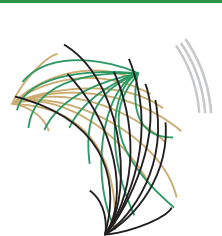
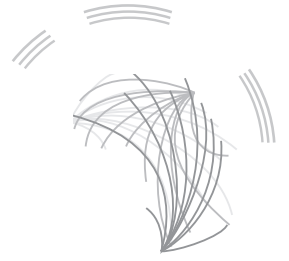




إطار سياسة الهجرة في أفريقيا وخطة العمل (2018 – 2030)





ينشر هذا العمل تحت المسؤولية الحصرية لمفوضية الاتحاد الأفريقي /
إدارة الشؤون الاجتماعية للاتحاد الأفريقي. جميع الحقوق محفوظة

يمكن للمستخدمين نسخ محتوى هذا الكتاب أو تنزيله أو طباعته للاستخدام الفردي،
بما في ذلك مقتطفات من هذا الدليل للاستخدام غير التجاري من أجل تقديم العروض،
وفي المدونات والمواقع الإلكترونية والمواد التعليمية، شريطة أن يعترف المستخدم
بصاحب هذه المبادئ التوجيهية، وألا ينتهك حقوق المؤلف. يجب تقديم جميع طلبات
الاستخدام للأغراض العامة والتجارية وحقوق الترجمة إلى العنوان البريدي التالي

MudungweP@africa-union.org

مفوضية الاتحاد الأفريقي، إدارة الشؤون الاجتماعية للاتحاد الأفريقي، أديس أبابا، مايو 2018 ©

بدعم من الوكالة الألمانية للتعاون الدولي، من خلال الوزارة
الألمانية للتعاون والتنمية في المجال الاقتصادي

الطبعة الأولى، مايو 2018

مفوضية الاتحاد الأفريقي

صندوق بريد 3243

شارع روزفلت

أديس أبابا، إثيوبيا

الهاتف: +251115513822

الفاكس: +251115519321

الموقع الإلكتروني: <https://au.int/sa>

حساب تويتر: @AfricanUnion

تصميم: أورا أولالي، إيشبون، ألمانيا

مرجع الصورة

صورة العنوان: route55/123rf.com

الصفحة 8 © مفوضية الاتحاد الأفريقي

نشر

بدعم من

تنفيذ

Published by



Supported by

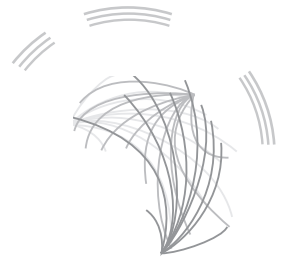


implemented by





جدول المحتويات



7	قائمة المختصرات
8	مقدمة
10	ملخص تنفيذي
14	I. مقدمة
15	1. معلومات أساسية عن إطار سياسة الهجرة في أفريقيا
17	2. حقائق الهجرة في أفريقيا والسياق العالمي
19	3. اتجاهات وأنماط الهجرة في أفريقيا
23	4. الجهود العالمية والقارية لإدارة الهجرة
25	II. الإطار الاستراتيجي لإدارة الهجرة
28	1. حكومة الهجرة
32	2. هجرة اليد العاملة والتعليم
32	2.1 السياسات والهياكل والتشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة
37	2.2 التعاون الإقليمي وتنسيق سياسات هجرة اليد العاملة
38	2.3 هجرة الأدمغة
39	2.4 التحويلات المالية
41	3. انخراط المغتربين
44	4. حوكمة الحدود
47	5. الهجرة غير النظامية
47	5.1 تهريب المهاجرين
50	5.2 الاتجار بالبشر
53	5.3 العودة وإعادة القبول وإعادة الإدماج
55	5.4 الأمن والاستقرار الوطني والدولي
57	6. النزوح القسري
57	6.1 اللاجئين وطالبي اللجوء
59	6.2 الأشخاص النازحين داخليا
60	6.3 النزوح المطول
61	6.4 منع الأزمات وإدارتها وحل النزاعات
62	6.5 الاندماج وإعادة الإدماج
63	6.6 الأشخاص عديمو الجنسية
64	7. الهجرة الداخلية
66	8. الهجرة والتجارة
66	8.1 التجارة غير الرسمية والهجرة
68	9. القضايا الشاملة ذات الصلة
68	9.1 الهجرة والتنمية
69	9.2 بيانات الهجرة والبحوث
70	9.3 حقوق الإنسان للمهاجرين
72	9.4 مبادئ عدم التمييز
73	9.5 الهجرة والفقر والصراع
74	9.6 الهجرة والصحة
75	9.7 الهجرة والبيئة
76	9.8 الهجرة والنوع الاجتماعي
78	9.9 الهجرة والأطفال والمراهقون والشباب
79	9.10 الهجرة والمسنين
80	9.11 التعاون فيما بين الدول وفيما بين الأقاليم
81	III. المُضي قُدماً
84	IV. إطار سياسة الهجرة في أفريقيا التابع للاتحاد الأفريقي: خطة العمل

List of Acronyms

المؤسسة الأفريقية للتحويلات المالية	AIR
الاتحاد الأفريقي	AU
مفوضية الاتحاد الأفريقي	AUC
مبادرة مفوضية الاتحاد الأفريقي لمكافحة التهريب	AU COMMIT
اتحاد المغرب العربي	AMU
برنامج الحدود	BP
الموقف الأفريقي الموحد	CAP
التعاون عبر الحدود	CBC
الإدارة التعاونية للحدود	CBM
منطقة التجارة الحرة القارية	CFTA
مديرية المواطنين والأفريقيين في المهجر	CIDO
منظمة المجتمع المدني	CSO
إدارة الشؤون السياسية	DPA
إدارة الشؤون الاجتماعية	DSA
المفوضية الأوروبية	EC
الاتحاد الأوروبي	EU
الاتفاق العالمي بشأن الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية	GCM
القرن الأفريقي	HoA
مبادرة القرن الأفريقي	HoAI
إدارة الموارد البشرية والعلوم والتكنولوجيا	HRST
اللجنة الدولية للصليب الأحمر	ICRC
الأشخاص النازحين داخليا	IDP
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر	IFRC
الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية	IGAD
منظمة العمل الدولية	ILO
المنظمة الدولية للهجرة	IOM
السلطات الحكومية المحلية	LGAs
السلطات الحكومية المحلية	MPFA
الدول الأعضاء	MSs
الشراكة الجديدة للتنمية في أفريقيا	NEPAD
المنظمة غير الحكومية	NGO
منظمة الوحدة الأفريقية	OAU
المساعدة الإنمائية الرسمية	ODA
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي	OECD
العملية التشاركية الإقليمية	RCP
الجماعات/المجموعات الاقتصادية الإقليمية	REC
أهداف التنمية المستدامة	SDG
التعليم والتدريب الفني والمهني	TVET
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا	UNECA
صندوق الأمم المتحدة للسكان	UNFPA
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	UNHCR
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	UNODC
منظمة الصحة العالمية	WHO
منظمة التجارة العالمية	WTO

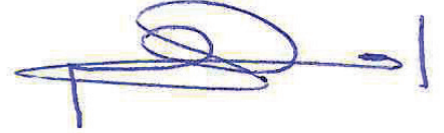


توثق خطة العمل الملحقة بإطار سياسة الهجرة لأفريقيا (2018-2030) الأنشطة التي ستضطلع بها مفوضية الاتحاد الأفريقي خلال الفترة لتيسير الإدارة المتسقة للهجرة في القارة في الإطار الجديد لسياسة الهجرة في أفريقيا. وتأخذ خطة العمل، التي تركز على مواضيع أو جوانب محددة من المواضيع التي تم تحديدها في إطار سياسة الهجرة لأفريقيا، في الاعتبار العمل الجاري بالفعل في القارة، وتسعى إلى إقامة التآزر مع المؤسسات التي تعمل على الأنشطة المحددة

يشير إطار سياسة الهجرة لأفريقيا (2018-2030) وخطة عمله، وبروتوكول معاهدة إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية (معاهدة أبوجا 1991) بشأن حرية تنقل الأشخاص وحق الإقامة وحق الاستقرار، وبروتوكول معاهدة أبوجا لعام 1991 المنشئة لمنطقة التجارة الحرة القارية معا إلى الالتزام بالاستفادة الكاملة من الفرص الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا واستغلالها من خلال إدارة التنقل لتسخير إمكانات التنمية في أفريقيا وفي ضوء ما تقدم، تدعو مفوضية الاتحاد الأفريقي الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية إلى تبني إطار سياسة الهجرة لأفريقيا في مساعيها لتعزيز إدارة الهجرة والحوكمة في بلدانها وأقاليمها

سعادة السيدة أميرة الفاضل

مفوضية الشؤون الاجتماعية





تمهيد

نظرا لتعدد العوامل التي تشمل الظروف الاجتماعية والاقتصادية السيئة، وعدم الاستقرار السياسي، والصراع والنزاعات الأهلية، ازدادت الهجرة في القارة الأفريقية، وأصبحت الهجرة بالنسبة لبعض المجتمعات، استراتيجية للبقاء. شهدت أفريقيا في السنوات الأخيرة أنماط الهجرة المتغيرة، وهي ظاهرة أصبحت ديناميكية ومعقدة للغاية. وينعكس ذلك في تأنيث الهجرة؛ والزيادة في عدد الشباب المتنقل، والزيادة في تدفقات الهجرة غير النظامية، التي تشمل الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.



ولكن إذا تمت إدارتها بطريقة متماسكة، يمكن للدول والمناطق أن تجني فوائد الروابط بين الهجرة والتنمية بينما تسعى القارة جاهدة نحو المثل العليا لأجندة 2063؛ ويعتبر إطار سياسة الهجرة لأفريقيا (2018-2030) أحد الأطر القارية التي توفر للقارة فرصة كبيرة لتحقيق ذلك.

إطار سياسة الهجرة لأفريقيا (2018-2030) وخطة عمله هو مراجعة لإطار سياسة الاتحاد الأفريقي للهجرة لعام 2006، والذي اعتمد في بانجول، جامبيا في عام 2006. ويقدم إطار سياسة الهجرة لأفريقيا (2018-2030)، على غرار ماسبقه، خطوطا توجيهية شاملة للسياسات للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية. وبالإضافة إلى توفير الخطوط التوجيهية في تسعة (9) مجالات مواضيعية، وهي: إدارة الهجرة؛ هجرة العمالة والتعليم؛ مشاركة المهجر؛ إدارة الحدود؛ الهجرة غير النظامية التهجير القسري؛ الهجرة الداخلية؛ الهجرة والتجارة والقضايا الشاملة الأخرى، يعكس الإطار المنقح ديناميكيات الهجرة الحالية في أفريقيا، ويوفر إطاراً استراتيجياً لتوجيه الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية في إدارة الهجرة.



يوصي الإطار بمواءمة وتعزيز تنفيذ أحكام الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية التي تنص على حرية التنقل والمتعلقة بالإقامة والاستقرار، فضلاً عن تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بتسهيل حرية التنقل.

تمثل مكافحة هجرة الأدمغة والتخفيف من آثارها على الاقتصادات الوطنية، أهدافاً سياساتية مهمة بالنسبة للبلدان الأفريقية. وتحقيقاً لهذه الغاية، يحث الإطار الدول على تشجيع مواطنيها في الخارج على المساهمة في تنمية بلدانهم الأصلية عن طريق التحويلات المالية ونقل المهارات والتكنولوجيا والمعرفة. كما يوصي الإطار بتنفيذ استراتيجيات لاستقطاب الأدمغة مثل برامج العودة المؤقتة للمغتربين للتخفيف من حدة نقص المهارات في القطاعات الحيوية وتعزيز تنمية المهارات، وتسهيل تنقل المهنيين على المستويين الإقليمي والقاري.

يمكن للتحويلات المالية تحسين قدرة الناس على الصمود أمام الصدمات، وحتى إتاحة سبيل للخروج من الفقر عن طريق الاستثمار في التعليم والصحة والأنشطة المدرة للدخل. لذلك، فإن تحديد سبل تحقيق الحد الأقصى من الأثر الإنمائي للتحويلات المالية، وتحسين كفاءة آليات تحويل الأموال، وخفض تكاليف تحويل الأموال هي مواضيع ذات أهمية متزايدة بالنسبة للبلدان الأفريقية.

تعد مشاركة الأفريقيين في المهجر أحد الجوانب الرئيسية لتعزيز العلاقة بين الهجرة والتنمية. وتشمل الاستراتيجيات في هذا الصدد وضع السياسات والأطر البيئية التي تعزز مشاركة المغتربين في تنمية القارة وبلدانهم الأصلية. وتشمل بعض هذه المبادرات إنشاء نقاط اتصال وطنية و/أو وكالات للمغتربين لإدارة شؤون الأفريقيين في المهجر، ومنح الجنسية المزدوجة للمواطنين في الخارج، ورسم خرائط الأفريقيين في المهجر، وتحسين حماية استثمارات المغتربين، وتسهيل نقل المعرفة من قبل المغتربين إلى بلدانهم الأصلية.

تشير إدارة الحدود إلى نظام من المعايير والمؤسسات، والتعاون بين الدول والمجتمعات والعناصر الفاعلة غير الحكومية في إدارة الحدود. بل إنه يذهب إلى ما أبعد من مجرد إدارة الحدود، والتي تتعلق بتنفيذ أجزاء من هذا النظام، ليشمل قواعد وتقنيات وإجراءات تنظيم حركة الأشخاص والبضائع عبر الحدود. وينبغي ألا يؤدي التوجه نحو إضفاء طابع أمني على الهجرة والحدود، إلى إغلاق الحدود وإعاقة جهود التكامل في أفريقيا. بدلاً من ذلك، ينبغي تكثيف التعاون عبر الحدود في مجالات الأمن والهجرة والتنمية للسماح بالإدارة الفعالة للحدود وتحفيز التكامل الاقتصادي.

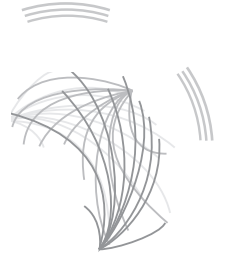
نتيجة لعدد من العوامل، تشمل زيادة الحواجز أمام الهجرة النظامية والحاجة إلى الحماية الدولية، فإن الهجرة غير النظامية في تزايد. وترتبط الهجرة غير النظامية ارتباطاً وثيقاً بتهريب المهاجرين وأشكال أخرى من الجريمة المنظمة الدولية، بما في ذلك الاتجار بالبشر، ويمكن أن تؤثر سلباً على الاستقرار والأمن على الصعيدين الوطني والدولي.

فيما يتعلق بتهريب المهاجرين، يعد تعزيز التعاون عبر الوطني والأطر القانونية، من الاستجابات الأساسية. ويمكن منع تهريب المهاجرين من خلال توسيع مسارات الهجرة القانونية وزيادة الوعي بمخاطر الهجرة غير النظامية. ويوصى كذلك بتعزيز تحديد حالات تهريب المهاجرين، والتحقيق مع مهربي المهاجرين وملاحقتهم قضائياً مع ضمان حماية حقوق المهاجرين المهزئين.

يكنم العنصر الأساسي للاتجار بالبشر في حرمان الضحايا من إرادتهم، والدفع بهم إلى ظروف شبيهة بالرق أو العبودية القسرية. وعليه، من الضروري تحسين التعرف على الأشخاص المتاجر بهم ومنحهم الحماية والمساعدة. وفي هذا الصدد، يتعين على الدول الأعضاء مواءمة تشريعاتها الوطنية ومكافحة استراتيجيات الاتجار بالأشخاص مع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية. وتشمل الاستراتيجيات الأخرى الموصى بها، الوقاية من خلال نشر الوعي لدى العامة والعناصر الفاعلة الحكومية، وتقديم المساعدة والحماية للأشخاص المتاجر بهم، وتحسين التحقيق والملاحقة، وزيادة التعاون والشراكة الدوليين.

تتطلب عودة المهاجرين غير القانونيين الفعالة والمستدامة وإعادة قبولهم، التعاون والتفاهم المتبادل بين دول المنشأ والمقصد، ويجب ألا تعرض حرية تنقل الأشخاص في القارة للخطر. يشير مصطلح إعادة الإدماج إلى عملية إعادة إدماج شخص في مجتمعه أو بلده الأصلي، وقد تشمل جملة أمور، منها المساعدة الاجتماعية والاقتصادية والتعاون مع المجتمع الذي يعود إليه الشخص. ويمكن أن تكون إعادة الإدماج إستراتيجية مهمة لمنع حدوث المزيد من حالات الهجرة غير النظامية.

ملخص تنفيذي



في ضوء الإمكانيات الإنمائية والتحديات التي تفرضها الهجرة، دعا مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية خلال الدورة العادية الرابعة والسبعين المنعقدة في يوليو 2001، إلى وضع إطار لسياسة الهجرة. وتوج ذلك بوضع إطار الاتحاد الأفريقي لسياسة الهجرة في أفريقيا الذي اعتمد في بانجول، جامبيا في 2006. بعد ذلك بعشر سنوات، أجرت مفوضية الاتحاد الأفريقي في 2016 تقييما لإطار سياسة الهجرة في أفريقيا فيما يتعلق بفعاليتها وتنفيذه والفرص التي يمكن انتهازها منه، وأهميته وما إذا كانت هناك حاجة إلى تنقيحه. وخلال اجتماعها المنعقد في نوفمبر 2016، أقرت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية بالطبيعة الدينامية للهجرة، وبتغير اتجاهات الهجرة وأنماطها في القارة على مدى السنوات العشر الماضية. وتماشيا مع التوصية الذي قدموها إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي بتحديث إطار سياسة الهجرة في أفريقيا ووضع خطة عمل لتنفيذه، يمثل "إطار سياسة الهجرة في أفريقيا وخطة عمله (2018 – 2030)" وثيقة استراتيجية منفحة تستند إلى الإنجازات والتحديات التي واجهها إطار سياسة الهجرة السابق لتوجيه الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية في إدارة الهجرة، ويعكس دينامية الهجرة الحالية في أفريقيا. وهو نتيجة عملية شاملة وتشاركية شملت مختلف إدارات مفوضية الاتحاد الأفريقي.

يراعي الإطار المنقح لسياسة الهجرة في أفريقيا أولويات الاتحاد الأفريقي وسياساته وأجندة 2063، فضلا عن أهداف التنمية المستدامة، وسياسات ومعايير إدارة الهجرة الدولية. ويزود الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية بمبادئ توجيهية ومبادئ سياسية شاملة لمساعدتها في صياغة وتنفيذ سياسات الهجرة الوطنية والإقليمية الخاصة بها وفقا لأولوياتها ومواردها.

وعلاوة على أحد عشر قضايا شاملة، يحدد الإطار المنقح لسياسة الهجرة في أفريقيا الركائز الرئيسية الثمانية التالية:

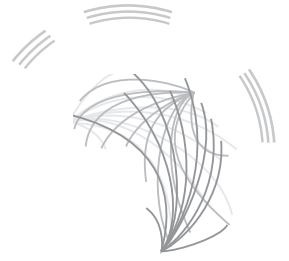
- إدارة الهجرة
- هجرة العمالة والتعليم
- مشاركة المهجر
- إدارة الحدود
- الهجرة غير المشروعة
- النزوح القسري
- الهجرة الداخلية
- الهجرة والتجارة

تهدف إدارة الهجرة بشكل أفضل، باعتبارها الهدف الرئيسي لإطار سياسة الهجرة في أفريقيا، إلى تسهيل الهجرة الآمنة والمنظمة والكريمة. وتدعو إلى الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين والمجتمعات عن طريق الامتثال للمعايير والقوانين الدولية. يمثل ضمان حقوق المهاجرين ومعالجة جوانب الهجرة في الأزمات، عناصر أساسية. علاوة على ذلك، يمكن تحقيق إدارة أفضل للهجرة من خلال وضع سياسات قائمة على الأدلة من خلال نهج "الحكومة بأكملها".

فيما يتعلق بهجرة العمالة والتعليم، يدعو إطار سياسة الهجرة في أفريقيا إلى وضع سياسات وتشريعات وهياكل للعمالة تكون منظمة وشفافة وشاملة، وتراعي للمنظور الجنساني على المستويين الوطني والإقليمي. يشجع برنامج الاتحاد الأفريقي المشترك لهجرة العمالة لسنة 2015 على تسهيل حرية تنقل العمال كوسيلة لتعزيز التكامل والتنمية الإقليميين. وتشمل مجالات النشاط الرئيسية للبرنامج المشترك لهجرة العمالة إمكانية نقل المهارات والاعتراف المتبادل بالمؤهلات، فضلا عن نظم معلومات سوق العمالة التي تدعم تطوير المهارات المدفوعة بالسوق وتجميع المهارات عبر القارة. ومن خلال اكتساب مهارات جديدة، يمكن أن يفرض تنقل الطلبة والأيدي العاملة إلى "استقطاب الأدمغة" و "تداول الأدمغة". وبالإضافة إلى البرنامج المشترك لهجرة العمالة، يوصي إطار سياسة الهجرة في أفريقيا بإنشاء نظام توظيف وتسجيل عمالة يكون خاضعا للمساءلة، وتعزيز اتفاقيات العمل الثنائية الموحدة لضمان حماية العمال المهاجرين وتسهيل عمليات التحويلات المالية. يدعو الإطار أيضا إلى إدماج المهاجرين في سوق العمل وقطاع التعليم والتدريب، فضلا عن توفير الحماية الاجتماعية واستحقاقات الضمان الاجتماعي للعاملين المهاجرين خلال عملهم في الخارج، وكذلك عند عودتهم.

يمكن للتعاون الإقليمي ومواءمة سياسات هجرة العمالة تعزيز هجرة العمالة المنتظمة لتلبية العرض والطلب في أسواق العمل المحلية والأجنبية، وتعزيز إنفاذ معايير العمل، والحد من اللجوء إلى الهجرة غير النظامية. وفي هذا الصدد،





يمكن أن يساهم التصدي للهجرة غير النظامية وإنشاء نظم شاملة لإدارة الهجرة، في تعزيز الأمن والاستقرار على الصعيدين الوطني والدولي. ومع ذلك، لا يزال الحفاظ على حقوق جميع المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين خلال جميع مراحل عملية الهجرة يكتسي أهمية قصوى، كما ينبغي أن تعمل التدابير الأمنية المعززة على ضمان هذه الحقوق.

يتم التعامل مع النزوح القسري من حيث الفئات المحددة التي يتألف منها النازحون: اللاجئين وطالبي اللجوء، والنازحين داخلياً، وعديمي الجنسية. ويقوم عدد من الاستراتيجيات، بما في ذلك الإدماج وإعادة الإدماج فضلاً عن منع الأزمات وإدارتها وحلها، بدور هام في معالجة مسألة النزوح. وبما أن النزوح القسري يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالنزاعات، سواء كان نتيجة أو سبباً محتملاً لمزيد من النزاعات، فإنه ينبغي معالجته من خلال الحوار والتعاون الوطني والإقليمي والقاري، بغية منع حدوث النزاعات وإدارتها.

تملك الدول الأفريقية تقاليد عريقة في استضافة اللاجئين وطالبي اللجوء، وقد قامت بوضع أطر قانونية خاصة بأفريقيا تنظم جوانب حماية اللاجئين. ومع ذلك، ينبغي للدول الأعضاء تعزيز الجهود الوطنية للوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال الحماية. يشمل ذلك أيضاً التمكين من إجراء فحص ملائم وإنساني ل طالبي اللجوء على الحدود، والإحالة إلى السلطات المختصة، وتوفير حلول مستدامة للاجئين (الإعادة الطوعية، والإدماج المحلي، وإعادة التوطين)، ومعالجة الأسباب الجذرية لتحركات اللاجئين (بما في ذلك النزاعات وعدم الاستقرار السياسي).

يمكن أن يحدث النزوح الداخلي للسكان نتيجة للإرهاب أو النزاعات أو الكوارث الطبيعية أو الظروف المناخية، وقد يتطلب منع حدوثه تعاوناً عابراً للحدود الوطنية. وقد اعتمدت الدول الأعضاء اتفاقية كمبالا لحماية النازحين داخلياً في أفريقيا ومساعدتهم، لمعالجة محنة النازحين داخلياً بشكل شامل. وتقر بأن المسؤولية الأساسية لمنع النزوح الداخلي، فضلاً عن حماية النازحين داخلياً ومساعدتهم، تقع على عاتق السلطات الوطنية. كما توصى بحماية إمكانية وصول المساعدات الإنسانية إلى النازحين داخلياً، وتشجيع أنشطة سبل المعيشة والقدرة على الانتعاش، فضلاً عن بدائل للمخيمات من خلال الاندماج في المجتمعات المضيفة.

تؤثر الهجرة الداخلية على توزيع السكان في أفريقيا إلى حد كبير، وتكمن أهم سماتها في الهجرة من الأرياف إلى المدن وعملية التوسع الحضري. وإذا لم تتم إدارة التوسع الحضري بشكل فعال، فقد يكون له عواقب وخيمة على المهاجرين وسكان المناطق الحضرية الآخرين على حد سواء، من خلال إجهاد البنية التحتية والخدمات الحضرية الموجودة. وللاستفادة من إمكانات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي يمثلها التوسع الحضري، تحتاج الدول الأعضاء إلى تعزيز البعد المحلي لسياسات واستراتيجيات الهجرة.

فيما يتعلق بالهجرة والتجارة، أصبحت حركة الأشخاص لأغراض التجارة، لاسيما الهجرة القصيرة الأمد، ذات أهمية متزايدة. وفي هذا السياق، من شأن تنفيذ منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية وبروتوكول الاتحاد الأفريقي لحرية تنقل الأشخاص، أن يساعد في التجارة وتحقيق التكامل القاري والتنمية.

علاوة على المجالات المواضيعية الرئيسية المذكورة أعلاه، يتناول إطار سياسة الهجرة في أفريقيا أيضاً القضايا الشاملة الإحدى عشرة التالية: الهجرة والتنمية؛ البيانات والبحوث المتعلقة بالهجرة؛ حقوق الإنسان للمهاجرين؛ مبدأ عدم التمييز؛ الهجرة والفقر والنزاعات؛ الهجرة والصحة؛ الهجرة والبيئة؛ الهجرة ومساكن الجنسين؛ الهجرة والأطفال والمراهقين والشباب؛ الهجرة والمسنين؛ والتعاون بين الدول وبين الأقاليم.

ويرد مرفقاً بإطار سياسة الهجرة في أفريقيا، خطة العمل (2018-2030) التي توثق الأنشطة التي ستضطلع بها مفوضية الاتحاد الأفريقي خلال فترة الخطة في محاولة لتسهيل الإدارة المتسقة للهجرة في القارة في إطار سياسة الهجرة في أفريقيا. وستقوم المفوضية بذلك من خلال التركيز على مواضيع أو جوانب محددة من المواضيع المحددة في إطار سياسة الهجرة في أفريقيا، مع مراعاة العمل الذي يجري الاضطلاع به بالفعل في القارة، والسعي إلى إقامة تآزر مع المؤسسات التي تعمل على تلك الأنشطة المحددة.

1. معلومات أساسية عن إطار سياسة الهجرة في أفريقيا

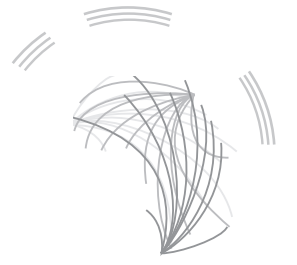
في عصر العولمة السريعة، وصلت الهجرة البشرية إلى مستويات لم يسبق لها مثيل، وهي سمة مميزة في عصرنا. وطوال تاريخها، شهدت أفريقيا حركات هجرة، طوعية وقسرية على حد سواء، أسهمت في مشهدها الديمغرافي المعاصر. وفي أجزاء كثيرة من القارة، تنتشر المجتمعات في دولتين أو ثلاث دول، وغالبا ما لا تقتصر الحركة على الحدود السياسية. وتعتبر الهجرة عبر الحدود في أفريقيا استراتيجية هامة لكسب الرزق والتكيف في أوقات الانكماش الإيكولوجي والاقتصادي، كما أنها أساسية لفهم ، وكذلك تنبؤ، بداية الكوارث الإنسانية وتطورها. وعلى مدى العقود الماضية، كانت الأحوال السياسية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية المتدهورة، فضلا عن الصراعات المسلحة وانعدام الأمن والتدهور البيئي والفقر، أسبابا جذرية هامة للهجرة الجماعية والتشريد القسري في أفريقيا. كما يسرت عملية العولمة حركة الناس عبر مختلف مناطق أفريقيا، وإلى مناطق أخرى خارج القارة، مع استمرار ازدياد عدد المهاجرين. وبسبب هذه الاتجاهات، تشكل الهجرة قضية رئيسية في القرن الحادي والعشرين، وتطرح تحديات اجتماعية واقتصادية وسياسية لصانعي السياسات العاملين في إدارة الهجرة من أجل تحسين القارة.

وفي ضوء التحديات التي تفرضها الهجرة وتداعياتها (الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها)، اعتمد خلال الدورة العادية الرابعة (LXXIV) CM/ Dec 614 مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية المقرر والسبعين في لوساكا، زامبيا في يولييه 2001، الذي دعى الى وضع إطار لسياسة الهجرة، وكلف بما يلي:

- وضع إطار استراتيجي لسياسة الهجرة في أفريقيا يمكن أن يساهم في التصدي للتحديات التي تفرضها الهجرة وضمان إدماج الهجرة والمسائل ذات الصلة في جدول الأعمال الوطني والإقليمي للأمن والاستقرار والتنمية والتعاون (5)؛
- العمل من أجل حرية تنقل الناس وتعزيز التعاون داخل المنطقة وفيما بين الأقاليم في المسائل المتعلقة بالهجرة، على أساس عمليات الهجرة القائمة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛ (6) و
- (خلق بيئة مواتية لتسهيل مشاركة المهاجرين، لا سيما أولئك في المهجر، في تنمية بلدانهم) (7)

وقد توج هذا بإطار سياسة الهجرة التابع للاتحاد الأفريقي الذي اعتمد في بانجول بغامبيا في عام 2006. وقدم إطار سياسة الهجرة التابع للاتحاد الأفريقي في عام 2006 مبادئ توجيهية شاملة ومتكاملة للسياسات إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية التي شجعت على أخذها في الاعتبار في مساعيها لتعزيز الهجرة والتنمية ومعالجة تحديات الهجرة في القارة. وقدمت مبادئ توجيهية للسياسة العامة في تسعة مجالات مواضيعية هي: هجرة اليد العاملة؛ إدارة الحدود؛ الهجرة غير النظامية. التشرد القسري؛ حقوق الإنسان للمهاجرين؛ الهجرة الداخلية؛ إدارة بيانات الهجرة؛ الهجرة والتنمية؛ والتعاون بين الدول والشركات

وفي عام 2016، أجرت مفوضية الاتحاد الأفريقي تقييما لإطار سياسة الهجرة في أفريقيا، لتحديد مدى توجيهه الفعال للدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية في إدارة الهجرة، والتحديات المواجهة في تنفيذه، والفرص المتبقية انتهازها، واستمرار أهميته ما إذا كانت هناك حاجة إلى تنقيحه. وبعد الانتهاء من التقييم، اجتمعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية في زنجبار في نوفمبر 2016



1. مقدمة

2. حقائق الهجرة في أفريقيا والسياسات العالمية

ازدادت أهمية الهجرة الجغرافية السياسية العالمية بشكل كبير في الآونة الأخيرة، حيث يرى العالم أعداداً أكبر من المهاجرين أكثر من أي وقت مضى في التاريخ. وبلغ عدد المهاجرين الدوليين 244 مليوناً في عام 2015، أي بزيادة نسبتها 41 في المائة عن العدد المسجل في عام 2000، في حين بلغ عدد المهاجرين الدوليين من أفريقيا 34 مليوناً، وكان نصفهم تقريباً من النساء.¹ وعلاوة على ذلك، ازداد عدد الأشخاص الذين شردوا قسراً خلال أو من أي وقت مضى منذ الحرب العالمية الثانية، وبلغت الأرقام أكثر من 65 مليون نسمة بحلول نهاية عام 2015.² وتتضح هذه الاتجاهات على خلفية تزايد رقابة الهجرة، وازدحام الطابع الخارجي على مراقبة الحدود، وتزايد سياسات الهجرة التقييدية، التي أسهمت في الهجرة غير النظامية.

ولا تزال التفاوتات العالمية، والافتقار إلى العمل اللائق، والفقر، والصراع، وعدم المساواة بين الجنسين والتمييز، والإرهاب، والضغط المناخي، تدفع الناس إلى البحث عن حياة أفضل في الخارج. وتزايدت التدفقات المختلطة، التي تتألف من أنواع مختلفة من المهاجرين وطالبي اللجوء الذين يستخدمون نفس طرق ووسائل الهجرة. ومع تقلص المسارات القانونية للهجرة، يسقط المهاجرون فريسة للمهربين والمتاجرين بالبشر. ونتيجة لذلك، فإن عدم وجود مسارات قانونية للهجرة ساهم في تسجيل أعداد الوفيات في البحر الأبيض المتوسط، حيث فقد أكثر من 5000 شخص حياتهم في عام 2016 وحده.³ ولا تزال البيانات الموثوقة عن وفيات المهاجرين على الطرق الأخرى هزيلة، مما يعني أن عدداً أكبر من الناس قد يموتون خلال عبور البحر الأحمر والصحراء الكبرى.⁴ وقد وُثرت هذه الديناميكيات وشككت في نظام اللاجئين في العالم الذي يكافح من أجل توفير الحماية الكافية لأكثر من 21 مليون لاجئ. وبالإضافة إلى ذلك، أدى مفهوم "أزمة" الهجرة المتزايدة والإرهاب الدولي إلى سياسات تسعى إلى ردع الهجرة وتعرض حماية حقوق المهاجرين من النساء والرجال للخطر.

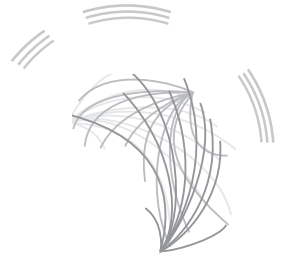
ونتيجة لذلك، عقدت قمة الأمم المتحدة المعنية باللاجئين والمهاجرين في سبتمبر 2016، وأصدرت إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين، الذي التزمت فيه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالتفاوض حول الاتفاق العالمي بشأن الهجرة الآمنة والنظامية والمنظمة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، على مدى عامين. وتمثل هذه المبادرات خطوة أخرى في سلسلة من الجهود، على مدى أكثر من عقد من الزمان، لتعزيز فعالية الإدارة العالمية للهجرة والمسؤولية المشتركة عنها. وقد شكلت المناقشات حول إدارة الهجرة العالمية سردين سائدين، هما حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين، والمصالح الاقتصادية والسياسية والأمنية المتصورة للدول التي تتجه نحو إغلاق الحدود وفحص المهاجرين وطالبي اللجوء بعيداً عن شواطئها. وبينما تسعى بعض الدول إلى تحقيق توازن بين هاتين النقطتين في ردودها على الهجرة الدولية، فإن الاتجاه العالمي نحو زيادة الرقابة على الهجرة يهدد بإضعاف حماية المهاجرين وحقوقهم.

¹ www.un.org/en/development/desa/population/migration/publications/migrationreport/docs/migration-regions-infographics.pdf

² www.unhcr.org/afr/news/latest/2016/6/5763b65a4/global-forced-displacement-hits-record-high.html

³ www.aljazeera.com/news/2016/12/mediterranean-migrant-deaths-2016-pass-5000-161223130357172.htm

⁴ www.reuters.com/article/us-europe-migrants-sahara-idUSKCN0ZV22C



لمناقشة تقرير تقييم إطار سياسة الهجرة في أفريقيا التابع للاتحاد الأفريقي والمساهمة فيه والتحقق من صحته. وأقرت الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية بالطبيعة الدينامية للهجرة، واتجاهات الهجرة وأنماطها المتغيرة في القارة، على مدى السنوات العشر الماضية. ومن ثم، أوصى الاجتماع بأن تقوم مفوضية الاتحاد الأفريقي بتحديث إطار سياسة الهجرة في أفريقيا، وأن تضع خطة عمل مدتها 10 سنوات لتنفيذه.

ويعكس الإطار المنقح لسياسة الهجرة في أفريقيا ديناميات الهجرة الحالية في أفريقيا، ويقدم إطاراً استراتيجياً منقحاً لتوجيه الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية في إدارة الهجرة.



3. اتجاهات وأنماط الهجرة في أفريقيا

تاريخياً، تصنف الهجرة في أفريقيا عموماً إلى ثلاث فترات رئيسية: الهجرة خلال فترة ما قبل الاستعمار، خلال الحقبة الاستعمارية وما بعد الاستعمار. وقد شكل الاستعمار وروابط ما بعد الاستقلال مع القوى الاستعمارية السابقة بشكل كبير أنماط الهجرة التي لوحظت اليوم، وسوف تستمر في التأثير على الاتجاهات المستقبلية^{5,6}. وتختلف القوى الدافعة والديناميات وأنماط الهجرة عبر مناطق أفريقيا. ومع ذلك، ازدادت الهجرة على مدى السنوات الـ 15 الماضية في جميع مناطق أفريقيا، وتتميز بفترة كبيرة من الشباب المهاجرين، الذين تقل أعمارهم عن 30 سنة، وتدفعات الهجرة المتنوعة. وتشمل هذه التدفقات أعداداً متزايدة من النساء المهاجرات، والهجرة من الريف إلى المناطق الحضرية، وهجرة اليد العاملة، وارتفاع الهجرة غير النظامية، وأعداد كبيرة من اللاجئين وطالبي اللجوء والمشردين داخلياً.

والأسباب الجذرية للهجرة في أفريقيا عديدة ومتراصة. يوفر إطار الدفع والجذب نظرة ثاقبة على هذه الشبكة المعقدة من العوامل. إن الافتقار إلى الفرص الاجتماعية والاقتصادية وسيادة القانون، وسوء الحكم، والمحسوبية والفساد، وعدم الاستقرار السياسي، والصراع، والإرهاب، والنزاع الأهلي، تشكل عوامل دفع رئيسية. وتشمل عوامل الجذب الفرص الحقيقية أو المتصورة لحياة أفضل، ودخل أعلى، وتحسين الأمن، والتعليم المتفوق والرعاية الصحية في بلدان المقصد. وتتضاعف ديناميكية الدفع والجذب بعدد من العوامل الأخرى التي تسهل الهجرة. وتشمل هذه انخفاض تكاليف الهجرة؛ وتحسن الاتصالات، ولا سيما شبكات التواصل الاجتماعي وشبكة الإنترنت؛ زيادة توافر المعلومات؛ والحاجة إلى الانضمام إلى الأقارب والأسر والأصدقاء. إن حركة الناس - الطوعية أو القسرية أو القانونية أو غير الموثقة، داخل الحدود أو عبرها - عملية معقدة تؤثر على صنع السياسات في مجموعة واسعة من المجالات.

وفي عام 2015، كان هناك ما يقدر بنحو 21 مليون مهاجر في أفريقيا، منهم 18 مليوناً من أفريقيا، والباقيين ينحدرون إلى حد كبير من أوروبا وآسيا وأمريكا الشمالية.⁷ وعلاوة على ذلك، ازدادت الهجرة بين بلدان الجنوب إلى أفريقيا، وذلك أساساً من خلال تدفقات المهاجرين الصينيين والآسيويين، حيث قدر أن أكثر من مليون صيني دخلوا أفريقيا خلال العقد الماضي وحده⁸.

وعلى الرغم من التركيز الدولي على تدفقات الهجرة إلى أوروبا، فإن أكثر من 80 في المائة من الهجرة الأفريقية تحدث في أفريقيا، وهي على حد سواء داخل المنطقة (وخاصة في المناطق الغربية والشرقية والجنوبية الأفريقية)، وفيما بين الأقاليم (من غرب أفريقيا إلى الجنوب الأفريقي، من شرق أفريقيا / القرن⁹ الأفريقي إلى الجنوب الأفريقي ومن أفريقيا الوسطى إلى الجنوب الأفريقي وغرب أفريقيا).

إن مسارات الهجرة في أفريقيا تتطور باستمرار وتتغير. في السنوات الأخيرة، شهد الطريق الشرقي (طريق الهجرة في خليج عدن) أعداداً متزايدة من المهاجرين، وخاصة من القرن الأفريقي، المنتقلين إلى دول الخليج وخارجها. وبالمثل، حدثت زيادة في الحركة على الطريق الشمالي، الذي يجتازه المهاجرون أساساً من الغرب والقرن الأفريقي في طريقهم إلى أوروبا عبر الصحراء الكبرى والبحر الأبيض المتوسط. ومن الجدير بالذكر أنه على الرغم من أن الهجرة على الطريق الشمالي صغيرة بالمقارنة مع الهجرة في القارة، وخاصة على الطريق الجنوبي من شرق أفريقيا / القرن الأفريقي إلى الجنوب الأفريقي، يتم توجيه الكثير من الموارد نحو إدارة الهجرة على الطريق الشمالي. وقد يرجع ذلك إلى الاهتمام السياسي الذي تلقتة الهجرة في أوروبا. وهناك

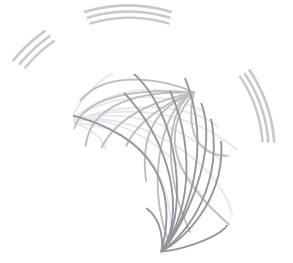
⁵ Appleyard, Reginald. Emigration dynamics in developing countries. Volume I: Sub-Saharan Africa. England, 1998: pp 1-16

⁶ Adepoju, Aderanti. Emigration dynamics in Sub-Saharan Africa. In 'Emigration dynamics in developing countries. Volume I: Sub-Saharan Africa'. England, 1998: pp 17-34

⁷ UNDESA Population Division, 2016.

⁸ UNECA, 2016, Issue Paper, New Directions and Trends in African Migration, p.1.

⁹ AU, 2016, Evaluation Report of the AU Migration Policy Framework, p.9.



ونتيجة لهذه الديناميات العالمية، تضاعف تمويل المانحين لمبادرات الهجرة في أفريقيا، حيث تشجع الدول على السيطرة على الهجرة ووقف تدفق المهاجرين. ونتيجة لذلك، تركزت أنشطة وتمويل الهجرة إلى حد كبير على غرب وشمال وشرق أفريقيا، حيث لم تحظ مسارات الهجرة إلى أوروبا، عبر البحر الأبيض المتوسط، وطرق أخرى مثل الطريق الجنوبي نحو جنوب أفريقيا، باهتمام كاف. وفي هذا السياق، من الضروري أن تضع أفريقيا أهدافها وسياساتها المتعلقة بالهجرة التي تعالج حقائق الهجرة لديها وتدعم أهدافها الإنمائية. وتجري غالبية الهجرة في أفريقيا، ويجب الاعتراف بالإسهام الذي يقدمه المهاجرون للنمو والتنمية الشاملين في جميع أنحاء القارة وتعزيزه. وبالمثل، يجب إيلاء الأولوية لحماية حقوق المهاجرين في جميع مناطق أفريقيا



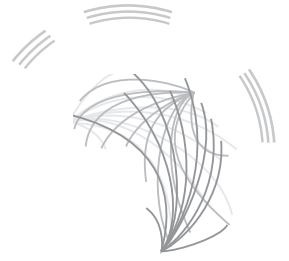
وعلاوة على ذلك، ازدادت الهجرة من أفريقيا على نحو كبير في العقود الأخيرة من حيث الأرقام المطلقة، ولكن تظل نسبة المهاجرين إلى مجموع السكان حاليا واحدة من أدنى المعدلات في العالم، وإن كانت هناك تباينات بين البلدان.¹³ ومع ذلك، من المتوقع أن تتفاقم الاختلالات الديمغرافية بين مختلف أنحاء العالم، حيث يتوقع أن يبلغ عدد السكان الشباب في أفريقيا 2.4 مليار نسمة بحلول عام 2050، ومن المتوقع أن تخسر أوروبا التي تشهد شيخوخة سكانية حوالي 30 مليون نسمة من مجموع 738 مليون نسمة بحلول عام 2050.¹⁴ ويمكن بالتالي توقع زيادة تدفق الهجرة إلى أوروبا وغيرها من البلدان المتقدمة النمو، والتي يمكن أن تسفر عن فوائد تنموية لأفريقيا إذا ما أديرت على نحو سليم من خلال جملة أمور من بينها تنمية المهارات والتحويلات المالية والاستثمار في بلدان المنشأ.

ومن الواضح أن الهجرة التي تدار جيدا تتمتع بإمكانية تحقيق فوائد كبيرة لكل من بلدان المنشأ والمقصد. فعلى سبيل المثال، لعبت هجرة اليد العاملة دورا هاما في سد احتياجات العمالة في قطاعات الزراعة والبناء وغيرها من القطاعات، مما يسهم في التنمية الاقتصادية للعديد من بلدان المقصد الأفريقية. وعلاوة على ذلك، فإن الآثار المفيدة لردود الفعل على الهجرة، مثل التحويلات المالية، ونقل المعرفة المهارات، وعودة المهاجرين إلى بلدانهم الأصلية، قد أسهمت في بعض الحالات إسهاما كبيرا في اقتصادات بلدان المنشأ. إلا أن سوء إدارة الهجرة أو الهجرة غير المدارة يمكن أن تترتب عليها آثار سلبية خطيرة على رفاه الدول والمهاجرين، بما في ذلك آثار محتملة مزعجة للاستقرار على الأمن الوطني والإقليمي. ويمكن أن تؤدي سوء إدارة الهجرة أيضا إلى توترات بين المجتمعات المضيفة والمهاجرين، ويمكن أن تؤدي إلى نشوء كراهية ضد الأجانب والتمييز والأمراض الاجتماعية الأخرى. وقد واجهت العديد من البلدان الأفريقية تحديات في إدارة الهجرة، بسبب الافتقار إلى البيانات الكافية، والاستخدام الفعال للبيانات، والقدرات، واتساق السياسات، من بين عوامل أخرى. وقد أدى ذلك إلى تعريض العلاقات بين الدول للخطر؛ هجرة الأدمغة/ استنزاف القوى الجسدية؛ وزيادة الهجرة غير النظامية (الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين)؛ وزيادة التوترات بين المجتمعات المضيفة والمهاجرين؛ وتهديد الأمن الوطني والإقليمي؛ والخدمات الاجتماعية المتدهورة.

وتؤكد حقائق الهجرة في أفريقيا، بما في ذلك أهميتها المتزايدة وإمكاناتها غير المستغلة، على ضرورة قيام الدول بوضع سياسات شاملة بشأن الهجرة. ويتيح التكامل الإقليمي المتنامي وحرية تنقل الأشخاص فرصا كبيرة لتعزيز الفوائد الإنمائية للهجرة. غير أنها تتطلب أيضا زيادة التعاون فيما بين الدول وتعزيز آليات البيانات والأمن التي تحمي حقوق المهاجرين وتتصدى للجريمة عبر الوطنية. وستتطلب هذه الجهود تعزيز الحوار على المستويات دون الإقليمية والإقليمية وعلى مستوى عموم أفريقيا. وبالنظر إلى أن عدد المهاجرين آخذ في الارتفاع، وأن هذا الاتجاه من المرجح أن يستمر، فإن إدارة الهجرة هي واحدة من أهم التحديات التي تواجهها الدول في هذا القرن، وستتطلب سياسات هجرة مخطط لها تخطيطا جيدا، يتم وضعها وتنفيذها من خلال نهج حكومي شامل، فضلا عن تعميق التعاون مع بلدان المقصد.

¹³ AU, 2016, *Evaluation Report of the AU Migration Policy Framework*, p.13.

¹⁴ UN (2017) *Report of the Special Representative of the Secretary-General on Migration*, p.12.



بيانات أقل عن الهجرة غير النظامية على الطريق الجنوبي، وهي قضية تحتاج إلى معالجة في حال ما إذا كانت البلدان في منطقة الجنوب الأفريقي والقارة ستقوم بإدارة الهجرة بشكل فعال. وعلاوة على ذلك، لا يزال الافتقار إلى بيانات مصنفة على نحو سليم حسب نوع الجنس والعمر وعوامل أخرى يعرقل الاستجابات الشاملة لمحنة المهاجرين.

وعلى مدى العقد الماضي، كان هناك اتجاه بارز في الهجرة الأفريقية وهو ازدياد الهجرة غير النظامية. ويستخدم المهاجرون طرقا متزايدة الخطورة، مما يجعلهم عرضة للإيذاء من جانب المهربين والمتجرين. والنساء والفتيات معرضات بشكل خاص للاتجار بالبشر، والعنف الجنسي والجنساني، وغير ذلك من المخاطر. وعلاوة على ذلك، كثيرا ما تنظر الدول إلى الهجرة غير النظامية من خلال منظور الأمن القومي، مما قد يؤدي إلى تعميم أن جميع اللاجئين والمهاجرين يشكلون تهديدا أمنيا محتملا. وقد ساهم ذلك في زيادة الرقابة على الهجرة، بما في ذلك تعزيز مراقبة الحدود، دون إيلاء الاحترام الواجب لحقوق الإنسان للمهاجرين. وإضافة لذلك، لا يزال الفساد والمضايقات على الحدود في أفريقيا يشكلان تحديا، حتى في المناطق التي تنفذ حرية حركة نظم الأشخاص، وهذا يقوض أيضا حقوق الإنسان للمهاجرين. وينبغي أن تدعم سياسات وممارسات إدارة الهجرة حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، في حين يجب زيادة الوعي بحقوق المهاجرين والتزاماتهم، فضلا عن آليات الإبلاغ والمساءلة الصديقة للمهاجرين، التي تعالج إساءة المعاملة واستغلال المهاجرين عن طريق مسؤولي الأمن والمسؤولين عن إنفاذ القانون.

وهناك تحد رئيسي آخر في أفريقيا يتمثل في السكان المشردين، الذي يسببه الصراع والإرهاب والضغط المناخي. وتستضيف أفريقيا غالبية اللاجئين في العالم. وتستوعب البلدان الأفريقية (جمهورية الكونغو الديمقراطية وتشاد إثيوبيا وكينيا وأوغندا) التي تضم أكبر 10 بلدان مستضيفة للاجئين في العالم 21٪ من اللاجئين في العالم¹⁰ ويبلغ عدد النازحين في أفريقيا حوالي 18.5 مليون نسمة، منهم أكثر من 27٪ من اللاجئين، و 67٪ من النازحين داخليا. ويتطلب هؤلاء السكان النازحون موارد كبيرة لإدارة المجتمعات المضيفة وتوطينها والاندماج فيها. وقد برزت حالات النزوح التي طال أمدها، حيث نزح اللاجئون أو المشردون داخليا لفترات طويلة من الزمن دون وجود احتمالات فورية لإيجاد حلول دائمة تتيح لهم العودة إلى ديارهم، والاندماج الكامل في المجتمعات المضيفة أو الاستقرار في أماكن أخرى. وفي الآونة الأخيرة، ازدادت الدعوة إلى إيجاد حلول دائمة للسكان المشردين في أفريقيا.

وتؤدي حركات الهجرة الداخلية الكبيرة، مثل الهجرة من الريف إلى الحضر، إلى تعقيد مشهد الهجرة في أفريقيا. وقد شهدت المدن الأفريقية نموا حضريا سريعا. وباعتبارها أسرع قارة حضرية، ارتفع معدل التحضر من 15٪ في عام 1960 إلى 40٪ في عام 2010، حيث يتوقع أن يزداد عدد سكان الحضر في أفريقيا على مدى الخمسين عاما القادمة إلى 3 اضعاف.^{11,12} وهذا التحول السكاني الهائل سيحول المنطقة، ويخلق فرصا وتحديات عميقة لصانعي السياسات على المستويات الإقليمية والوطنية والمحلية. ويعتبر التصنيع والتحضر عمليتين يعزز كل منهما الآخر، وهو أمر له أهمية خاصة بالنسبة لأجندة عام 2063 وأجندة عام 2030، وكلاهما يعترف بالتحضر كعامل حاسم للتنمية المستدامة.

وفي حين أن التحضر هو نتيجة طبيعية للتنمية، فإن النمو السريع للسكان الحضريين يمكن أن يثقل البنية التحتية الحضرية القائمة والخدمات والبيئة والنسيج الاجتماعي للمدن. ومن المهم أيضا الوضع في الاعتبار أن الهجرة الدولية في أفريقيا تتم أساسا إلى المدن، سواء كجزء من عملية الهجرة التدريجية، أو كوجهة نهائية. ويواجه إدماج اللاجئين والمهاجرين في المجتمعات المضيفة تحديا بسبب المخاوف بين سكان المدن بأن السكان الجدد سيغتصبون الوظائف ويخفضون الأجور ويضغطون على النظم الاجتماعية ويغيرون الهويات الوطنية والقيم الثقافية. ولذلك، ينبغي أن تكون السلطات المحلية مجهزة بالموارد اللازمة لإدارة مجتمعاتها المتزايدة التعقيد، وتيسير الاندماج الاجتماعي للمهاجرين وحماية حقوقهم، بما في ذلك مكافحة كراهية الأجانب والعنف الجنسي والجنساني، وتسخير المساهمة الإنمائية التي يمكن للمهاجرين تقديمها إلى المراكز الحضرية. ومن ثم، يلزم تعزيز البعد المحلي لسياسات واستراتيجيات الهجرة. وسيشمل ذلك إدماج دور المدن في استراتيجيات الهجرة الوطنية، وإدماج إدارة الهجرة في السياسات الحضرية الوطنية، وإدماج الهجرة في تخطيط التنمية المحلية، وتعميق فهم الاقتصادات السياسية المحلية المتنوعة التي تتفاعل مع تنفيذ السياسات المحلية.

¹⁰ www.aljazeera.com/news/2016/10/ten-countries-host-world-refugees-report-161004042014076.html

¹¹ <https://unhabitat.org/urban-initiatives/initiatives-programmes/africa-urban-agenda-programme>

¹² في حين أن الهجرة من الريف إلى الحضر عامل هام في التحضر، فإنها تلعب دورا أقل أهمية في النمو الحضري، الذي يهيمن عليه عادة النمو السكاني الطبيعي

4. الجهود العالمية والقارية لإدارة الهجرة

على الصعيد العالمي، وفي أفريقيا، اكتسبت المساهمة الكبيرة والمتعددة الأوجه التي يمكن أن تقدمها الهجرة للتنمية أهمية أكبر. وباعتماد أهداف التنمية المستدامة في عام 2015، والإشارات الصريحة إلى الهجرة في ستة من أهدافها الـ 17، تم تعميم الهجرة في السياسة الإنمائية العالمية. وفي العام نفسه، أطلق الاتحاد الأفريقي استراتيجية التنمية في أفريقيا خلال نصف القرن القادم، باعتماد أجندة عام 2063، التي تطمح إلى أفريقيا موحدة ومنتجة سياسيا، وتدعو إلى حرية تنقل الناس ورؤوس الأموال والسلع والخدمات. وينبغي توحيد التكامل الاقتصادي القاري، الذي يستند إلى عمل المجموعات الاقتصادية الإقليمية وتنفيذ بروتوكولاتها الخاصة بحرية تنقل الأشخاص، من خلال تنفيذ بروتوكول الاتحاد الأفريقي الخاص بحرية حركة الأشخاص ومنطقة التجارة الحرة القارية.

إن التكامل الاقتصادي هو طريق رئيسي للتنمية ويتطلب تحريك اليد العاملة وغيرها من أشكال المشاركة الاقتصادية التي تستلزم حركة الأشخاص. وينطلق الدافع من أجل حرية التنقل القاري للأشخاص من خطة عمل لاغوس التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية والمعنية بالتنمية الاقتصادية في أفريقيا، 1980-2000، التي تدعو إلى إنشاء سوق مشتركة أفريقية تسمح، بحكم تعريفها، حرية حركة عوامل الإنتاج، بما في ذلك العمالة. وحددت معاهدة أبوجا طريقا لتحقيق الجماعة الاقتصادية الأفريقية من خلال مراحل متعاقبة من شأنها أن تنسق وتدمج المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية التي تشكل اللبنة الأساسية للجماعة الاقتصادية الأفريقية. وخلال المرحلة الخامسة، ستنشأ سوق مشتركة أفريقية تتيح حرية انتقال الأشخاص، وحقوق الإقامة والتأسيس. إن الإزالة التدريجية للعقبات التي تعرقل حرية تنقل الأشخاص بين الدول الأعضاء مدرجة في المادة 4 من المعاهدة باعتبارها هامة لتحقيق أهداف الجماعة الاقتصادية الأفريقية، والتي تشمل التنمية الاقتصادية وتكامل الاقتصادات الأفريقية.

وتدعو أجندة عام 2063 إلى حرية تنقل الناس كجزء من أجندة التكامل القاري. ومن المتوقع أن تسهم حرية الحركة في تحقيق زيادات كبيرة في التجارة والاستثمار بين البلدان الأفريقية، مما سيعزز بدوره موقع أفريقيا في التجارة العالمية. وعلى الصعيد العالمي، وفي أفريقيا، تحتاج الدول إلى التعاون من أجل تسخير الفوائد الإنمائية التي تجلبها الهجرة، والسيطرة على من يدخل إلى أراضيها ويبقى فيها. إن الاتجاه المتزايد نحو زيادة الرقابة على الهجرة وإغلاق القنوات القانونية للهجرة تجبر على الهجرة غير النظامية، ما يعرض للخطر حقوق المهاجرين ويعزز الجريمة عبر الوطنية. ومن شأن حرية تنقل الأشخاص في أفريقيا، والحوكمة الفعالة للهجرة، وتعزيز التعاون فيما بين الدول بشأن الهجرة، أن يساعد على تنمية أفريقيا وأمنها.

ودعما لهذه الأولويات القارية، أصدر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي إعلان الهجرة، الوثيقة في يونيو 2015، في الدورة العادية الخامسة والعشرين لجمعية الاتحاد Assembly/AU/18(XXV) الأفريقي في جوهانسبرغ، والتزمت بالإجراءات التالية: تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين؛ الإسراع في تنفيذ النظم الخالية من التأشيرات على مستوى القارة، بما في ذلك إصدار التأشيرات في موانئ الدخول للأفارقة، واستنادا إلى مبدأ المعاملة بالمثل؛ والتعجيل بتفعيل جواز السفر الأفريقي، الذي ستصدره الدول الأعضاء، ومن شأنه أن ييسر حرية تنقل الأشخاص في القارة.



١١. الإطار الاستراتيجي لإدارة الهجرة

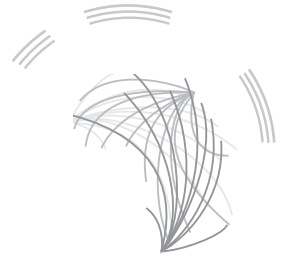


:كما يسلط الضوء على القضايا الشاملة ذات الصلة، بما في ذلك ما يلي

1. الهجرة والتنمية
2. بيانات الهجرة والبحوث
3. حقوق الإنسان للمهاجرين
4. الهجرة والفقر والصراع
5. الهجرة والصحة؛
6. الهجرة والبيئة
7. الهجرة والنوع الاجتماعي
8. الهجرة والأطفال والمراهقون والشباب
9. الهجرة والمسنين
10. التعاون فيما بين الدول وفيما بين الأقاليم
11. التعاون بين الدول وبين الأقاليم



إطار سياسة الهجرة في أفريقيا هو وثيقة مرجعية غير ملزمة ولا يفرض أي التزامات على الدول الأعضاء. وهي توفر توجيهات ومبادئ لمساعدة الحكومات والجماعات الاقتصادية الإقليمية في صياغة وتنفيذ سياساتها الوطنية والإقليمية الخاصة المتعلقة بالهجرة، وفقا لأولوياتها ومواردها. وبما أن تدفقات الهجرة وأنماطها وأحجامها ودينامياتها تتباين فيما بين الدول والأقاليم، فإن إطار سياسة الهجرة في أفريقيا لا يوفر آليات لتعبئة الموارد لتنفيذ أو رصد وتقييم الإجراءات الموصى بها، لأن تلك ستحددها الدول أو المناطق على أساس استراتيجيات وسياسات الهجرة الخاصة بها، وديناميات الهجرة التي شكلتها. ومع ذلك، يمكن لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والوكالات والمؤسسات المتخصصة التي لديها خبرة وكفاءات في مجال الهجرة ، أن تدعم الحكومات والجماعات الاقتصادية الإقليمية في تعبئة الموارد اللازمة



وفي سياق اتجاهات الهجرة السالفة الذكر، تم تنقيح اطار سياسة الهجرة في افريقيا لعام 2006 للاستجابة لحقائق الهجرة الحالية وتوجيه الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية على نحو ملائم في إدارة الهجرة. وتحقيقا لهذه الغاية، يحدد الاطار المنقح لسياسة الهجرة في افريقيا ثمان ركائز رئيسية ذات مواضيع فرعية وتقدم توصيات بشأن السياسات لكي تنظر فيها الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية. وهو يوفر مبادئ توجيهية شاملة للسياسة العامة بشأن القضايا المواضيعية التالية والمواضيع الفرعية لكل منها

1. حوكمة الهجرة؛



2. هجرة اليد العاملة والتعليم؛

- i. السياسات والهيكل والتشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة
- ii. التعاون الإقليمي وتنسيق سياسات هجرة اليد العاملة
- iii. هجرة الأدمغة
- iv. التحويلات المالية



3. انخراط المغتربين ؛



4. حوكمة الحدود ؛



5. الهجرة غير النظامية ؛

- i. تهريب المهاجرين
- ii. الاتجار بالبشر
- iii. العودة وإعادة القبول وإعادة الدمج
- iv. الأمن والاستقرار على الصعيدين الوطني والدولي



6. النزوح القسري ؛

- i. اللاجئين وطالبي اللجوء
- ii. الأشخاص النازحين داخليا
- iii. النزوح المطول
- iv. منع الأزمات وإدارتها وحل النزاعات
- v. منع الأزمات وإدارتها وحل النزاعات
- vi. الاندماج وإعادة الإدماج
- vii. الأشخاص عديمو الجنسية



7. الهجرة الداخلية ؛ و



8. الهجرة والتجارة





الاستراتيجيات الموصى بها

i. الامتثال للمعايير والقوانين الدولية وضمان حقوق المهاجرين

- احترام حقوق جميع الأشخاص وحمايتهم وتلبية حقوقهم بغض النظر عن وضعهم في الهجرة أو جنسيتهم أو جنسهم أو عرقهم أو أصلهم العرقي، بما في ذلك من خلال التصدي لظاهرة كره الأجانب والعنصرية والتمييز، وضمان حصولهم على الحماية، وتجريم وملاحقة المهربين والمتجرين.
- تزويد جميع المهاجرين بإمكانية اللجوء إلى العدالة والانصاف القانوني.
- تحديد ومساعدة المهاجرين والنازحين الضعفاء من خلال نُهج موجهة نحو الطفل ومراعية للاعتبارات الجنسية ومناسبة ثقافياً.
- توفير الحماية للمهاجرين قسراً وفقاً للقانون الإنساني ومبادئ حقوق الإنسان.
- احترام حق الإنسان لكل شخص في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلدانهم، والعودة إلى بلدانهم الأصلية في أي وقت.

ii. "وضع سياسات قائمة على الأدلة من خلال نهج "حكومي كامل

- تطوير الهجرة والسياسات ذات الصلة على أساس تحليل البيانات الدقيقة، بما في ذلك اتجاهات الهجرة، والديموغرافيا، وأسواق العمل، والتعليم، والصحة، والتدهور البيئي، وتغير المناخ، والأزمات.
- رصد تنفيذ السياسات وتحديثها مع مرور الوقت للتأكد من أنها تعكس وتعالج ديناميات الهجرة الحالية والأهداف الإنمائية.
- إشراك جميع الوزارات ذات الصلة بقضايا الهجرة في وضع سياسات الهجرة وتنفيذها من خلال آليات التنسيق الوطنية المعنية بالهجرة.

iii. التفاعل مع الشركاء لمعالجة الهجرة والقضايا ذات الصلة

- بناء الشراكات وإدامتها للتمتع بفهم شامل للهجرة ونشر استراتيجيات وإجراءات فعالة، بما في ذلك مع الحكومات دون الوطنية والسلطات المحلية والمدن والبلديات؛ والجهات الفاعلة غير الحكومية، مثل أرباب العمل، والنقابات، والمغربين، ورابطات المهاجرين، والمجتمع المدني، ومجموعات المجتمع المحلي، والمنظمات الدينية، والأوساط الأكاديمية؛ ولا سيما بلدان المنشأ والعبور والمقصد للمواطنين والمهاجرين الوافدين؛ والمنظمات الدولية والإقليمية التي تعمل في مجال الهجرة والقضايا ذات الصلة.





1. حوكمة الهجرة

تستفيد حوكمة الهجرة الفعالة من الفوائد المتعددة للهجرة، وتتصدى للتأثيرات السلبية التي قد تترتب على ذلك. ويمكن تعريف حوكمة الهجرة على أنها التقاليد والمؤسسات التي تمارس بموجبها السلطة على الهجرة والتنقل والجنسية في بلد ما، بما في ذلك قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات سليمة في هذه المجالات¹⁵. وتدعو أجندة عام 2030 إلى إدارة فعالة للهجرة في هدف التنمية المستدامة رقم 10، الذي يحث البلدان على الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها من خلال تيسير هجرة وتنقل الأشخاص بشكل نظامي وآمن ومنظم ومسؤول، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخططة والمدارة بشكل جيد.

إن حوكمة الهجرة بشكل أفضل هي الهدف الشامل لآطار سياسة الهجرة في إفريقيا، التي توفر التوجيه بشأن إدارة الهجرة في مختلف المجالات المواضيعية. يسلط هذا القسم الضوء على المبادئ الرئيسية للحوكمة العالمية للهجرة، التي هي الأساس لوضع سياسات فعالة للهجرة وتنفيذها. ويحدد إطار حوكمة الهجرة الصادر عن المنظمة الدولية للهجرة لعام 2015 رؤية للحوكمة الشاملة للهجرة تفيد المهاجرين والمجتمع. وهي تستند إلى المبادئ التالية: الامتثال للمعايير والقوانين الدولية وتأمين حقوق المهاجرين؛ وضع سياسات قائمة على الأدلة من خلال نهج حكومي كامل؛ والتفاعل مع الشركاء لمعالجة قضايا الهجرة والقضايا ذات الصلة. وينبغي للدولة، في إطار الالتزام بهذه المبادئ، أن تهدف إلى تحقيق الأهداف التالية من خلال سياساتها المتعلقة بالهجرة وما يتصل بها من سياسات وقوانين وممارسات: مساعدة الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين والمجتمع؛ التصدي بفعالية لجوانب الهجرة الخاصة بالأزمات، وتيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والكريمة. وتعتمد أولوية هذه العناصر على دينامية الهجرة في كل دولة.

الهجرة أمر لا مفر منه، وتحتاج إلى إدارة أفضل بطريقة متكاملة من خلال استراتيجيات وسياسات وطنية شاملة قائمة على حقوق الإنسان ومراعية للمنظور الجنساني. ويتعين على هذه الصكوك أن تضم عددا لا يحصى من المجالات التي تتقاطع معها الهجرة، وتشرك جميع السلطات والوكالات الوطنية المعنية بهذه المجالات، من خلال نهج حكومي كامل وآليات تنسيق وطنية. كما تساهم المجموعات الاقتصادية الإقليمية، منظمات المجتمع المدني، المنظمات الدولية ومجتمع الأعمال في حوكمة الهجرة ومن الضروري إشراكها في مراحل التخطيط والتنفيذ والرصد والتقييم لحوكمة الهجرة. ويمكن دور المجموعات الاقتصادية الإقليمية في حوكمة الهجرة في التنسيق والمواءمة الإقليمية للمعايير والسياسات والمبادرات والقوانين المتعلقة بالهجرة بين الدول الأعضاء فيها. وعلاوة على ذلك، فهي في وضع جيد لتحديد الاتجاهات الإقليمية وتعزيز التعاون الإقليمي من خلال السياسات الإقليمية وعمليات الحوار وبناء القدرات والبرامج. ولمنظمات المجتمع المدني دور تؤول من خلال مبادراتها الشعبية والاتصال المباشر بالمجتمعات المحلية. ويمكن استخدام وصولها إلى المجتمعات المحلية لجمع معلومات هامة عن أثر سياسات ومبادرات الهجرة، وكيفية تحسينها. وتساعد المنظمات الدولية في حوكمة الهجرة من خلال الخبرة الفنية وبناء القدرات التي توفرها للجهات الفاعلة المشاركة في عملية حوكمة الهجرة، بما في ذلك الوكالات الحكومية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية. ويستفيد مجتمع الأعمال من هجرة اليد العاملة، ويمكن أن يساهم في الهجرة والتنمية بعدة طرق، من قبيل تشجيع تنقل اليد العاملة من خلال فرص العمل الدولية؛ وجذب الاستثمارات من المواطنين المغتربين من خلال الأعمال التجارية. ولذلك فمن المهم إشراكهم في عمليات حوكمة الهجرة، وضمان استيفائهم للمعايير اللازمة في توفير الخدمات للمهاجرين، والاستفادة من تجاربهم بشأن كيفية تحسين سياسات الهجرة من أجل تيسير إدارة الهجرة والتنمية.

¹⁵ IOM (2015): Migration Governance Framework

- مكافحة المخاطر الصحية والأمنية، مثل انتشار الأمراض، من خلال الفحوص الصحية الضرورية عبر الحدود واستراتيجيات الصحة العامة
- كشف ومنع الهجرة غير النظامية، بما في ذلك الجريمة عبر الوطنية، مثل التهريب والاتجار بالبشر، من خلال ضمان التعاون اللازم بين وكالات الحدود ووكالات العدل والأمن الوطنية والدولية، وتبادل المعلومات
- مواءمة قوانين الهجرة وسياساتها عبر المناطق لضمان حوكمة فعالة للهجرة





- تبادل أفضل الممارسات بشأن حوكمة الهجرة، واتجاهات وحقائق الهجرة الحالية (لضمان توافق أطر وعمليات الهجرة مع الواقع الحالي) في العمليات الاستشارية الإقليمية، مثل لجنة التنسيق الفني الأفريقية العربية المعنية بالهجرة؛ حوار الهجرة ؛ حوار الهجرة للسوق المشتركة لدول شرق وجنوب افريقيا (MIDWA) لغرب أفريقيا ؛ والعملية الاستشارية (MIDSA) ؛ حوار الهجرة للجنوب الأفريقي (MIDCOM) بشأن الهجرة (IGAD) الإقليمية التابعة للهيئة الحكومية للتنمية

.i استخدام حوكمة الهجرة لمساعدة الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين والمجتمع

- تحقيق الاستقرار والقدرة على الصمود، وتحفيز التعليم والصحة وفرص العمل، ومواجهة دوافع الهجرة القسرية، بما في ذلك تعزيز القدرة على الصمود، وبالتالي تمكين الأفراد من الاختيار بين البقاء أو الهجرة
- تلبية احتياجات سوق العمل، وتطوير فرص هجرة اليد العاملة المصممة خصيصاً، بما في ذلك الهجرة الدائمة والمؤقتة والدورية لمستويات المهارات المختلفة، والمساعدة على إدماج المهاجرين في مجتمعاتهم المضيفة وضمان وصولهم على قدم المساواة مع المواطنين إلى الرعاية الصحية والدعم النفسي، والخدمات الاجتماعية، والتعليم، والخدمات العامة الأساسية، والإسكان
- تسهيل تنقل الطالب وجمع شمل الأسرة
- توفير المساعدة لإعادة الإدماج المهاجرين والنازحين العائدين، بما في ذلك الحصول على اللجوء القانوني للمطالبات المتعلقة بالأراضي والممتلكات؛
- ضمان قابلية نقل والاحتفاظ بحقوق الضمان الاجتماعي؛
- تشجيع تحويلات مالية منخفضة التكلفة وفرص الاستثمار في المجتمعات المحلية
- تنظيم أصحاب العمل وأصحاب الوظائف وضمان ظروف عمل عادلة

.ii معالجة جوانب الهجرة الخاصة بالأزمات

- وضع نظم الإنذار المبكر لمنع الأزمات والاستعداد لها؛ ومساعدة المهاجرين والنازحين واللاجئين والمجتمعات المتأثرة بالأزمات وفقاً للمبادئ الإنسانية؛ وتعزيز الحلول الدائمة لإنهاء النزوح
- توفير إمكانية الوصول للمعونة الإنسانية والعمال وضمان الخدمات القنصلية والمساعدة في الإجلاء للمهاجرين الذين يعانون من الأزمات

.iii تسهيل الهجرة الآمنة والمنظمة والكريمة

- توفير فرص للهجرة النظامية، والاقامة طويلة الأمد، والمواطنة، وخدمات الهجرة الفعالة والميسورة التكلفة
- تنفيذ نُظم سليمة للتسجيل المدني، بما في ذلك تسجيل المواليد، ووثائق الهوية، ووثائق السفر



القارة. ويمكن لتنقل الطالب واليد العاملة أن تلغي الضغط الناجم عن ازدياد اعداد الشباب وتؤدي إلى "كسب الأدمغة" و "تداول الأدمغة" إذا كان بإمكان الشباب اكتساب مهارات جديدة من خلال التعليم وتنقل اليد العاملة. ويدعم هدف التنمية المستدامة رقم 4 "ضمان التعليم الجيد والمنصف للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع" تنقل الطلاب وينص على ذلك في الهدف 4 (ب) "بحلول عام 2020، زيادة كبيرة في عدد المنح الدراسية العالمية المتاحة للبلدان الأفريقية، من أجل الالتحاق بالتعليم العالي، والتدريب المهني، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية، في البلدان المتقدمة النمو وغيرها من البلدان النامية

ويشكل بروتوكول حرية تحرك الأشخاص التابع للاتحاد الأفريقي وجواز السفر الأفريقي مشروعين رائدين في أجندة عام 2063، والذي يدعو أيضا إلى إلغاء متطلبات الحصول على التأشيرة لجميع المواطنين الأفارقة في جميع البلدان الأفريقية بحلول عام 2018، وينبغي أن يحفز تنقل الطلاب والعمالة. وسيتوافق بروتوكول حرية التحرك مع هدف اتفاقية أروشا المنقحة لعام 2014 لتعزيز التنقل الأكاديمي من خلال الاعتراف المتبادل بالتعليم العالي، فضلا عن إطار الاتحاد الأفريقي لعام 2007 لمواءمة التعليم العالي، وهي الآلية الأفريقية لتقييم الجودة، التي تهدف إلى تعزيز مؤسسات التعليم العالي في افريقيا وضمان أن تكون قادرة على المنافسة عالميا، وبرنامج نيريري، الذي يمنح المنح الدراسية لتسهيل التبادلات بين الجامعات الأفريقية

وللمساعدة في تنقل اليد العاملة، يعمل برنامج هجرة العمالة المشترك أيضا على نُظُم معلومات سوق العمل، والتننبؤ بالمهارات، وإحصاءات هجرة اليد العاملة التي تدعم بشكل جماعي تنمية المهارات المدفوعة بأحوال السوق وتجميع المهارات في جميع أنحاء القارة. ويطالب هدف التنمية المستدامة رقم 17 "تعزيز وسائل تنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة" في الهدف 17.18 على ان يتم تعزيز ، بحلول عام 2020، دعم بناء القدرات للبلدان النامية، بما في ذلك دعم أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، لزيادة إتاحة بيانات عالية الجودة وفي الوقت المناسب وموثوق بها بشكل كبير، مصنفة حسب الدخل والجنس والعمر والعرق والانتماء الإثني وحالة الهجرة والاعاقة والموقع الجغرافي وغير ذلك من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية



2. هجرة اليد العاملة والتعليم

2.1 السياسات والهياكل والتشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة

هجرة اليد العاملة هي حقيقة راهنة وتاريخية في أفريقيا تؤثر تأثيرا مباشرا على اقتصادات ومجتمعات الدول الأفريقية بطرق هامة. ويمكن أن يسفر وضع سياسات وتشريعات وهياكل لهجرة العمالة على نحو منظم وشفاف وشامل ومراعي للمنظور الجنساني على الصعيدين الوطني والإقليمي عن فوائد كبيرة لدول المنشأ والمقصد. فبالنسبة لدول المنشأ، على سبيل المثال، يمكن للتحويلات المالية ونقل المهارات والتكنولوجيا أن تدعم أهداف التنمية الشاملة. وبالنسبة لدول المقصد، قد تفي هجرة اليد العاملة باحتياجات سوق العمل الهامة. وينص هدف التنمية المستدامة رقم 10 "الحد من عدم المساواة داخل الدول وفيما بينها" في الهدف 10.7 على تيسير هجرة وتنقل الأشخاص بشكل منظم وآمن ونظامي ومسؤول، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات هجرة مخططة ومدارة بشكل جيد. كما أن سياسات وتشريعات هجرة اليد العاملة التي تتضمن معايير العمل المناسبة تستفيد أيضا من العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ويمكن أن يكون لها أثر إيجابي على المجتمع عموما. وينص هدف التنمية المستدامة رقم 8 "تعزيز النمو الاقتصادي الدائم والشامل والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع" في الهدف 8.8 على حماية حقوق العمال وتعزيز بيئة عمل آمنة ومأمونة لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وتحديد النساء المهاجرات، وأولئك الذين يعملون في وظائف غير مستقرة¹⁶

وفي عام 2015، اعتمد الاتحاد الأفريقي برنامج هجرة العمالة المشترك، الذي يشجع المجالات الحاسمة لتسهيل حرية حركة العمال كوسيلة للنهوض بالتكامل والتنمية الإقليميين. وتشمل مجالات النشاط الرئيسية في برنامج هجرة العمالة المشترك، قابلية نقل المهارات والاعتراف المتبادل بالمؤهلات، ووضع إطار للمؤهلات الأفريقية. وتواجه معظم بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى نقصا في العمالة والمهارات في قطاعات محددة، في الوقت الذي تقاثل فيه البطالة وتزايد أعداد الشباب. ويمكن لتجميع المهارات الإقليمية، الممكنة من خلال التنقل، أن يساعد على مواجهة هذا التحدي وأن يخصص العمالة حيث يكونون أكثر إنتاجية وتتواجد الحاجة إليهم. فلأجل أن تكون الشريحة السكانية الكبيرة والمتنامية من الشباب في أفريقيا محركا للتحويل الهيكلي في أفريقيا وأن تشكل عائدا ديموغرافيا، ينبغي أن تتاح للشباب الفرص المناسبة والقدرة على العمل في القطاعات الاقتصادية اللازمة.

وتنص أجندة عام 2063 على أن القضاء على الفقر سيتحقق، من خلال جملة أمور، منها الاستثمار في القدرات الإنتاجية (المهارات والأصول) لشعبنا. وتدعو أيضا إلى تعزيز التعليم والتدريب في المجالين التقني والمهني من خلال توسيع نطاق الاستثمارات وإنشاء مجموعة من مراكز التعليم والتدريب التقني والمهني عالية الجودة في جميع أنحاء أفريقيا، وتعزيز الروابط مع الصناعة والاتساق مع أسواق العمل، بغية تحسين المهارات وقابلية التوظيف وريادة الأعمال الخاصة بالشباب والنساء، وإغلاق الفجوة في المهارات في جميع أنحاء القارة؛ وبناء وتوسيع مجتمع المعرفة الأفريقي من خلال التحويل والاستثمارات في الجامعات والعلوم والتكنولوجيا والبحوث والابتكار؛ ومن خلال مواءمة معايير التعليم والاعتراف المتبادل بالمؤهلات الأكاديمية والمهنية. ويتعين إنشاء وكالة اعتماد أفريقية ستضع وترصد معايير جودة التعليم، بهدف توسيع نطاق تنقل الطلاب والأكاديميين في جميع أنحاء

¹⁶ The applicable international standards for the protection of migrant workers include the 1) the 9 core international human rights instruments; 2) the 8 ILO Fundamental (Core) Conventions; 3) ILO Conventions 97 and 143 and related recommendations; 4) The International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families; 5) the 2014 Protocol (P029) to the Forced Labour Convention of 1930 (No. 29); ILO Private Employment Agencies Convention, 1997 (No.181); ILO Convention on Domestic Workers, 2011 (No.189) and associated recommendation No.201.



xi. تعزيز توحيد اتفاقيات العمل الثنائية لضمان حماية العمال المهاجرين وتسهيل التحويلات المالية.

xii. ضمان الاتساق على الصعيد الوطني بين الاتفاقات الثنائية والإقليمية المتعلقة بحركة العمال ، وسياسات سوق العمل الوطنية، وسياسات الهجرة وسائر مجالات السياسة العامة الأخرى ذات الصلة مثل الصحة أو الزراعة ، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقواعد والمعايير . ويجب التشاور مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك المجتمع المدني، والشركاء الاجتماعيين، وأصحاب العمل، والنقابات العمالية، ومنظمات حقوق المرأة، ومؤسسات التدريب والمهاجرين، في وضع استراتيجيات متصلة بالهجرة العمالية.

xiii. استيعاب على المستوى المحلي بروتوكولات وأحكام حرية تحرك الأشخاص التابعة للجماعات الاقتصادية الإقليمية ..

xiv. تعزيز تكافؤ الفرص وحماية حقوق النساء المهاجرات من خلال ضمان ان تراعي سياسات وممارسات هجرة اليد العاملة النوع الاجتماعي وعدم التمييز، اعترافا بتزايد تأنيث هجرة اليد العاملة.

xv. تعزيز احترام وحماية حقوق العمال المهاجرين بما في ذلك مكافحة التمييز وكرهية الأجانب من خلال جملة أمور منها التثقيف المدني وأنشطة زيادة التوعية

xvi. إدراج آليات لرصد وتقييم توفير العمل اللائق لجميع المهاجرين وتمكينهم من الوصول إلى الأحكام القانونية للحماية الاجتماعية

xvii. تشجيع حملات التوعية والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز التي تستهدف العمال المهاجرين، بمشاركة الشركاء الاجتماعيين، من أجل مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز داخل القوى العاملة

xviii. تيسير أنشطة التعاون التقني مع الوكالات الدولية، بما فيها منظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك والكيانات المعنية الأخرى ، (UNAIDS) المعني بفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز من أجل تعزيز الآثار الإنمائية لهجرة اليد العاملة

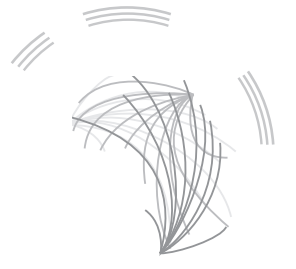
xix. تعزيز جمع البيانات الوطنية والإقليمية المتعلقة بهجرة اليد العاملة وتحليلها وتبادلها لتوثيق ظروف واحتياجات العمال المهاجرين من الرجال والنساء وأسره

xx. تيسير إدماج جميع المهاجرين ، من النساء والرجال ، في سوق العمل، بما في ذلك قطاع التعليم والتدريب، وإزالة الحواجز القائمة على نوع الجنس التي تحد من توظيف المرأة، فضلا عن الحق في الانضمام إلى نقابات العمال، وتشكيل منظمات مجتمعية ؛ للانضمام اليها والمساومة الجماعية عبرها

xxi. إنشاء آليات حوار اجتماعي وطنية ودون إقليمية لمعالجة قضايا العمالة المهاجرة، بما في ذلك التحديات التي تواجهها العاملات المهاجرات

xxii. توفير الحماية الاجتماعية واستحقاقات الضمان الاجتماعي، ولا سيما التأمين ضد البطالة، والتعويض عن إصابات العمل، والأمراض الطويلة الأجل، واستحقاقات الوفاة، والإعاقة، وإجازة الأمومة، وبرامج التأمين التكميلية، ومعاش الشيخوخة لجميع العمال المهاجرين، بمن فيهم العاملات المهاجرات، بينما يعملون في الخارج و / أو عند عودتهم





الاستراتيجيات الموصى بها

- i. استيعاب على المستوى المحلي جميع اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن هجرة اليد العاملة، حسب الاقتضاء، لكل دولة عضو ومواءمة القوانين واللوائح الوطنية مع معايير العمل الدولية.
- ii. إنشاء نُظم توظيف وقبول شفافة (مفتوحة) وخاضعة للمساءلة، تستند إلى فئات تشريعية واضحة وسياسات هجرة منسجمة مع قوانين العمل.
- iii. إتاحة الوصول إلى معلومات دقيقة عن هجرة اليد العاملة في مراحل ما قبل المغادرة وما بعد الوصول، بما في ذلك أحكام وشروط العمل وسبل الانتصاف والحصول على المشورة القانونية في حالة حدوث انتهاكات.
- iv. مواءمة القوانين والسياسات واللوائح الوطنية؛ والاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف؛ ومدونات السلوك الطوعية مع المبادئ العامة لمنظمة العمل الدولية والمبادئ التوجيهية التشغيلية للتوظيف العادل.
- v. ضمان أن توفر القوانين الوطنية، بما في ذلك القوانين الدستورية والإدارية والمدنية وقوانين العمل، للعاملات المهاجرات، ولا سيما عاملات المنازل، نفس الحقوق والحماية التي تشمل جميع العمال.
- vi. رصد وإنفاذ الامتثال للوائح التوظيف، بما في ذلك عقود العمل الموحدة التي تكون حرة ونزيهة ومقبولة تماما وشفافة وقابلة للإنفاذ.
- vii. تعزيز التوظيف والاحترافية في صناعة التوظيف، التي تسود في متاهة من الوكلاء الفرعيين الذين غالبا ما يكونون ضالعين، بهدف تحويل اصحاب التوظيف (العام والخاص) إلى "مراكز واحدة" لأرباب العمل والمهاجرين، وتقديم خدمات شاملة، بما في ذلك التدريب وإصدار الشهادات للمهارات، والتوظيف، وترتيبات السفر.
- viii. تعزيز أو توفير الإشراف الكافي على ظروف العمل لجميع المهاجرين من جانب سلطات سوق العمل المختصة أو الهيئات المرخص لها حسب الأصول.
- ix. إنشاء آليات فعالة للشكاوى وضمان لجوء المهاجرين، ولا سيما المهاجرات، إلى سبل انتصاف فعالة وفي الوقت المناسب وبأسعار معقولة. ضمان أن العمال المهاجرين قادرين على تقديم شكاوى ضد موظفيهم أو غيرهم، بما في ذلك على أساس التحرش الجنسي في مكان العمل، والحصول على سبل الانتصاف بما فيها تلك المتعلقة بالأجور غير المدفوعة والتعويض عن انتهاكات حقوق العمل، دون خوف من الانتقام والطرده.
- x. بناء القدرات الوطنية لإدارة هجرة اليد العاملة من خلال وضع سياسات وتشريعات وطنية بشأن هجرة اليد العاملة تتسق مع السياسة العامة للسكان والهيكل الحكومية لإدارة هجرة اليد العاملة. وينبغي أن يشمل هذا الأخير إنشاء مراكز تنسيق داخل الوزارات المعنية لمعالجة قضايا هجرة اليد العاملة، وإنشاء آليات مؤسسية لتعزيز التعاون بين السلطات الحكومية ومنظمات العمال ورابطات أرباب العمل.

2.2 التعاون الإقليمي وتنسيق سياسات هجرة اليد العاملة

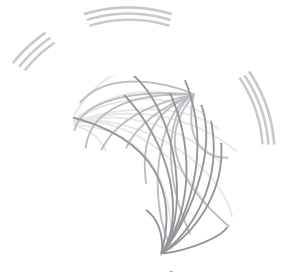
يمكن للجهود الثنائية والمتعددة الأطراف التي تهدف إلى تعزيز التعاون في مجال هجرة اليد العاملة أن تعمل على تعزيز هجرة العمالة بصورة منتظمة؛ وتلبية احتياجات العرض والطلب من أسواق العمل المحلية والأجنبية؛ وتعزيز إنفاذ معايير العمل؛ والحد من اللجوء إلى الهجرة غير النظامية. ويمكن للمجموعات الاقتصادية الإقليمية أن تساهم في هذه الجهود من خلال تعزيز تنقل اليد العاملة على الصعيد الإقليمي.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. توفير تأشيرات دخول لجميع المواطنين الأفارقة عند الوصول.
- ii. تعزيز التعاون والتنسيق بين الدول في المناطق والمناطق الفرعية بغية تيسير حرية الحركة على المستويات الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية.
- iii. الحفاظ على التواصل والاتصال المفتوح والمستمر بين دول المنشأ والمقصد من أجل ضمان ظروف عمل عادلة للمواطنين العاملين في الخارج.
- iv. وضع أطر تنفيذية تقنية وعمليات إدارية لاتفاقيات تنقل العمالة عن طريق إشراك جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، مثل سلطات التجارة والهجرة، والقطاع الخاص، والمجالس المهنية، وإدراج آليات وأدوات التنسيق بين الوكالات والجهات الفاعلة ذات الصلة.
- v. مواومة وتعزيز تنفيذ الأحكام الخاصة بحرية التنقل التابعة للجماعات الاقتصادية الإقليمية فيما يتعلق بالإقامة والتأسيس، من أجل مساعدة تنقل العمال.
- vi. رصد وتقييم تنفيذ بروتوكولات وأحكام حرية تنقل الأشخاص، وتحديد الأنشطة والسياسات التي يمكن أن تعزز تنفيذها.
- vii. إجراء البحوث التي تسلط الضوء على المكاسب الاقتصادية التي ستجلبها زيادة التنقل، بما في ذلك تحليل سوق العمل لتحديد الاختلالات في أسواق العمل والفرص لمطابقة المهارات، واستخدام النتائج لتعزيز تنفيذ أنظمة حرية الحركة.
- viii. إجراء تحليلات عن الفجوات في المهارات والقيام بالتنبؤ بالمهارات لتحديد تلك التي ستكون ضرورية على المدى القصير والمتوسط والطويل من أجل التنمية الاقتصادية للمناطق ودعم الدول الأعضاء في تكييف نُظُمها التعليمية ودوراتها التدريبية نحو المؤهلات التي ستكون مطلوبة في جميع أنحاء المنطقة.
- ix. تعزيز لجنة الاتحاد الأفريقي الاستشارية المعنية بهجرة اليد العاملة لدعم التكامل الاقتصادي الإقليمي والتنمية.





- xxiii. توفير الحماية الاجتماعية واستحقاقات الضمان الاجتماعي، ولا سيما التأمين ضد البطالة، والتعويض عن إصابات العمل، ومعاش الشيخوخة للمهاجرين العاملين أثناء العمل في الخارج و / أو عند عودتهم.
- xxiv. إدراج قوانين وقواعد البلدان المضيفة عند توظيف العمالة المهاجرة من غير المواطنين للعمل، في حين يجب أن تخضع عقود العمل للإشراف والاحتفاظ بها من قبل حكومات الدول المضيفة والدول المرسل.
- xxv. يعترف إدماج استراتيجيات "الممارسة الجيدة" في إدارة الهجرة بتعرض العمال المهاجرين للبطالة، في الأوقات التي تشهد فيها الاقتصادات الوطنية انخفاضاً في متطلبات العمالة. وبناء على ذلك، يتم حث الدول التي اتخذت ترتيبات لتوظيف العمالة المهاجرة على ضمان توفير ما يكفي للعمال المهاجرين الذين يعانون من فقدان الوظائف، أو حصولهم على مساعدة مالية للعودة إلى بلدانهم الأصلية.
- xxvi. ضمان عدم عودة المهاجرين العاديين المعوزين الذين قد يفقدون وظيفتهم إلى دولهم الأصلية، ما لم يكن هناك اتفاق مشترك بين الدول في هذا الشأن، وان لا يتم سحب حقه/حقها في الحصول على تصريح إقامة أو تصريح عمل. وينبغي أن يحصل هؤلاء المهاجرون على المساواة في المعاملة فيما يتعلق بأمن العمل، والعمل البديل، وأعمال الإغاثة، والعودة.
- إدماج تدابير لتكافؤ الفرص التي تكفل المساواة في وصول العمال المهاجرين والمواطنين إلى مجالات العمل والمهنة وظروف العمل والمكافآت والضمان الاجتماعي والتعليم والتنقل الجغرافي.
- xxvii. للمساعدة في نقل المؤهلات، تشجيع إبرام اتفاقيات الاعتراف المتبادل و التصديق على اتفاقية أديس أبابا 2014 حول الاعتراف بالدراسات والشهادات والدبلومات والدرجات العلمية وغيرها من المؤهلات الأكاديمية في التعليم العالي في الدول الأفريقية، وإنشاء هيئات وإجراءات وفقاً للاتفاقية.
- xxviii. تنفيذ استراتيجية تنسيق التعليم العالي لافريقيا التابعة للاتحاد الأفريقي (2016-2025) (واستراتيجية التعليم القاري لافريقيا 2016-2025).
- xxix. تطوير أطر للمؤهلات الوطنية لتسهيل نقل المؤهلات وتطوير إطار للمؤهلات القارية.
- xxx. تنفيذ السياسات والعمليات التي تسهل التنقل الدراسي والأكاديمي.
- xxxi. وضع وتطبيق معايير ضمان الجودة في التعليم والتدريب التقني والمهني من أجل تسهيل التنقل بين المهارات والكفاءات داخل المجموعات الاقتصادية الإقليمية وعلى المستوى القاري.
- xxxii. استيعاب على المستوى المحلي خطة التنفيذ في واغادوغو + 10 ونظام معلومات سوق العمل.
- xxxiii. استيعاب على المستوى المحلي سياسة الحماية الاجتماعية للاتحاد الأفريقي وإطار الاقتصاد غير الرسمي.



2.4 التحويلات المالية

يتجاوز الحجم العالمي للتحويلات المالية إلى البلدان النامية بكثير المساعدة الإنمائية الرسمية، وله آثار هامة على الاقتصاد الكلي من خلال زيادة القوة الشرائية الإجمالية للاقتصادات المستقبلية. والأهم من ذلك أن العملات المهاجرات يمثلن نصف التحويلات المقدرة على الصعيد العالمي والبالغة 601 مليار دولار.¹⁷ وأصبحت التحويلات المالية الدولية مصدرا رئيسيا للعملات الأجنبية لمعظم البلدان الأفريقية وتبين أنها أكثر استقرارا، ويمكن الاعتماد عليها، ومضاد للتقلبات الاقتصادية من الأشكال الأخرى لتدفقات العملات الأجنبية، مثل الاستثمار الأجنبي المباشر والمساعدة الإنمائية الرسمية، مما يؤدي إلى استمرار الاستهلاك والاستثمار خلال فترات الركود. وفي عام 2015، سجلت الاقتصادات الأفريقية - سواء من الممرات الخارجية أو الأفريقية - رسميا تحويلات بلغت 66 مليار دولار أمريكي.

وتستخدم التحويلات المالية من قبل أسر المهاجرين لتلبية احتياجات الكفاف اليومية والصحة والتعليم، ولكنها تستثمر أيضا في الأراضي والمنازل والأنشطة الريادية، إلى آخره. ومن ثم، فإن تحديد سبل تحقيق أقصى قدر من الآثار الإنمائية للتحويلات المالية، وتحسين آليات تحويل الأموال، هي مواضيع ذات أهمية متزايدة لأفريقيا.

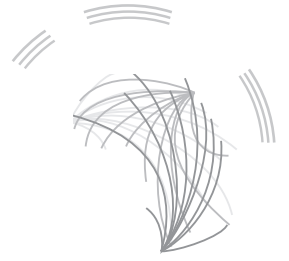
وتم انشاء المؤسسة الأفريقية للتحويلات المالية بوصفه مكتبا فنيا متخصصا للاتحاد الأفريقي وبدأ تشغيله في عام 2015. وهو يعمل على تسخير التحويلات المالية من أجل التنمية في أفريقيا، عن طريق خفض تكلفة تحويل الأموال إلى أفريقيا وداخلها، وتحسين اللوائح التنظيمية وأطر السياسات التي يتم من خلالها تحويل الأموال، بما في ذلك قياس بيانات التحويلات المالية، ونُظُم التجميع والإبلاغ.

وقد تم الاعتراف بالمساهمة الإنمائية للتحويلات المالية من قبل هدف التنمية المستدامة رقم 10 "خفض عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينه"، وهو ما يشير أيضا إلى استمرار مسألة ارتفاع تكاليف التحويل. ويطلب في الهدف 10 (ج) أن تُخفض بحلول عام 2030 تكاليف المعاملات المتعلقة بالتحويلات المالية للمهاجرين إلى أقل من 3 في المائة وأن تلغي قنوات التحويلات التي تزيد تكاليفها عن 5 في المائة. وللتحويلات المالية دور حاسم تلعبه في تحقيق الهدف الأول لأجندة عام 2030: القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان. ويمكن للتحويلات المالية أن تحسن من قدرة الفقراء على الصمود أمام الصدمات، بل وأن توفر مسارا للخروج من الفقر مع الاستثمارات في التعليم والصحة والأنشطة المدرة للدخل. ومع ذلك، في الوقت الراهن، فإن الدول الصغيرة والهشة التي¹⁸ تميل إلى أن تكون أكثر اعتمادا على تدفقات التحويلات المالية لديها بعض من أعلى رسوم التحويلات

وعلاوة على ذلك، كثيرا ما تكون السياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالتحويلات المالية محايدة جنسانيا، على الرغم من أن نوع الجنس يؤثر على مقدار وتواتر التحويلات المالية التي يرسلها المهاجرون إلى وطنهم، وكذلك كيفية استخدام الأموال. ويتأثر سلوك التحويل المالي للمهاجرين بعدة عوامل، منها على سبيل المثال لا الحصر، نوع الجنس والعمر والتعليم والحالة الاجتماعية والوضع في الأسرة، فضلا عن الفرص المتاحة في بلد المقصد. ومن المهم إدراك أن النساء يملن إلى إرسال مبالغ أصغر، ولكن نسبة أعلى من دخلهن بصفة أكثر تواترا، وبالتالي تواجهن رسوم تحويل أعلى. وعلاوة على ذلك، كثيرا ما تكون المرأة غير مدرجة في النُظُم المالية الرسمية بسبب جهلها في الأمور المالية وتفتقر إلى فوائد وأمن هذه المؤسسات المالية. ومن ثم، فإن تخفيض رسوم التحويل وإتاحة خيارات تحويل مختلفة من شأنه أن يُفيد أولئك النساء، ويُعظم الأثر الإيجابي للتحويلات المالية على أسرهن ومجتمعاتهن المحلية.

¹⁷ World Bank, *Migration and Remittances Factbook 2016*

¹⁸ UN (2017) Report of the Special Representative of the Secretary-General on Migration, p.23.



2.3 هجرة الأدمغة

تحدث "هجرة الأدمغة" عندما تغادر أعداد كبيرة من المواطنين ذوي المهارات العالية بلدهم الأصلي للبحث عن سبل العيش في الخارج. ويمكن أن تكون لهذه الظاهرة آثار ضارة على اقتصادات بلدان المنشأ، وذلك بإعاقة نمو وتنمية الصناعات وقطاعات الخدمات التي تحتاج إلى مواطنين ذوي مهارات عالية. ويهاجر نحو 70,000 من المهنيين المَهرة من أفريقيا كل عام. وتعترف الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (نيباد) على وجه التحديد بعكس "هجرة الأدمغة" كأولوية قطاعية. ومن ثم فإن مكافحة "هجرة الأدمغة" والتخفيف من آثارها على الاقتصادات الوطنية هي أهداف هامة للسياسة العامة للبلدان الأفريقية.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. مكافحة هجرة المواطنين المهرة، ولا سيما المهنيين الصحيين، عن طريق تعزيز استراتيجية الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (نيباد) من أجل الحفاظ على القدرات البشرية لأفريقيا وتوليد برامج للتنمية الاقتصادية مراعية للمنظور الجنساني لتوفير فرص عمل مجزية، وتنمية مهنية وفرص تعليمية للمواطنين المؤهلين في بلدانهم الأصلية.
- ii. مواجهة آثار "هجرة الأدمغة" بتشجيع المواطنين في الخارج على الإسهام في تنمية دولهم الأصلية، من خلال عمليات نقل الأموال المالية والبشرية، مثل عودة المهاجرين القصيرة والطويلة الأجل؛ ونقل المهارات والمعرفة والتكنولوجيا، بما في ذلك في سياق برامج مثل برنامج المنظمة الدولية للهجرة (الهجرة من أجل التنمية في أفريقيا)، وأنشطة منظمة العمل الدولية، ومنظمة الصحة العالمية والوكالات الأخرى ذات الصلة.
- iii. وضع سياسات لاستبدال الأشخاص المؤهلين الذين غادروا دولة المنشأ، بما في ذلك استراتيجيات لجذب المواطنين في المهجر وسياسات الاحتفاظ.
- iv. تنفيذ استراتيجيات كسب الأدمغة التي تشجع
 - a. تنمية مهارات العمال المهاجرين من خلال فرص التعليم والعمل على الصعيد الدولي، وعودتهم إلى بلدانهم الأصلية؛
 - b. العودة المؤقتة للمواطنين المؤهلين في المهجر للتخفيف من حدة النقص في المهارات في بلدانهم الأصلية؛ مساهمة الموارد البشرية في القارة من خلال تسهيل التنقل الإقليمي والقاري للمهنيين المَهرة





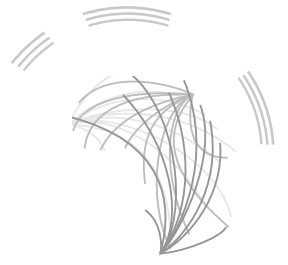
3. انخراط المغتربين

تعترف أجندة عام 2030 بالمساهمة الإيجابية التي يقدمها المهاجرون للنمو الشامل والتنمية المستدامة. وكثيرا ما يحتفظ المهاجرون بشبكة من الاتصالات مع دولهم الأصلية، مما يولد آثارا مفيدة مرتجعة مثل التحويلات المالية والمعرفة والمهارات والتكنولوجيا، فضلا عن المشاريع التجارية المشتركة، وعودة المهاجرين القصيرة والطويلة الأجل. ويعد تعزيز هذه الآثار المرتجعة من خلال تعزيز التعاون مع المغتربين الأفارقة جانبا رئيسيا من جوانب تعزيز العلاقة بين الهجرة والتنمية، وقد حددتها الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (نيباد) كأولوية قطاعية ضمن مبادراتها لتنمية الموارد البشرية.

وتطمح أجندة 2063 إلى علاقات ديناميكية ومفيدة للطرفين مع المغتربين. وفي عام 2005، أعلن الاتحاد الأفريقي عن المغتربين في المنطقة السادسة للهيكل، حيث يمثل أحد أهداف الاتحاد الأفريقي في دعوة وتشجيع المشاركة الكاملة للمغتربين الافارقة كجزء هام من قارتنا، في بناء الاتحاد الأفريقي. وطلب في خطة تنفيذ السنوات العشر الأولى لأجندة لعام 2063 أن تصادق الدول الأعضاء على البروتوكول المتعلق بتعديلات القانون التأسيسي لتمكين المغتربين من المشاركة في الاتحاد الأفريقي بحلول عام 2023. وقد تم تخصيص 20 مقعدا للمغتربين الأفارقة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي التابع للاتحاد الأفريقي؛ وأنشئت مديريةية المواطنين والمغتربين في مفوضية الاتحاد الأفريقي في عام 2001 لمعالجة القضايا المتعلقة بالمغتربين وحكومات الوطن.

وفي عام 2012، عقدت أول قمة عالمية للمغتربين الافارقة في جنوب أفريقيا، اعتمد فيها إعلان رئيسي وخمسة "مشاريع موروثة": (أ) إنتاج قاعدة بيانات للمهارات الخارصة بالمهنيين الأفارقة المغتربين؛ (ب) إنشاء الهيئة الأفريقية للمتطوعين من المغتربين الافارقة؛ (ج) صندوق الاستثمار الخاص بالمغتربين الافارقة؛ (د) برنامج بشأن سوق التنمية للمغتربين، كإطار لتسهيل الابتكار وريادة الأعمال بين الافارقة والمغتربين؛ (هـ) المؤسسة الأفريقية للتحويلات المالية. وتنص خطة تنفيذ السنوات العشر الأولى من أجندة 2063 على أن جميع المشاريع الموروثة ينبغي أن تكون فاعلة وتساهم في نمو القارة بحلول عام 2023. وينبغي أن تطور الدول الأعضاء أيضا برنامجا للجنسية المزدوجة للمغتربين أو جهات تنسيق أو وكالات وطنية لشؤون المغتربين. كما يدعو الدول الأعضاء إلى الاستفادة من التحويلات المالية للمغتربين والمدخرات من أجل تطبيق خطة تنفيذ السنوات العشر الأولى.

وعلى الرغم من هذه المبادرات، لا تزال هناك قيود رئيسية على إدراج المغتربين في سياسات وممارسات التنمية. أولا، هناك حاجة لبناء الثقة بين المؤسسات العامة التي تتعامل مع المغتربين، مع التركيز بشكل خاص على البعثات الدبلوماسية وبرامج التوعية المستهدفة. وثانيا، تواجه الدول الاعضاء تحديات في الحفاظ على بيانات موثوقة عن الافراد والمنظمات في المهجر، فضلا عن التحويلات المالية، وغالبا ما تفتقر إلى القدرة على وضع خريطة عن المغتربين وتسجيلهم. وثالثا، هناك ندرة في السياسات الوطنية والخطط الاستراتيجية المتعلقة بانخراط المغتربين، حيث نادرا ما تُنسّق السياسات القائمة داخل الأطر الإقليمية والقارية. وبالإضافة إلى هذه التحديات، لا يزال الجيل الثاني والثالث من الشباب المغتربين موردا غير مستغل نسبيا لمجتمعات المنشأ.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. خفض تكلفة التحويلات المالية عن طريق تشجيع المنافسة في أسواق التحويلات المالية
- ii. تشجيع التحويلات المالية من خلال اعتماد سياسات اقتصادية كلية سليمة ومواتية للاستثمار والنمو وسياسة ملائمة للقطاع المالي تشجع المؤسسات المالية وتواصلها، مثل شبكات مكاتب البريد، ودعم اتحادات الائتمان، ومقدمي الخدمات المالية الريفية
- iii. تعزيز التعاون مع المؤسسة الإفريقية للتحويلات المالية وأصحاب المصلحة المعنيين في المجتمع المدني، ومجتمع المانحين والقطاع المالي من أجل وضع استراتيجيات حافزة وفرص استثمارية لأصحاب التحويلات المالية في الأنشطة التجارية والأنشطة الريادية وغيرها من الأنشطة الإنتاجية
- iv. تحسين جودة الإبلاغ عن البيانات المتعلقة بإحصاءات التحويلات المالية والهجرة، وتوليد أدلة نوعية، بما في ذلك الأبعاد الجنسانية لتدفقات التحويلات المالية، من أجل إيجاد أساس متين لاتخاذ إجراءات سياسية مستقبلية تراعي المنظور الجنساني في مجال التحويلات المالية. وينبغي تصنيف البيانات حسب نوع الجنس والعمر وعوامل الهجرة الأخرى ذات الصلة
- v. التشجيع على تعبئة واستخدام أموال المغتربين بشكل فعال من أجل الاستثمار والتنمية في القطاعين العام والخاص، الأمر الذي سيجسّن على المدى الطويل بيئة الاقتصاد الكلي ويقلل تدفقات أو هجرة المهنيين الأفارقة
- vi. تيسير وصول المهاجرين وأسرهم إلى الخدمات المالية، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق التدريب في مجال محو الأمية المالية لمرسلي الحوالات المالية والمستلمين
- vii. تعزيز استخدام التكنولوجيا، مثل الأموال المتنقلة، للتحويلات المالية عبر الحدود

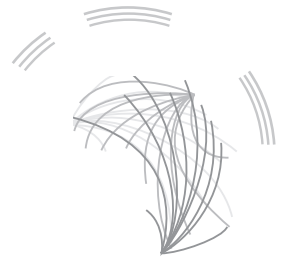




xii. تيسير عودة المواطنين المؤهلين المقيمين في الدول المتقدمة، من خلال حوافز إعادة التوطين المناسبة. إنشاء آليات مؤسسية مناسبة داخل الوزارات المعنية لإدارة العلاقات مع المواطنين في الخارج وتسهيل نقل المعرفة العلمية وتشجيع التجارة والاستثمار

xiii. توسيع الحوار والشراكات بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب لتعزيز تبادل الموارد البشرية والمهارات والتكنولوجيا والمعرفة في أفريقيا، فضلا عن أفضل الممارسات بشأن اشراك المغتربين





الاستراتيجيات الموصى بها

- i. إنشاء مراكز أو وكالات اتصال في المهجر لإدارة شؤون المغتربين وبرامج الجنسية المزدوجة
- ii. تشجيع كيانات مثل الاتحاد الأوروبي / المفوضية الأوروبية، الاتحاد الأفريقي، منظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمات أخرى ومشاريع كل منها، لمساعدة الدول الأفريقية ووكالات أو مراكز اتصال المغتربين على وضع سياسات وإجراءات فعالة لانخراط المغتربين
- iii. تنفيذ التدريب ضمن نهج حكومي كامل لإشراك المغتربين، بدءاً من رسم خرائط عن المغتربين (المهارات، الاحتياجات، المخاوف، الخ)، وإشراك مختلف وزارات الحكومة في وضع استراتيجيات حول كيفية الوصول إلى المغتربين، وبناء الثقة، ووضع برامج للمشاركة والمنفعة المتبادلة
- iv. إجراء بحوث عن المهاجرين من الجيل الثاني والقدام الذين تختلف علاقاتهم ببلد المنشأ عن علاقات الجيل الأول من المهاجرين، ووضع استجابات سياسية مناسبة لإشراكهم في تنمية بلدانهم الأصلية
- v. إقرار قانون الجنسية المزدوجة للمغتربين أو تنفيذ آليات أخرى لتسهيل مشاركة المغتربين في بلدانهم الأصلية
- vi. تنفيذ الجوانب ذات الصلة من إعلان القمة العالمية للمغتربين الافارقة
- vii. تسهيل التصديق على البروتوكول الخاص بتعديلات القانون التأسيسي لتمكين المغتربين من المشاركة في الاتحاد الأفريقي
- viii. تهيئة الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية اللازمة مثل بيئة سياسات تمكينية ، والديمقراطية والحكم الرشيد لتكون حافزا لجذب المغتربين
- ix. خلق ظروف مواتية لتحقيق معدل أعلى من العودة الدائمة للمغتربين ، وإجراء مراجعات منهجية لبرامج العودة لتحقيق فهم أفضل لخبرات العائدين من المهجر الذين شاركوا في هذه البرامج، بما في ذلك العوامل الرئيسية التي ألهمت قراراتهم لجعل عودتهم مؤقتة أو دائمة، واستخدام النتائج لتطوير بيئة سياسية أكثر ملاءمة
- x. تعزيز الاستثمار المالي من قبل المغتربين، من خلال توفير حماية أفضل للاستثمار، بما في ذلك التأمين
- xi. إنشاء قاعدة بيانات موثوقة عن المغتربين، لتحديد حجمهم وموقعهم ومهاراتهم، وتعزيز التواصل والتعاون بين الخبراء في دولة المنشأ وأولئك في المهجر

الاستخباراتية مطلوبة لتعزيز إدارة الحدود. ومن خلال تحديد المخاطر والمعلومات التي يتم تحليلها، يمكن لمسؤولي الحدود استخدام مواردهم المحدودة لاتخاذ إجراءات مستهدفة، حيث أن السيطرة على جميع المناطق الحدودية بصورة فعالة غالباً ما تكون مستحيلة. ولدعم هذه الإجراءات، يلزم وضع طرق منهجية لجمع وتحليل وتبادل المعلومات بين البلدان في أفريقيا وبين مختلف الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (العاملين على الحدود (مثل دوائر الهجرة، الجمارك، الشرطة، موظفي إنفاذ القانون المتخصصين وغيرهم).

وقد تم إطلاق برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي في عام 2007 وهو يساعد الدول الأعضاء في تعيين حدودها وترسيمها وإدارتها، ويعزز مبادرات التعاون عبر الحدود وتطوير المناطق العابرة للحدود. وتهدف اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن التعاون عبر الحدود (اتفاقية نيامي، 2012) إلى ضمان إدارة فعالة ومتكاملة للحدود (المادة 2(5)) وتنص على مبدأ وأداة "التعاون عبر الحدود"، التي تُعرّف على النحو التالي: أي عمل أو سياسة ترمي إلى تعزيز وتقوية علاقات حسن الجوار بين سكان الحدود، والمجتمعات الإقليمية والإدارات أو أصحاب المصلحة الآخرين الذين يدخلون ضمن نطاق اختصاص دولتين أو أكثر، بما في ذلك إبرام اتفاق يكون مفيد لهذا الغرض.

ويتعين على الدول الأعضاء أن تتعاون في مجال تعيين الحدود وترسيمها، وكذلك في وضع إجراءات ومبادرات عبر الحدود تسهل التجارة والتنقل والتنمية عبر الحدود، من أجل تحقيق رؤية أجندة عام 2063 لأفريقيا المتكاملة. وسيطلب تنفيذ منطقة التجارة الحرة القارية وبرتوكول حرية حركة الأشخاص التابع للاتحاد الأفريقي التعاون الوثيق عبر الحدود الوطنية، بما في ذلك تبادل البيانات والمعلومات بين مختلف السلطات المعنية بالإدارة المتكاملة للحدود، فضلاً عن تنسيق الإجراءات والقوانين لتسهيل الهجرة والتجارة عبر الحدود، مع التصدي بفعالية للجرائم العابرة للحدود الوطنية والمخاطر الأمنية. وينبغي ألا يؤدي الاتجاه نحو زيادة الرقابة على الهجرة والحدود إلى إغلاق الحدود وإعاقة جهود التكامل في أفريقيا. وبدلاً من ذلك، ينبغي تكثيف التعاون في مجال الأمن والهجرة والتنمية للسماح بالحوكمة الفعالة لحدودنا وتحفيز التكامل الاقتصادي.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. التصديق على اتفاقية نيامي بشأن التعاون عبر الحدود وتنفيذها
- ii. تأكيد وتنفيذ المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان
- iii. تكثيف التعاون عبر الحدود الوطنية بين السلطات الوطنية المعنية بإدارة الحدود لتسهيل الهجرة والتجارة والتكامل والتصدي بفعالية للتهديدات الأمنية
- iv. توحيد المعايير اللازمة للنظم المتكاملة لإدارة الحدود على الصعيد الإقليمي، لضمان جمع ذات المعلومات وتحليلها وتخزينها وتشاركها عبر الدول، وربطها بقواعد بيانات بعضها البعض، فضلاً عن قواعد البيانات الدولية، مثل قواعد البيانات الخاصة بمنظمة الشرطة الجنائية الدولية/الإنترپول، من أجل بناء صورة إقليمية وقارية للهجرة والجريمة العابرة للحدود والتصدي لها على نحو فعال
- v. تعزيز القوانين الوطنية التي تُنظم الهجرة، بما في ذلك من خلال إنشاء فئات واضحة وشفافة للقبول/الطرد ومعايير واضحة للأهلية من أجل الحماية

4. حوكمة الحدود

تطمح أجندة 2063 إلى قارة ذات حدود سلسلة، وإدارة الموارد عبر الحدود من خلال الحوار، الأمر الذي يستلزم حوكمة فعالة للحدود. فالحدود في أفريقيا لا تحتاج فقط إلى إدارة أفضل، بل تتطلب حوكمة فعالة. وفي حين تشير فكرة حوكمة الحدود إلى نظام من القواعد والمؤسسات والتعاون بين الدول والمجتمع والجهات الفاعلة غير الحكومية، فإن مفهوم إدارة الحدود يتعلق بتنفيذ أجزاء من هذا النظام، من خلال الوكالات الحكومية، ويتألف من القواعد، وتقنيات وإجراءات تنظيم حركة الأشخاص والبضائع عبر الحدود. وتشير "إدارة الحدود التعاونية" إلى استجابة حكومية متماسكة لتحديات إدارة الحدود، من خلال تعاون السلطات العامة عبر الحدود القطاعية والدولية نحو هدف مشترك: تحقيق التوازن بين الحركة السهلة والقانونية للبشر والبضائع والوقاية من الأنشطة غير القانونية، وانعدام الأمن البشري والوطني من خلال ترتيبات مشتركة فعالة وكفوءة

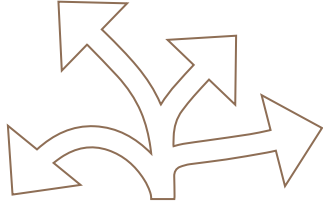
وتعد "إدارة الحدود التعاونية" عنصرا رئيسيا في أي نظام للهجرة الوطنية. وتتمثل الأهداف الاستراتيجية لأمن الحدود في السيطرة على ما يلي: (1) حركة السلع المحرمة والممنوعة، بما في ذلك المخدرات والأسلحة وما إلى ذلك. (2) الاستخدام المناسب لتصاريح الاستيراد والتصدير والحصص وضوابط الصرف وما إلى ذلك، (3) تحرك الأشخاص للقضاء على المعابر الحدودية غير القانونية، والاتجار بالبشر وتهريبهم؛ (4) التهريب غير المشروع للبضائع

وتتمثل أحد العناصر الهامة في "إدارة الحدود التعاونية" في توفير وثائق السفر ذات المعايير الدولية من خلال نُظُم جيدة التنظيم للتسجيل والإصدار تُسهّل الهجرة النظامية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تتمتع المرأة بوصول متساو ومستقل إلى وثائق السفر. وتشمل وثائق السفر جوازات السفر والتأشيرات ووثائق السفر المؤقتة، مثل جوازات السفر الطارئة وتذاكر المرور الطارئة، وفي بعض الحالات بطاقات الهوية التي يمكن استخدامها لعبور الحدود على أساس اتفاقات ثنائية محددة. ومن المهم تحديث الوثائق الرسمية، مثل شهادات الميلاد، التي تستخدم كوثائق داعمة للحصول على وثائق السفر، وكثيرا ما يتم تزويرها

وتتأثر إدارة الحدود بشدة بالمخاوف الأمنية. وفي أفريقيا، كما في أجزاء أخرى من العالم، تتعرض نُظُم إدارة الحدود لضغوط متزايدة من التدفقات الكبيرة للأشخاص، بما في ذلك التدفقات غير النظامية والمختلطة. وتشمل التحديات المحددة التي تواجه آليات إدارة الحدود وموظفيها بناء القدرات للتمييز بين الأشخاص الذين لديهم أسباب مشروعة مقابل أسباب غير مشروعة للدخول وأو البقاء. وقد تعرضت بعض المناطق في العالم لهجمات مرتبطة بشبكات إرهابية دولية. ومن المهم أن تفي الدول بالتزاماتها الإنسانية تجاه اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المؤهلين للحماية، وأن تيسر التجارة عبر الحدود والتنقل، مع الحفاظ على أمن حدودها. ونتيجة لذلك، فإن تعزيز نُظُم إدارة الحدود من حيث التكنولوجيا، والبنى التحتية، وعمليات تفتيش المسافرين، وتدريب الموظفين يعتبر أمرا أساسيا

وتشدد إعلانات برنامج الحدود التابع للاتحاد الأفريقي وطرائق تنفيذه، التي اعتمدها مؤتمر الوزراء الأفارقة المكلفين بمسائل الحدود (2007 و 2010 و 2012)، على ضرورة وضع شكل جديد لإدارة الحدود العملية ترمي إلى تعزيز السلام والأمن والاستقرار، ولكن أيضا تُسهّل عملية التكامل والتنمية المستدامة في أفريقيا (الفقرة 3 من اعلان عام 2007) والحاجة إلى التصدي بصورة شاملة للتحديات الإنمائية (والأمنية في المناطق الحدودية، في ضوء التحديات الراهنة للإدارة المتكاملة للحدود (2012)

وبما أن العديد من المناطق الحدودية في أفريقيا هي مسامية وبما ان محدودية الموارد المقترنة بالفساد تشكل تحديا كبيرا، فإن إدارة الشرطة وإدارة الحدود بقيادة المجتمعات المحلية على أساس المعلومات



5. الهجرة غير النظامية

5.1 تهريب المهاجرين

تتحرك نسبة متزايدة من المهاجرين بشكل غير نظامي بسبب عدد من العوامل، بما في ذلك الحاجة إلى الحماية الدولية وزيادة الحواجز أمام الهجرة النظامية. ويرتبط تهريب المهاجرين ارتباطا وثيقا بأشكال أخرى من الجريمة المنظمة الدولية، بما في ذلك الاتجار بالبشر، ويمكن أن يؤثر سلبا على الاستقرار والأمن على الصعيدين الوطني والدولي. ومع ذلك، فإن المهاجرين الذين يلجأون إلى المهربين غالبا ما يكونون معرضين للخطر للغاية - وهم يدفعون مبالغ كبيرة من المال للقيام برحلات محفوفة بالمخاطر من أجل التماس الحماية أو حياة أفضل، ويتم الاتجار بهم أحيانا في هذه العملية. وبناء على ذلك، ينبغي أن تراعي استجابات الحكومة وسياساتها المتعلقة بالتهريب، في جميع المراحل، حقوق الإنسان للمهاجرين، وأن تسعى إلى أقصى حد ممكن إلى الاستجابة للدوافع الكامنة وراء هذا الشكل من أشكال الهجرة غير النظامية.

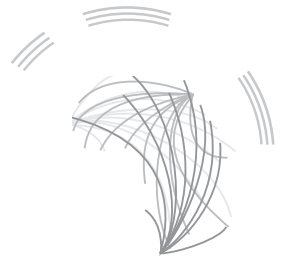
وعلاوة على ذلك، هناك حاجة ملحة إلى النظر في أوجه الترابط بين مختلف أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ولا سيما تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، مع أشكال أخرى من الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الإرهاب والفساد. وفي جميع أنحاء أفريقيا، تغير الشبكات العاملة في مجال الجريمة المنظمة طريقة عملها بسهولة إلى حد ما من أجل زيادة أرباحها، وفي بعض المناطق، تتقاطع الطرق التي يستخدمها المهربون والمُتَجَرِّون مع المناطق التي تسيطر عليها الجماعات المتطرفة/ الجماعات المنخرطة في الارهاب. وهناك حاجة إلى النهج الإقليمية وتعزيز القدرات الإقليمية للاستجابة للظروف والطرق السريعة التغير وطرق عمل شبكات التهريب والاتجار. ويمكن للجهود التي تركز حصرا على مراكز التهريب الحالية أن تحول المسارات إلى مناطق أخرى وأن تغير المسارات لتكون أكثر خطرا على المهاجرين. وهناك أيضا حاجة إلى تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين البلدان في أفريقيا وأوروبا - سواء في التعاون غير الرسمي أو الرسمي (التحقيقات المشتركة، وتغيير المعلومات التشغيلية، والمساعدة القانونية المتبادلة، وتسليم المجرمين، الخ)، بما في ذلك من خلال الشبكات الإقليمية القائمة لإنفاذ القانون والقضاة، مثل شبكة السلطات المركزية في غرب أفريقيا والمدعين العامين لمكافحة الجريمة المنظمة.



الاستراتيجيات الموصى بها

i. تعزيز الإطار القانوني

- التصديق على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين، وإدراج أحكامه في القانون المحلي
- اعتماد عقوبات مناسبة على جريمة تهريب المهاجرين، بما يتناسب مع طبيعة الجريمة وخطورتها
- وضع سياسات لمكافحة تهريب المهاجرين بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المنظمات الدولية، فضلا عن الجهات الفاعلة في المجتمع المدني



vi. تحسين قدرات آليات إدارة الحدود وموظفيها عن طريق الاستفادة المثلى من التكنولوجيات الجديدة لإدارة الحدود (تحسين أمن وثائق السفر، والحوسبة، وفقا للمعايير الدولية، ورفع مستوى التفتيش، وجمع البيانات، ونظم الاتصالات)، وتوفير التدريب التقني لمن يشاركون في ادارة الحدود وسياسة الهجرة بما في ذلك التدريب على كيفية التعامل مع الفئات الضعيفة، مثل الأشخاص المتاجر بهم

vii. ضمان وجود آليات كافية للإنذار المبكر والتأهب للكوارث في المراكز الحدودية

viii. توفير معلومات كافية ومراعية للمنظور الجنساني عن الاحتياجات، والتحديات المتنوعة المتعلقة بنوع الجنس وفرص الهجرة

ix. تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيد الوطني بين موظفي إنفاذ القانون، وخدمات الهجرة والجمارك لضمان اتباع نهج أكثر كفاءة وفعالية لإدارة تدفق السلع والأشخاص عبر الحدود

x. تشجيع إنشاء مراكز حدودية واحدة لتسهيل حركة البضائع والأشخاص عبر الحدود

xi. إنشاء وتعزيز نُظم ملائمة وكافية تراعي المنظور الجنساني من أجل البحث والإنقاذ الفعالين في البحر، وضمان أن عمليات البحث والإنقاذ تعمل في إطار فهم واسع النطاق للمحن وضمان أن تكون هذه التدابير متفقة مع القوانين الدولية، مع هدف رئيسي وهو إنقاذ الأرواح

xii. تعزيز التعاون بين الوكالات دون الإقليمية/ الإقليمية التابعة للدول، والمجتمع الدولي، ولا سيما في مجال إنفاذ القانون، وتبادل البيانات والمعلومات المتعلقة بالهجرة، والتدريب والحوار المستدام

xiii. تعزيز دور الاتحاد الأفريقي، فضلا عن الوكالات دون الإقليمية/ الإقليمية الأخرى، في تعبئة الموارد المالية/ التقنية، وتنسيق السياسات وبرامج العمل، وتنسيق أنشطة الدول الأعضاء من أجل الإدارة الفعالة للحدود





- تشجيع العودة الطوعية في تفضيلها على العودة القسرية، من خلال تشجيع ومساعدة أولئك الغير مؤهلين للحماية الإنسانية، والعودة إلى بلدهم الأصلي في ظروف إنسانية وآمنة

iv. منع تهريب المهاجرين

- توسيع مسارات الدخول القانوني، سواء بالنسبة للمهاجرين الفارين من حالات الأزمات أو أولئك الذين يسعون إلى العمل في الخارج، فضلا عن ضمان حصول المهاجرين المحتملين على معلومات كافية، ومفهومة ومراعية للاعتبارات الجنسية عن الفرص المتاحة لهم واللوائح المنظمة للهجرة النظامية.

- معالجة الأسباب الجذرية التي تدفع الناس إلى مغادرة بلدانهم

- تطوير حلول مجتمعية وفرص كسب العيش لمنع الشباب من الوقوع فريسة للمهربين وزيادة الوعي. وللتجارب الحقيقية للمهاجرين أثناء رحلتهم وعند وصولهم إلى وجهتهم

- تقييم أثر الهجرة على المجتمعات المحلية التي تم التفاوضي عنها ووضع تدخلات إنمائية ملائمة ومراعية للمنظور الجنساني، حيث أن بعض المجتمعات المحلية ملتزمة ببيع أصولها، وربما تتعرض للفقر، من أجل دفع مبالغ ضخمة للمُهرّبين الذين يهددون بإيذاء أفراد أسرهم المُهرّبين، بينما بالإضافة الى ذلك يتم فقدان السكان العاملين. وقد تُسبب هذه العوامل مزيدا من الهجرة غير النظامية.

- القيام بحملات إعلامية لتزويد وسائل الاعلام بمعلومات دقيقة وموضوعية ومتوازنة عن تهريب المهاجرين.

- تنظيم حملات إعلامية عامة تشمل ، على سبيل المثال، المدارس ووسائل الإعلام والشبكات الاجتماعية، من أجل زيادة الوعي بالآثار السلبية لتهريب المهاجرين ، ولتحذير الأشخاص المعرضين للتهريب، ولا سيما الشباب وأسرهم، بشأن الأخطار التي ينطوي عليها ذلك

- تعزيز قواعد المعرفة من خلال تعزيز البحوث وجمع البيانات الرامية إلى تحسين تحليل طبيعة ومدى تهريب المهاجرين على طول الطرق المختلفة، وهيكلية وأصول الشبكات الإجرامية والروابط . مع الأشكال الأخرى من الجريمة المنظمة، الفساد والإرهاب

v. التعاون عبر الحدود الوطنية في مكافحة تهريب المهاجرين

- تعزيز أو إنشاء شبكات من موظفي العدالة الجنائية، وغيرهم من الجهات الفاعلة ذات الصلة، من أجل تعزيز مراقبة الحدود، وإجراء تحقيقات مشتركة وتبادل المعلومات والاستخبارات التشغيلية بصورة غير رسمية

- استخدام اتفاقية الجريمة المنظمة كأساس قانوني للتعاون الدولي، ولا سيما في شكل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين، من أجل مكافحة تهريب المهاجرين

- الاضطلاع بأنشطة مشتركة لبناء القدرات وتبادل الخبرات، ولا سيما في مجالات تجهيز المعلومات الاستخباراتية وغيرها من المعلومات والتعامل مع المعلومات الحساسة، بغية منع ظاهرة تهريب المهاجرين وكشفها والتصدي لها





ii. تعزيز التحقيق مع مهربي المهاجرين وملاحقتهم قضائيا

- بناء أو تعزيز المهارات المهنية للجهات الفاعلة المعنية بإنفاذ القانون والعدالة الجنائية للكشف عن قضايا تهريب المهاجرين والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها ، والفصل فيها
- تعزيز القدرة على إجراء التحقيقات المالية من خلال إنشاء وحدات استخبارات مالية، وبناء مهارات المحققين، وإنشاء شبكات إقليمية لاعتراض التدفقات المالية وتتبع عائدات الجريمة في قضايا تهريب المهاجرين

iii. حماية حقوق المهاجرين المُهَرَّبِينَ

- اتخاذ التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعات، إذا لزم الأمر، لحماية المهاجرين المُهَرَّبِينَ من العنف أو التمييز أو التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فضلا عن انتهاك حقوقهم
- اتخاذ التدابير المناسبة لتزويد المهاجرين المُهَرَّبِينَ بالحماية والمساعدة لضمان سلامتهم ورفاههم، بما في ذلك من خلال توفير الأمن المادي والحصول على الغذاء والمأوى والرعاية الطبية والحصول على الخدمات القنصلية فضلا عن المشورة القانونية. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للدول أن تعالج الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة من المهاجرين المهريين، بمن فيهم النساء الحوامل والنساء ذوات الأطفال والفُصَّر غير المصحوبين
- التأكد من حصول الأطفال المهريين على التعليم الابتدائي، وبقدر المستطاع، على المستويات التعليمية الأخرى، وذلك بتيسير حضورهم للمدارس النظامية أو من خلال توفير الترتيبات التعليمية المناسبة
- وضع معايير سلوك مناسبة للمسؤولين الذين يتعاملون مع حالات تهريب المهاجرين وتنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة في تقديم المساعدة للمهاجرين الذين تتعرض حياتهم وسلامتهم للخطر
- توفير الوصول الفعال للمهاجرين المهريين، الذين وقعوا ضحايا لجرائم أخرى، إلى العدالة والمساعدة القانونية
- إشراك المجتمع المدني في التصدي لتهريب المهاجرين، وخاصة عن طريق تمكينهم من المساهمة في تدابير الحماية والمساعدة، وكذلك في تقديم المساعدة إلى المهاجرين المهريين
- إنشاء مؤسسة وطنية/ ديوان مظالم لحقوق الإنسان أو، حيثما يوجد هذا الكيان ، توسيع نطاق مهامها لتقديم تقارير عن قضايا تهريب المهاجرين
- تنفيذ آليات للبدائل غير الاحتجاجية للحجز والنظر في إلغاء الاحتجاز الإداري للمهاجرين





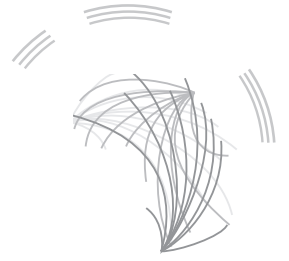
الاستراتيجيات الموصى بها

i. التشريعات واستراتيجيات مكافحة الاتجار

- ينبغي للدول الأعضاء التي لم تصادق بعد على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة وبرتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص (UNTOC) المنظمة عبر الوطنية، وبخاصة النساء والأطفال، أن تفعل ذلك، أو أن تنضم إليها، (TIP)
- ينبغي للدول الأعضاء أن توائم قوانينها الوطنية مع متطلبات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرتوكول منع الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك عن طريق وضع تعاريف لاتفاقية منع الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك أن تتماشى تماما مع التعريف الوارد في بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وأن تضع عقوبات قانونية كافية ومحددة قانونا لجرائم الاتجار بالبشر. وضمان أن يحدد الإطار القانوني الوطني بوضوح العناصر المكونة لاتفاقية منع الاتجار بالأشخاص، وأن ينطبق تجريم الجريمة أيضا على محاولات الاتجار، وعند التواطى في ارتكابها
- ينبغي للدول الأعضاء أن تكفل أن الأشخاص المتجر بهم، وفقا للتشريعات الوطنية، لهم الحق في الحماية والمساعدة وفقا للبرتوكول
- ينبغي للدول الأعضاء أن تضع وتنفذ استراتيجيات شاملة لمكافحة الاتجار تقوم على الوقاية والحماية والملاحقة القضائية والشراكة وتستشد ببرتوكول منع الاتجار بالأشخاص، والاتفاقية 182 لمنظمة العمل الدولية بشأن أسوأ أشكال عمالة الأطفال، وخطة عمل واغادوغو لعام 2006 لمكافحة الاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال، والعمل على تحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة، وأجندة عام 2063

ii. الوقاية

- زيادة التوعية بين عامة الشعب حول ماهية الاتجار بالبشر، اين يمكن لضحايا الاتجار والمهاجرين الضعفاء الحصول على المساعدة، وما هي حقوقهم
- تنفيذ وكالات الحدود والجهات الفاعلة غير الحكومية بشأن الاتجار بالبشر
- تنظيم حملات توعية وحملات اعلامية تركز على أنواع معينة من الاتجار ذات الصلة تحديدا بدولة معينة و/ أو حملات تستهدف فئات محددة تعتبر معرضة للاتجار
- منع استغلال النساء والفتيات وفقا للقانون والقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ، مع الاعتراف بزيادة خطر الاتجار الذي تتعرض له النساء والفتيات بسبب العوامل الاقتصادية ، والصراعات، وسياقات ما بعد انتهاء النزاع والكوارث الطبيعية، وعند افتقارهن لوثائق الهوية الوطنية



- تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية على التصدي للتهريب، من خلال تطوير واستخدام الآليات المناسبة، مثل اتفاق المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين لعام 2009 وهو ساري المفعول ويمكن أن تستخدمه الدول الأعضاء، (IGAD) الذي وضعته الهيئة الحكومية للتنمية لتيسير مقاضاة المهربين والمُتَجَرِّين في جميع أنحاء المنطقة.



5.2 الاتجار بالبشر

في الوقت الذي يتحرك فيه العالم نحو سياسات أكثر تقييدا للهجرة، فإن الهجرة غير النظامية آخذة في الارتفاع، والتي تنطوي على الاتجار بالبشر والشبكات الإجرامية المرتبطة بذلك. وتعتبر حماية المهاجرين، وخاصة النساء والأطفال، من ظاهرة الاتجار بالبشر أمر حيوي في تعزيز حقوق الإنسان للمهاجرين والهجرة النظامية والأمن.

والعنصر الأساسي للاتجار بالبشر هو أن الضحية محروم من إرادته/ارادتها ويضطر إلى ظروف شبيهة بالرق أو بالعبودية القسرية. وبالتالي يتحتم تحسين تحديد هوية الأشخاص المتجر بهم ومنحهم الحماية والمساعدة (بما في ذلك، في جملة أمور، الخصوصية؛ والمعلومات المتعلقة بالإجراءات؛ والتعافي البدني والنفسي؛ والأحكام المتعلقة بالسلامة؛ والتدابير الرامية إلى تجنب الترحيل الفوري؛ والإعادة المأمونة إلى الوطن). ويثير الاتجار بالأطفال تحديات خاصة في أفريقيا، وينبغي النظر في متطلبات خاصة لضمان حماية الأطفال ممن وقعوا ضحايا للاتجار ومساعدتهم.

وتقدم خطة عمل واغادوغو لعام 2006 لمكافحة الاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال، إلى الدول الأعضاء توجيهات شاملة في مجال التصدي للاتجار بالبشر ووضع استراتيجيات شاملة لمكافحة الاتجار، تقوم على الوقاية والحماية الوعي بخطة عمل (AU.COMMIT) والمقاضاة والشراكة. وأثارت مبادرة مفوضية الاتحاد الأفريقي لمكافحة الاتجار واغادوغو ودفعها إلى تنفيذها. وتستند مبادرة القرن الأفريقي التابعة للاتحاد الأفريقي، التي أطلقت في عام 2014، إلى هذه الجهود وتدفع الحوار والمبادرات الملموسة التي تعالج الاتجار بالبشر والتهريب والهجرة غير النظامية من داخل منطقة القرن الأفريقي. وعلاوة على ذلك، تدعو خطة تنفيذ السنوات العشر الأولى من أجندة عام 2063 إلى تمكين المرأة والشباب والأطفال، وإلى وضع حد لاستغلال الأطفال في العمل، والزواج، والاتجار، والتجنيد بحلول عام 2023.

وتسعى أهداف التنمية المستدامة إلى تعزيز الجهود العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر، التي يشار إليها بوضوح في ثلاثة من أهدافها الـ 17. الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة "تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات" يدعو في الهدف 5.2 إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار والاستغلال الجنسي وغيره من أشكال الاستغلال. الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة "تعزيز النمو الاقتصادي الدائم والشامل والمستدام"، والعمالة الكاملة والمُنْتَجة والعمل اللائق للجميع" يُطالب في الهدف 8.7 بتدابير فورية وفعالة للقضاء على العمل الجبري وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر وتأمين حظر اسوء أشكال عمالة الاطفال والقضاء عليها، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم كمقاتلين، وبحلول عام 2025 إنهاء عمالة الأطفال بجميع أشكالها. الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة "تعزيز مجتمعات سلمية وشاملة من أجل تحقيق التنمية المستدامة وتوفير إمكانية الوصول إلى العدالة للجميع وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات" يطلب في الهدف 16.2 وضع حد لإساءة المعاملة والاستغلال والاتجار وجميع أشكال العنف والتعذيب ضد الأطفال.

- زيادة ملاحقة المُتَجَرِّين وغيرهم من الأشخاص الضالعين في هذه الأنشطة، بما في ذلك من خلال زيادة التعاون عبر الحدود الوطنية، مثل المساعدة القانونية المتبادلة، وتوسيع نطاق حماية الشهود للأشخاص المتجر بهم الذين يرغبون في الإدلاء بشهاداتهم ضد المُتَجَرِّين.

v. الشراكة

- زيادة استخدام التعاون الدولي عند التحقيق في حالات الاتجار ومقاضاة مرتكبيها.
- توقيع اتفاقات تعاون ثنائية في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص تدعمها مذكرات التفاهم بين الدول.
- تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية على التصدي للاتجار بالبشر من خلال تطوير واستخدام الآليات المناسبة، مثل الاتفاق الثنائي النموذجي للمجموعة بشأن التعاون والمساعدة القانونية المتبادلة في (ECOWAS) الاقتصادية لدول غرب أفريقيا . حماية الأطفال من الاتجار بهم عبر الحدود .

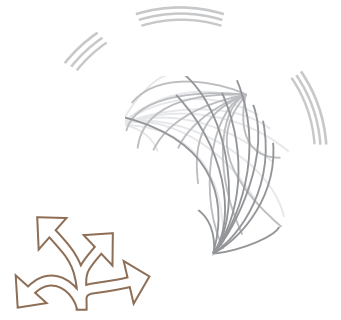


5.3 العودة وإعادة القبول وإعادة الادماج

العنصر الأساسي لسيادة الدول هو حق الدولة في أن تقرر من هم، وبأي شروط، الأشخاص الذين يدخلون ويبقون في أراضيها. تشير العودة إلى عملية العودة إلى دولة ما، ويمكن أن تتم بطرق مختلفة. ويمكن مساعدة العودة الطوعية أو الاستقلالية، ويتم ذلك على أساس الإرادة الحرة للعائد. إعادة القبول تشير إلى الإعادة القسرية ويحدث عندما يتم العثور على فرد دخل دولة وبقي فيها بشكل غير قانوني. ومن ناحية أخرى، تشير الإعادة إلى الوطن إلى حق اللاجئ أو أسير الحرب في العودة إلى بلد جنسيته/ جنسيته بموجب شروط محددة منصوص عليها في القانون الدولي (اتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكولات لعام 1977، واللوائح المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية، المرفقة¹⁹). (باتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907، وصكوك حقوق الإنسان، وكذلك في القانون الدولي الانساني العرفي

وكثيرا ما يكون المهاجرين غير النظاميين، ولا سيما أولئك الذين لا يحملون وثائق، والذين يحتاجون إلى العودة إلى دولهم، مصدرا للخلاف بين الدول، وهو ما يمكن أن يعزى إلى أنه قد يكون من الصعب تحديد بلدهم الأصلي. وتتطلب عملية العودة الفعالة والمستدامة وإعادة قبول المهاجرين غير الشرعيين التعاون

¹⁹ IOM, 2004. Glossary on Migration



● تعزيز الجهود البحثية وجمع البيانات الرامية إلى تعزيز تحليل طبيعة ومدى الاتجار بالأشخاص في مختلف الدول والمناطق

● استكشاف فرص وضع إجراءات خاصة للمواطنين العاملين في الخارج، بما في ذلك الحد من رسوم التوظيف؛ وإدخال متطلبات الحصول على التراخيص، وتسجيل العقود وآليات المراجعة/ الموافقة التي تسمح فقط للشركات بإرسال العمال إلى الخارج بمجرد الموافقة على العقد من قبل السلطات؛ ووضع تدابير لتحسين تأمين حقوق العمال، بما في ذلك عمليات التفتيش المتكررة لمقرات العمل، ودفع الأجور المستحقة، وحظر الاقتطاعات من الأجور لغرض تكاليف الإقامة، وإدخال فترات حظر صرامة وغرامات على أرباب العمل الذين ينتهكون متطلبات العمل

iii. الحماية

● وضع آليات محددة لتحديد الفئات الضعيفة بشكل خاص أو المعرضة لخطر الاتجار بهم، بما في ذلك الاطفال

● إنشاء آليات وطنية للإحالة، وإنشاء شبكات وطنية من المراكز المتخصصة من أجل تحديد وإحالة وتوفير الخدمات الملائمة للمنظور الجنساني والمتناسبة ثقافيا مع الأشخاص المتجر بهم، والتي يمكن أن تشمل أصحاب المصلحة من الحكومة والمجتمع المدني والمنظمات الدولية

● توفير المساعدة والحماية للأشخاص المتجر بهم، بما في ذلك الرعاية الطبية، والمساعدة النفسية، وفترة للتفكير والتعافي، والتوظيف، والتعليم، وإعادة الإدماج و/ أو برامج إعادة التوطين، ودفع تكاليف السفر، والمساعدة القانونية، والحصول على التعويضات وسبل الانتصاف والإقامة

● وضع بروتوكولات وطنية أو إجراءات تشغيل موحدة بشأن تحديد هوية الضحايا ومساعدتهم وحمايتهم، بما في ذلك الضحايا الذين لديهم نقاط ضعف أو احتياجات خاصة

● يجب على الدول الاعضاء إعطاء الأولوية لمصلحة الطفل الفضلى وتوفير سلسلة متواصلة من الرعاية والدعم لجميع الاطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عن ذويهم، بمن فيهم الاطفال المتجر بهم، لضمان حصولهم على الخدمات الاساسية بما في ذلك التعليم، وتتبع أسرهم، وأنظمة الوصاية

● توفير التدريب لمختلف الجهات الفاعلة بشأن تحديد هوية الأشخاص المتجر بهم وإحالتهم، بمن فيهم ممارسو العدالة الجنائية، وموظفو الهجرة، وحرس الحدود، ومفتشو العمل، والأخصائيون الاجتماعيون

iv. الادعاء والتحقيق

● وضع سياسات ومبادئ توجيهية بشأن كيفية التحقيق في الاتجار بالأشخاص ومقاضاة مرتكبيه، وتوفير التدريب لموظفي العدالة الجنائية المعنيين مثل ضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة

● إنشاء وحدات متخصصة متعددة التخصصات لإنفاذ قوانين مكافحة الاتجار أو مكاتب النيابة العامة المتخصصة للتحقيق الفعال في قضايا الاتجار وملاحقة مرتكبيها





viii. إنشاء لجان لإعادة القبول لمساعدة العائدين وإدماجهم

ix. تنفيذ برامج إعادة الإدماج ومواءمتها مع استراتيجيات التنمية الوطنية والمحلية واحتياجات المجتمعات المحلية التي يعود إليها المهاجرون

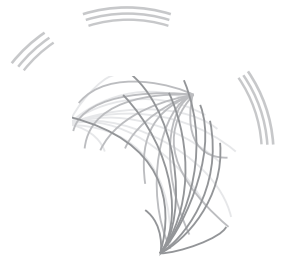
x. زيادة الوعي بالتجارب الحقيقية للمهاجرين داخل مجتمعاتهم المحلية، من أجل منع الضغط غير المبرر على العائدين، بسبب توقعات مجتمعاتهم المحلية، مما قد يدفعهم إلى الهجرة غير النظامية مرة أخرى عند عودتهم

xi. توفير خدمات اجتماعية واقتصادية ونفسية وقانونية وتوجيهية شاملة للنساء والفتيات العائدات ، قبل ، وأثناء وبعد عملية العودة، بهدف تيسير إعادة إدماجهن. توفير إمكانية الوصول إلى آليات تقديم الشكاوى/ الإبلاغ التي تحمي المرأة من الأعمال الانتقامية، وتحديد ومعالجة الإكراه والتعسف، وضمان إعادة الإدماج الآمن والمستدام، بما في ذلك خدمات الاعتراف والتصديق على مهارات وكفاءات النساء العائدات



5.4 الأمن والاستقرار الوطني والدولي

تتطلع أجندة عام 2063 إلى أفريقيا سلمية وآمنة. ويمكن للتدفقات العفوية وغير المنظمة الكبيرة أن يكون لها تأثير كبير على الاستقرار والأمن على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك إعاقة قدرة الدول على ممارسة سيطرة فعالة على حدودها، وخلق توترات بين دول المنشأ والمقصد، وكذلك داخل المجتمعات المحلية المضيفة. وقد أدى النشاط الإرهابي الدولي الأخير أيضا إلى تحويل التركيز على المهاجرين الفرديين وإمكانية تعرض النظام العام للخطر من قبل الأفراد الذين يهدفون إلى تقويض أمن واستقرار الدول والمجتمعات. ويمكن أن يسهم التصدي للهجرة غير النظامية وإنشاء نُظُم شاملة لإدارة الهجرة في تعزيز الأمن والاستقرار على الصعيدين الوطني والدولي. ومع ذلك، يبقى من الأهمية بمكان دعم حقوق جميع المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين خلال جميع مراحل عملية الهجرة، وينبغي أن تحترم التدابير الأمنية المُعززة هذه الحقوق.



والتفاهم المتبادل بين دول المنشأ والمقصد. إن تعزيز الحوار بين الدول، ولا سيما في سياق العلاقات بين الشمال والجنوب، أمر حاسم في تنفيذ سياسات وآليات فعالة وأمنة وإنسانية للعودة وإعادة القبول

وتشير إعادة الإدماج إلى عملية إعادة إدماج شخص ما في مجتمعه المحلي أو في دولة المنشأ، ويمكن أن تشمل، في جملة أمور، المساعدة الاجتماعية والاقتصادية والتعاون مع المجتمع الذي يعود إليه الشخص. ويوصى بشدة إشراك المجتمع المحلي في عملية إعادة الإدماج وقد يكون ضروريا لضمان إعادة الإدماج بنجاح. وينبغي أن تكون عملية إعادة الإدماج مصممة بحيث تتلاءم مع الظروف الفريدة للفرد والمجتمع الذي سيعاد إدماجه فيه. ويمكن أن تكون إعادة الإدماج استراتيجية هامة لمنع المزيد من الهجرة غير النظامية



الاستراتيجيات الموصى بها

i. وضع معايير وإجراءات ، تستند إلى القانون والسياسة، من أجل عودة المهاجرين المستبشرين وإعادة قبولهم وإعادة إدماجهم بما يتماشى مع الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة: (أ) تقبل الدول الأخرى عودة أي مواطن من مواطنيها الموجودين بصورة غير مشروعة في أراضي دولة أفريقية، وإعادة قبولهم ، بناء على طلب تلك الدولة؛ (ب) تقبل كل دولة من الدول الأفريقية عودة أي من رعاياها الموجودين بصورة غير مشروعة في إقليم دول أخرى ، وإعادة قبولهم، بناء على طلب تلك الدولة العضو. وستوفر الدول الأعضاء لمواطنيها وثائق هوية مناسبة لهذه الأغراض

ii. ينبغي للدول أن تعترف بواجبها ومسؤوليتها في منع مواطنيها من الهجرة غير النظامية إلى دول أخرى عن طريق إنشاء إجراءات مشتركة بين الدول وفيما بين الأقاليم، تستند إلى القانون والسياسة المتعلقة بعودة المهاجرين المستبشرين وإعادة قبولهم وإعادة إدماجهم

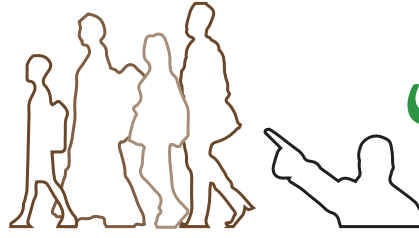
iii. تُحدد، إلى أقصى حد ممكن، تدابير لتشجيع وتيسير المغادرة والعودة الطوعية

iv. تعزيز التعاون الدولي والإقليمي في مجال العودة وإعادة القبول، بما في ذلك من خلال التوقيع على اتفاقات العودة وإعادة القبول لضمان أن تتم عمليات العودة بطريقة إنسانية ومراعية للمنظور الجنساني ومنظمة

v. ضمان عدم انتهاك حقوق الإنسان ومصالح المهاجرين غير النظاميين في حالة العودة الإلزامية

vi. ضمان عدم التوجيه بالعودة غير الطوعية والترحيل والإبعاد وإعادة القبول إلا في حالة استنفاد جميع الخيارات القضائية، ومعاملة كل قضية على حده، مع مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة وإمكانية اللجوء إلى القضاء وفقا للقانون الدولي، وبالنظر إلى الظروف المتصلة بنوع الجنس، والوضع من حيث صلته بوحدة الأسرة ومخاطر انتهاكات حقوق الإنسان في بلد المنشأ ، والعبور والمقصد

vii. تعزيز القدرات الوطنية لإدارة الحدود من خلال تعزيز تدابير بناء القدرات، مثل التدريب والتعاون الفني مع، في جملة أمور، المنظمة الدولية للهجرة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNHCR) ومنظمة العمل الدولية، ومع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (UNODC) فيما يتعلق بمسائل اللاجئين على الحدود



6. النزوح القسري

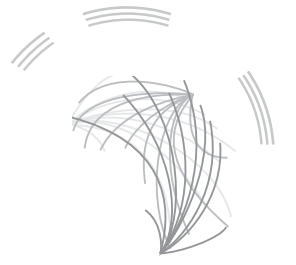
6.1 اللاجئين وطالبي اللجوء

تُعد حماية اللاجئين جانبا محوريا من الجهود الدولية والإقليمية والوطنية لحماية الأشخاص الفارين من الاضطهاد. ولدى الدول الأفريقية تقاليد عريقة في مجال الضيافة تجاه اللاجئين ووضعت أطرا قانونية تنظم جوانب حماية اللاجئين خاصة بأفريقيا. ومع ذلك، فإن الأعداد الكبيرة من اللاجئين المشردين بسبب النزاع وعوامل أخرى تشكل تحديات خطيرة للدول. وينبغي للدول أن تعزز الجهود الوطنية الرامية إلى الوفاء بالتزامات الحماية الدولية، وتوفير حلول دائمة للاجئين، ومعالجة الأسباب الجذرية لتحركات اللاجئين، بما في ذلك الصراع وعدم الاستقرار السياسي، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والشركاء الوطنيين والدوليين الآخرين.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. تحديد ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة القسرية
- ii. اعتماد الصكوك الدولية المتعلقة بحماية اللاجئين، بما في ذلك اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام 1967، واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تنظم الجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا، وإدماجها في السياسات الوطنية
- iii. إنشاء تدابير تجهيزية داخل البلد لإعادة التوطين أو برامج التأشيرات الإنسانية، مما يسمح بإعادة توطين أولئك الذين يواجهون تهديدا مباشرا دون الحاجة إلى اتخاذ طرق خطيرة للفرار من بلدهم
- iv. إنشاء مراكز تنسيق داخل الوزارات المعنية ووضع خطط طوارئ وطنية، من أجل تعزيز القدرات على معالجة حالات النزوح الجماعي، فضلا عن العودة الجماعية، في الوقت المناسب وبطريقة فعالة ومناسبة
- v. تعزيز التعاون فيما بين الأقاليم من أجل الاستجابة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة لحالات "التدفق الجماعي"، بما في ذلك من خلال وضع خطط طوارئ إقليمية، بالتنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وغيرها من الشركاء الدوليين والإقليميين
- vi. تنفيذ التزامات الحماية الناشئة عن المعاهدات ذات الصلة، بما في ذلك مبدأ عدم الإعادة القسرية، وتسجيل وإصدار وثائق الهوية، والحصول على العمل وفرص التعليم، والعلاج وفقا للحد الأدنى من المعايير الإنسانية
- vii. وضع إجراءات فعالة ونزيهة لتحديد وضع اللاجئ بصورة فردية، بما في ذلك منح اللاجئين إمكانية الوصول إلى هذه الإجراءات على نحو مُجد، مما يستتبع توفير خدمات ومعلومات يمكن الوصول إليها ومراعية للمنظور



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. تعزيز الجهود الوطنية وفيما بين الدول لمنع الأشخاص من التنقل عبر الحدود لأغراض غير مشروعة
- ii. (APSA) تنفيذ الاتفاقيات الإقليمية والقارية في سياق هيكل السلام والأمن الأفريقي
- iii. تزويد منظمات المجتمع المدني الأفريقية بسبل لمعالجة منع نشوب الصراعات وبناء السلام على المستويات المحلية والوطنية والقارية
- iv. ضمان وجود هياكل / آليات أمنية وطنية مجهزة بشكل جيد ومختصة للمشاركة في المهام القارية لحفظ السلام
- v. تعزيز المبادرات الدبلوماسية الرامية إلى منع و نزع فتيل الحالات المتقلبة قبل أن تؤدي إلى نشوب النزاعات والنزوح وتعزيز التعاون داخل المنطقة والتعاون الدولي من أجل تعزيز قدرة الدول الأفريقية على الاستجابة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة للهجرة الكبيرة والتلقائية وتدفعات اللاجئين، بما في ذلك إنشاء آليات للإنذار المبكر
- vi. التفاوض على اتفاقات ثنائية تُمكن مواطني الدول الأعضاء التي ليس لديها سفارات في بلدان المقصد ، ممن يجدون أنفسهم في محنة ، من تلقي مساعدة سفارات الدول الأعضاء الأخرى التي لها وجود في بلدان المقصد هذه



بشأن الاتفاقية، وإمكانيات المساعدة الإنمائية المستهدفة وتخفيف عبء الديون على البلدان الرئيسية المضيفة للاجئين.

xviii. توفير حلول دائمة للاجئين توفر فرصا للعودة الطوعية، والاندماج المحلي، وإعادة التوطين

xix. تعزيز التعاون الثنائي بين الدول فيما يتعلق بمعاملة اللاجئين ووضعهم

xx. تشجيع البلدان على إعطاء الأولوية لتتبع الأسر ولم شمل الأطفال اللاجئين المنفصلين عن ذويهم وغير المصحوبين. وفي حالة عدم نجاح عملية التتبع، ينبغي وضع آليات تسمح بتبني الأطفال اللاجئين حيثما أمكن. وفي الحالات التي يُسمح فيها للأطفال بتبنيهم من قبل المواطنين، ينبغي منحهم فرصة اختيار جنسيتهم عند بلوغهم السن القانوني وفقا للقانون الوطني.

xxi. ينبغي معاملة اللاجئين الأفارقة معاملة متساوية مع اللاجئين الآخرين من أنحاء أخرى من العالم بما يتماشى مع القانون الدولي والقواعد والمعايير الدولية



6.2 الأشخاص النازحين داخليا

اليوم، يزيد عدد السكان النازحين داخليا في أفريقيا عن عدد السكان اللاجئين بهامش واسع، مما يخلق الحاجة إلى بذل جهود شاملة ومتضافرة لمعالجة مسألة النزوح الداخلي، بما في ذلك من خلال نُظُم الإنذار المبكر، لتنفيذ تدابير في الوقت المناسب لمنع النزوح. وقد يحدث نزوح للسكان داخل بلد ما نتيجة للإرهاب أو الصراع أو الكوارث الطبيعية أو الظروف المناخية، وقد يتطلب تعاونا عبر الحدود الوطنية لمنع أو التصدي له. واعتمدت الدول الأعضاء عام 2009 اتفاقية كمبالا لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا، من أجل التصدي بشكل شامل لمحنة النازحين داخليا. وهي تعترف بأن المسؤولية الرئيسية لمنع النزوح الداخلي، فضلا عن حماية ومساعدة الأشخاص النازحين داخليا، تقع على عاتق السلطات الوطنية



الاستراتيجيات الموصى بها

i. (تنفيذ اتفاقية كمبالا لحماية ومساعدة الأشخاص النازحين داخليا في أفريقيا وخطة عملها (2017-2025)



الجنساني ومناسبة ثقافيا. ويتعين على اللجان الوطنية المعنية بتقييم الأهلية أن تمتنع عن تحويل المقابلات المتعلقة بتحديد الوضع إلى قاعات المحاكم وأن تلتزم بمبدأ الإدماج قبل الاستبعاد.

viii. ضمان تسجيل اللاجئين وملتمسي اللجوء وإصدار وثائق الهوية المناسبة، بحيث يمكن التعرف على وضعهم بسهولة في تعاملاتهم مع السلطات العامة والمؤسسات الخاصة مثل المصارف، ومنظمات أصحاب العمل، ووكالات الإسكان/ العقارات وغيرها من المؤسسات التي تتطلب تحديد الهوية.

ix. تدريب المسؤولين المعنيين بإنفاذ القانون الذين يكونون أول من يتواصل اللاجئين (موظفو الهجرة والجمارك والشرطة وما إلى ذلك) في الالتزامات المنصوص عليها في الصكوك الدولية ذات الصلة، من أجل التمكين من الفحص الملائم والإنساني لطالبي اللجوء على الحدود والإحالة إلى السلطات المختصة.

x. ضمان الأمن الإنساني والاحتياجات المتباينة بين الجنسين للاجئين (الجسدية والمادية والقانونية والصحية)، ولا سيما في سياق مخيمات اللاجئين، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الفئات الضعيفة (النساء والأطفال والمعوقين والمسنين)، وفي الوقت نفسه ضمان ادراك اللاجئين للقوانين واللوائح الوطنية والتزاماتهم بالتقيد بهذه القوانين.

xi. تعزيز البنية التحتية للمياه والصرف الصحي داخل مخيمات اللاجئين لتحسين ظروف معيشة اللاجئين.

xi. توفير التدريب التقني للموظفين العاملين في مخيمات اللاجئين، بما في ذلك الشرطة، لتلبية احتياجات الفئات الضعيفة؛ على سبيل المثال، اعتماد تدابير لمنع العنف الجنساني.

xiii. زيادة قدرات الحماية المحلية من خلال إشراك المجتمع المدني، على سبيل المثال عن طريق إشراك المنظمات غير الحكومية في تقديم المشورة القانونية والاجتماعية للاجئين، وإجراء مقابلات أولية، وإعداد ملفات للجان الوطنية المعنية بتقييم الأهلية، وتنظيم حملات إعلامية عامة لمكافحة كراهية الأجانب.

xiv. توفير حملات إعلامية وحملات توعية بشأن محنة اللاجئين وحقوقهم، بما في ذلك المساهمة التي يمكن أن يقدمها اللاجئون لتنمية المجتمعات المضيفة، من أجل التصدي لميول النزعة إلى كره الأجانب وتعزيز التسامح والتفاهم.

xv. وضع آليات لضمان الوصول السهل وفي الوقت المناسب إلى المناطق المضيفة للاجئين، بما في ذلك من خلال تحديد (مسبقا) مناطق إقامة اللاجئين، ودعوة المجتمع الدولي إلى المساعدة في إعادة تأهيل المناطق المتضررة بعد مغادرة السكان اللاجئين.

xvi. تنفيذ تدابير لدعم المجتمعات المحلية التي تستضيف اللاجئين وتخفيف التوترات التي قد تنشأ، بما في ذلك نتيجة تعرض موارد المجتمعات المضيفة للضغط، وعدم معالجة احتياجاتها الإنسانية بنفس القدر الذي تُلبى به احتياجات اللاجئين.

xvii. دعم الجهود الدولية لإيجاد حلول دائمة للنزوح الجماعي عن طريق تعزيز أهداف أجندة الحماية الخاصة بمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وخطة التنفيذ الشاملة وذلك بطرق من بينها بناء القدرات المحلية وتقاسم (CIP) لأنشطة الحماية في أفريقيا الأعباء الدولية على نحو أكثر إنصافا، بما في ذلك النظر في الأطر الثنائية والمتعددة الأطراف للتعاون بما يتماشى مع مبادرة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين





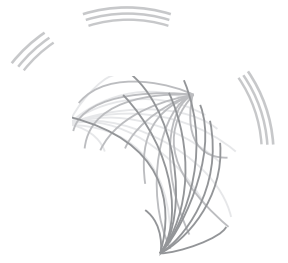
الاستراتيجيات الموصى بها

- i. اعتماد تدابير لتعزيز الاكتفاء الذاتي للاجئين والأشخاص النازحين داخل المقيمين في المخيمات، بما في ذلك، في جملة أمور، منح حقوق العمل والحصول على الأراضي وحرية التنقل وغيرها من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، متى أمكن، دون تمييز قائم على نوع الجنس.
- ii. ضمان حصول جميع اللاجئين والأشخاص النازحين داخل على التعليم والتدريب على المهارات من أجل تسهيل إدماجهم في نهاية المطاف أو إعادة إدماجهم في المجتمعات المضيفة و/ أو المجتمعات المحلية.
- iii. ضمان حصول جميع اللاجئين والأشخاص النازحين داخل على الرعاية الصحية الشاملة بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والانجابية.
- iv. اتخاذ تدابير للمحافظة على الطابع المدني والإنساني لمخيمات اللاجئين من خلال ضمان السلامة البدنية للاجئين والأشخاص النازحين داخل وأمن المخيمات، بما في ذلك، عند الاقتضاء، إنشاء قوات شرطة مدنية للمخيمات، وفصل المقاتلين وغيرهم من العناصر المسلحة عن اللاجئين . اتخاذ تدابير محددة لحماية حقوق وسلامة النساء والفتيات.
- v. إنشاء خدمات سرية للوقاية والحماية من العنف القائم على نوع الجنس وحماية اللاجئين والأشخاص النازحين داخل.
- vi. استخدام إعادة الطوعية إلى الوطن ، والإدماج المحلي وإعادة التوطين لمعالجة حالات النزوح التي طال أمدها، من خلال نهج شامل ومتكامل يستند إلى التضامن الدولي وتقاسم الأعباء.
- vii. مكافحة التدهور البيئي الناجم عن الوجود الطويل للأشخاص النازحين عن طريق تنفيذ برامج حماية البيئة ذات الصلة والمستهدفة، ودعوة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وبلدان اللجوء الأولى إلى تحديد مناطق إعادة التوطين.



6.4 منع الأزمات وإدارتها وحل النزاعات

النزاع هو السبب الجذري للنزوح القسري. إن النزوح الناجم عن النزاع له آثار مزعزعة للاستقرار على الأمن الوطني والإقليمي، مع ما يترتب على ذلك من عواقب وخيمة على قدرة الدول المضيفة على توفير الحماية للاجئين والأمن لمواطنيها. وبما أن النزوح القسري يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالنزاع، كنتيجة وسبب محتمل لمزيد من الصراع، فإنه ينبغي معالجته من خلال الحوار والتعاون على الصعيد الوطني والإقليمي والقاري، بغية منع نشوب الصراعات وإدارتها.



ii. ينبغي للحكومات أن تمنع الظروف التي قد تؤدي إلى النزوح على أراضيها، بما في ذلك عن طريق حماية حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، فضلا عن وضع آليات للإنذار المبكر والاستجابة السريعة لحماية السكان المعرضين للخطر.

iii. تُشجّع الدول على أن تُدرج في الأطر التشريعية والسياساتية الوطنية، التدابير المتعلقة بحماية المدنيين في الصراع المسلح، على النحو المحدد في اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، وبروتوكولها الإضافيين لعام 1977، وأسس المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن النزوح الداخلي.

iv. تمكين شحنات الإغاثة ذات الطبيعة الإنسانية والمحيدة للوصول إلى السكان المدنيين المحتاجين وضمان أمن موظفي وكالات المعونة.

v. ضمان الوصول إلى الأشخاص النازحين داخليا في المناطق التي تعاني من انعدام الأمن الشديد، على سبيل المثال عن طريق الممرات الإنسانية.

vi. ينبغي أن تكون تدابير الحماية، بما في ذلك تقديم الخدمات، مراعية للمنظور الجنساني ومناسبة ثقافيا، بما في ذلك ما يتعلق منها بالصحة العامة والصرف الصحي واستراتيجيات سبل العيش. وتعتبر النساء والفتيات معرضات بشكل خاص لخطر العنف الجنسي والعنف والاعتداء والاستغلال القائم على نوع الجنس.

vii. تعزيز سبل كسب الرزق والقدرة على الصمود لدى الأشخاص النازحين داخليا.

viii. إدخال بدائل لمخيمات النازحين داخليا من أجل تعزيز مشاركتهم النشطة واندماجهم في المجتمعات المضيفة لهم.



6.3 النزوح المطول

تشكل حالات النزوح المطول تحديات خاصة للدول الأفريقية التي تستضيف أعدادا كبيرة من اللاجئين وغيرهم من الأشخاص النازحين الذين لم يتمكنوا من العودة إلى بلدانهم الأصلية لفترات طويلة من الزمن. وتصبح حالات النزوح مطولة عندما لا تعالج أسباب النزوح أو لا تزال دون حل، على سبيل المثال في حالات الصراع التي تمنع فيها حالات انعدام الأمن المستمرة اللاجئين من العودة إلى ديارهم. وتترتب على حالات النزوح التي طال أمدها آثار سلبية على حياة اللاجئين والأشخاص النازحين داخليا المعرضين لخطر الحرمان المادي والاجتماعي والثقافي في أماكن المخيمات لفترات طويلة من الزمن. ومن المشاكل المستمرة في هذا السياق تعرض اللاجئين إلى التحرش و/أو التجنيد من جانب العناصر المسلحة. والنساء والفتيات معرضات بشدة لخطر العنف الجنسي والعنف والاعتداء والاستغلال القائم على نوع الجنس. وعلاوة على ذلك، فإن الوجود المطول لأعداد كبيرة من الأشخاص النازحين يمكن أن يؤدي إلى توترات مع المجتمعات المضيفة المحلية، والمنافسة على الموارد الشحيحة، والتدهور البيئي، وكراهية الأجانب، ويشكل في نهاية المطاف مصدرا للنزاع نفسه. وقد أكدت الجهود التي بذلت مؤخرا لمعالجة حالات النزوح التي طال أمدها في جدول أعمال الحماية الخاص بمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وفي أماكن أخرى، فكرة أن الحلول الدائمة تستلزم اقتسام أعباء أكثر إنصافا فيما بين الدول، من قبيل ربط قضايا اللاجئين بمبادرات المساعدة الإنمائية الوطنية والإقليمية والمتعددة الأطراف.

iv. تقديم خدمات اجتماعية واقتصادية ونفسية وقانونية وتوجيهية شاملة للنساء والفتيات العائدات قبل ، وأثناء وبعد عملية العودة ، بهدف تيسير إعادة إدماجهن. توفير إمكانية الوصول إلى آليات تقديم الشكاوى/ الإبلاغ التي تحمي المرأة من الأعمال الانتقامية، وتحديد ومعالجة الإكراه والتعسف، وضمان إعادة الإدماج الآمن والمستدام، بما في ذلك خدمات الاعتراف بمهارات واختصاصات النساء العائدات والتصديق عليها.



6.6

الأشخاص عديمو الجنسية

الحق في الجنسية حق أساسي معترف به بموجب القانون الدولي. ومع ذلك، فإن الأشخاص النازحين قسرا يتأثرون بصورة غير متناسبة بمشكلة انعدام الجنسية، ولا سيما النساء والأطفال. وقد يصبح الأشخاص عديمي الجنسية نتيجة للصراع فيما بين الدول وما يترتب على ذلك من إعادة رسم الحدود السياسية، أو نتيجة تمديد فترة الإقامة في الخارج والتغيرات في الحالة المدنية عند المكوث في الخارج. فالأشخاص عديمو الجنسية غير قادرين على الاستفادة من حماية الجنسية وبالتالي يتعرضون للحرمان من حقوقهم. ويُزَم الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، في إطار الهدف 16.9 ، الدول بتوفير الهوية القانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد ، وذلك بحلول عام 2030م



الاستراتيجيات الموصى بها

i. إدراج المبادئ التوجيهية الرئيسية في الأطر والسياسات القانونية الوطنية على النحو الموصى به في بروتوكول الاتحاد الأفريقي بشأن الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقيتي 1954 و 1961 بشأن انعدام الجنسية.

ii. التعرف على مواطن ضعف النساء والفتيات اللواتي أصبحن عديمي الجنسية من خلال تغيير الحدود الوطنية ، وتعريفات المواطنة والقوانين التي لا تمنح الجنسية للمهاجرين أو الأطفال المولودين للنساء اللواتي لا يتمتعن بوضع قانوني، من بين عوامل أخرى

iii. ضمان حماية الأطفال عديمي الجنسية ومراعاة مصالح الطفل الفضلى

iv. وضع أطر تشريعية وسياسية وطنية للتصدي لحالات انعدام الجنسية، ولا سيما في حالة المقيمين على المدى الطويل، عن طريق إصلاح تشريعات المواطنة و/ أو منح حقوق مماثلة لتلك التي يتمتع بها الأجانب المقيمون في الدولة

v. تعزيز تسجيل المواليد لمعالجة حالات انعدام الجنسية

vi. ضمان أن يتمكن الجميع، بمن فيهم المهاجرون، من اكتساب جنسيتهم وتغييرها والاحتفاظ بها ومنحهم إياها على قدم المساواة ، وأن ينعكس هذا الحق في قوانين الجنسية





الاستراتيجيات الموصى بها

i. تعزيز المبادرات الدبلوماسية الرامية إلى نزع فتيل الأوضاع المتقلبة قبل أن تؤدي إلى نشوب نزاعات، وتعزيز التعاون فيما بين الأقاليم والتعاون الدولي من أجل تعزيز قدرة الدول الأفريقية على الاستجابة للهجرة الكبيرة والهجرة العفوية وتدفقات اللاجئين ، في الوقت المناسب وبطريقة أكثر كفاءة

ii. تنفيذ هيكل السلام والأمن الأفريقي

iii. الأخذ بتدابير الانتعاش في مرحلة ما بعد النزاع والمراعية للمنظور الجنساني تكون موجهة نحو تحسين الظروف الاقتصادية ، وإعادة بناء البنى التحتية وعكس الأثر البيئي للنزاع

iv. اعتماد آليات الإنذار المبكر للنزاع من أجل منع نشوب الصراعات، النزوح ، الكوارث الصحية والبيئية وغيرها من الكوارث وتحسين إدارة تدفقات الهجرة وحماية الاستقرار الوطني والإقليمي

v. تعزيز تسريح المقاتلين السابقين وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم، وذلك بوسائل منها إنشاء نظام للمعلومات، وتقديم خدمات المشورة والإحالة المراعية للمنظور الجنساني



6.5 الاندماج وإعادة الإدماج

يساهم الاندماج الناجح للمهاجرين في المجتمعات المضيفة وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والتماسك ، والاحترام المتبادل والقبول الثقافي. ويتطلب الاندماج حصول المهاجرين النظاميين على الخدمات الاجتماعية الأساسية، مثل التعليم والصحة والعمل. وقد تتطلب إعادة إدماج المواطنين العائدين أيضا اتخاذ تدابير خاصة لضمان نجاح إعادة إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية



الاستراتيجيات الموصى بها

i. تشجيع إدماج أطفال المهاجرين على المدى الطويل من خلال تزويدهم بالتعليم والتدريب والفرص الاقتصادية على قدم المساواة مع المواطنين ، وتيسير تجنيسهم وتعزيز سياسات لم شمل الأسر على النحو الموصى به في المادة 10 من اتفاقية حقوق الطفل والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة المعترف بها عالميا لحقوق الإنسان

ii. تنفيذ تدابير لإندماج العمال المهاجرين وإعادة إدماجهم من أجل تشجيع القبول الثقافي والاجتماعي المتبادل، وضمان احترام حقوق المهاجرين وأفراد أسرهم وحمايتهم

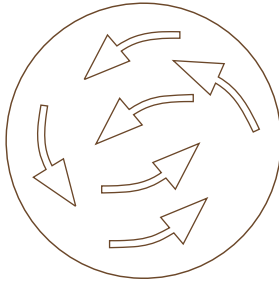
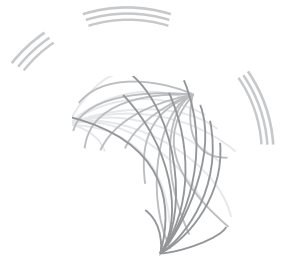
iii. التأكد من أن سياسات الاندماج وإعادة الإدماج تراعي الفوارق بين الجنسين وتستوعب العائدات من النساء المهاجرات وأطفالهن وأزواجهن



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. دمج دور المدن في استراتيجيات الهجرة الوطنية
- ii. الإدارة الرئيسية للهجرة في السياسات الحضرية الوطنية والتخطيط الإنمائي المحلي
- iii. تمكين المدن بالموارد والقدرات اللازمة لتسخير مهارات المهاجرين والتخطيط الفعال للهجرة من الريف إلى الحضر وإدارتها
- iv. إجراء بحوث عن الهجرة من الريف إلى الحضر من أجل تعميق الفهم فيما يتعلق بالقضايا الفريدة التي يواجهها المهاجرون من الريف إلى الحضر، ولا سيما المهاجرات، وعوامل الدفع والجذب الرئيسية للهجرة من الريف إلى الحضر، والروابط مع الهجرة الدولية، والأبعاد الجنسانية للظاهرة والاستجابات السياساتية الموصى بها. ضمان إدماج المنظور الجنساني في جميع الخطوات المتخذة
- v. اتخاذ خطوات لضمان حصول جميع الأشخاص المهاجرين داخليا على خدمات كافية ومراعية للمنظور الجنساني، مثل التعليم والرعاية الصحية والعمل، لا سيما في المراكز الحضرية التي تنمو فيها بسرعة أعداد المهاجرين من المناطق الريفية
- vi. تعزيز جمع البيانات وإجراء البحوث بشأن عوامل واتجاهات وخصائص الهجرة الداخلية والتوزيع الجغرافي للسكان، ووضع سياسات أكثر فعالية فيما يتعلق بتوزيع السكان والهجرة
- vii. تعزيز إقامة الديمقراطية وتوطيدها في البلدان الأفريقية على أساس عمليات شفافة ومنتظمة وتشاركية، واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون
- viii. تنفيذ سياسات شاملة للاقتصاد الكلي والقطاعي، بالتنسيق مع الوكالات المانحة والشركاء الآخرين، للحد من الفقر وتوليد فرص العمل والاستثمارات في أفريقيا
- xi. توفير المعلومات الكافية للمهاجرين المحتملين بشأن الفرص والتوقعات لمختلف الجهات بحيث يمكنهم اتخاذ قرارات مستنيرة





7. الهجرة الداخلية

تؤثر الهجرة الداخلية على توزيع السكان في أفريقيا بطرق هامة. وأهم سمة للهجرة الداخلية هي عملية التحضر التي تشهدها البلدان الأفريقية بمعدل مرتفع بشكل خاص بالمقارنة مع مناطق أخرى من العالم، باعتبارها أسرع قارة حضرية. وقد أعرب عن توافق الآراء بشأن إمكانيات التنمية الحضرية في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) في كيتو، الاكوادور، في أكتوبر 2016، الذي اعترف فيه بوضوح صانعو السياسات الأفريقيون، من خلال الموقف الأفريقي المشترك بشأن الموئل الثالث، بالتحضر كمحرك للتحويل الهيكلي من أجل تحقيق نمو شامل ومستدام. ومع ذلك، في حين أن الهجرة من الريف إلى الحضر عامل هام في التحضر، فإنها تلعب دوراً أقل أهمية في النمو الحضري، الذي يهيمن عليه عادة النمو السكاني الطبيعي. ونتيجة لذلك، فإن سياسات الاستبعاد التي وضعت في محاولة للحد من الهجرة من الريف إلى الحضر قد لا تكون غير فعالة فحسب، بل يمكن أيضاً أن تضر بمصالح من يعيشون في فقر، بصرف النظر عن وضعهم كمهاجرين.

وفي حين أن التحضر جزء لا يتجزأ من التنمية الاقتصادية والاجتماعية، يمكن، إذا لم يتم إدارته بفعالية، أن تترتب عليه عواقب وخيمة على المهاجرين والسكان الحضريين عن طريق إجهاد البنى التحتية والخدمات الحضرية القائمة، مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات الفقر في المناطق الحضرية، وانعدام الحصول على الإسكان اللائق والرعاية الصحية والتعليم والخدمات الأخرى، والمشاكل البيئية. ولذلك ينبغي أن يكون تشجيع التوسع الحضري المستدام أولوية بالنسبة للحكومات الأفريقية. وتتوقع رؤية أجندة عام 2063 قارة تكون فيها المدن والمستوطنات الأخرى محاور للأنشطة الثقافية والاقتصادية، مع بنى تحتية حديثة، ويمكن للناس الوصول إلى جميع الضروريات الأساسية للحياة، بما في ذلك المأوى والمياه والصرف الصحي والطاقة والنقل العام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ ويتم تحويل الاقتصادات هيكلياً لخلق النمو المشترك، وتوفير فرص العمل اللائق والفرص الاقتصادية للجميع.

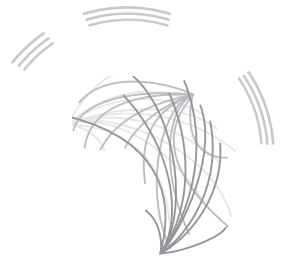
وعلاوة على ذلك، يدعو الهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة الجهات الفاعلة إلى جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وآمنة ومرنة ومستدامة. وذكر تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الهجرة الدولية والتنمية في أغسطس 2016 أن الحكومات المحلية تلعب دوراً حاسماً في تنفيذ سياسات الهجرة. وفي حين أن سرد الهجرة واستجابات السياسات غالباً ما تُصاغ على المستوى الوطني، غالباً ما ينتهي المهاجرون في المناطق الحضرية. وبغية الاستفادة من فرصة التنمية التي يمثلها التحضر، تحتاج الدول الأعضاء إلى تعزيز البُعد المحلي لسياسات واستراتيجيات الهجرة.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. تعزيز النمو الاقتصادي، عن طريق تشجيع التجارة والاستثمار المنتج والعمالة، فضلا عن السياسات الاقتصادية والاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني، من أجل الحد من عوامل دفع الهجرة في بلدان المنشأ.
- ii. ينبغي أن تأخذ الاتفاقات التجارية الإقليمية/ الثنائية في الاعتبار الأهمية المتزايدة للهجرة القصيرة الأجل وحركة الأشخاص في سياق التجارة، سواء في السلع أو الخدمات.
- iii. تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين البلدان الأعضاء في مجال الهجرة والتجارة فيما يتعلق بالهجرة والتجارة، بغية تآزر البرامج والأنشطة.
- iv. وينبغي للدول الأعضاء الأطراف في الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات أن تضع آليات تعالج بالتحديد الحركة المؤقتة للأشخاص وتعزيز التجارة في الخدمات.
- v. تعزيز التنسيق والحوار بين جميع الوكالات الحكومية المعنية بقضايا الهجرة والتجارة والعمل، من أجل تيسير التنقل المؤقت للأشخاص الذين يقدمون السلع والخدمات.
- وضع وتنفيذ استراتيجيات وسياسات وبرامج وطنية وإقليمية تُيسر أنشطة التجار عبر الحدود، ولا سيما النساء والشباب. وينبغي إشراك المجموعات الاقتصادية الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني في وضع وتنفيذ هذه البرامج، مثل نُظُم التجارة المبسطة، التي تدعم أعمال التجار الصغار.





8. الهجرة والتجارة

إن مكافحة الفقر من خلال التنمية الاقتصادية تعمل على تخفيف الضغط الهام على الهجرة لأن المواطنين لم يعودوا مضطرين إلى السفر إلى الخارج بحثا عن فرص اقتصادية. والعلاقة بين التنمية الاقتصادية والتجارة والهجرة تعتبر هامة. وبالإضافة إلى ذلك، وبسبب المفاوضات المتعددة الأطراف الجارية في إطار منظمة التجارة العالمية، أصبحت مسألة حركة الأشخاص من أجل التجارة في الخدمات موضوعا ذا أهمية متزايدة في الاتفاقات التجارية الدولية.

ينبغي أن يساعد تنفيذ منطقة التجارة الحرة القارية وبرتوكول الاتحاد الأفريقي لحرية حركة الأشخاص على التجارة والتكامل القاري والتنمية. وتمثل حرية تنقل الأشخاص ركنا أساسيا من ركائز التجارة الإقليمية والتكامل الاقتصادي، حيث أنها تسهل التجارة في السلع والخدمات والتصنيع، مما يساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والحد من الفقر. ويمكن للتجار ومقدمي الخدمات تسليم المنتجات في الموقع ويمكن للعملاء زيارة الموردين في الخارج عن طريق الوصول إلى أسواق أكبر، في حين أن الشركات في البلدان ذات الأسواق المحلية الصغيرة والمجزأة قادرة على تحقيق وفورات الحجم والتنافس على الصعيد الدولي. فقط 10 إلى 12٪ من التجارة الأفريقية تجري داخل القارة. ويعوق التصنيع والتحول الهيكلي في أفريقيا انخفاض حجم التجارة الذي يحدث داخل أفريقيا، وحرية حركة الأشخاص هي أحد العوامل التي يمكن أن تحفز زيادة التجارة البينية الأفريقية.

8.1 التجارة غير الرسمية والهجرة

يُعتقد أن أغلبية التجارة عبر الحدود في أفريقيا غير رسمية. وتقدر دراسة أجرتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أن التجارة غير الرسمية عبر الحدود يمكن أن تصل إلى 43 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي الرسمي في معظم البلدان الأفريقية. (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، 2009). وتتخذ التجارة غير الرسمية في أفريقيا في الغالب ثلاثة أشكال، أولاً، تلك غير المسجلة تماما وخارج الاقتصاد الرسمي تماما، وثانياً، حيث تنهرب جزئياً الشركات والتجار المسجلون من اللوائح التجارية باللجوء إلى الممارسات غير القانونية (على سبيل المثال، بموجب الإعلانات وفي إطار الفواتير)، وثالثاً حيث تنهرب تماماً الشركات والتجار المسجلين وغير المسجلين من اللوائح التجارية (استخدام طرق غير محددة وغير ذلك من أشكال التهريب). وعلى الرغم من دلالاته السلبية العديدة، تلعب التجارة غير الرسمية دوراً اجتماعياً واقتصادياً كبيراً في أفريقيا. فعلى سبيل المثال، توفر مصدراً مستمراً لكسب الرزق وخاصة للنساء والشباب، فضلاً عن فرص العمل، ومع مرور الوقت، تكون بمثابة حاضنة للأعمال التجارية، خاصة وأن بعض التجار غير الرسميين يتخرجون إلى القطاع الرسمي. إن التجارة غير الرسمية في أفريقيا تعتمد إلى حد كبير على السلع الأساسية، بدءاً من الأغذية الزراعية والمنتجات المصنعة، ولكنها ترتبط أيضاً بالمنتجات المحظورة أو غير المشروعة مثل الأسلحة والذخائر والمخدرات والمنتجات الغذائية المحظورة.

تشكل الهجرة، وخاصة الهجرة المؤقتة/ القصيرة الأجل، عاملاً بارزاً في التجارة غير الرسمية. وعادة ما يكون للمهاجرين المؤقتين صلة قوية وروابط مع بلدانهم الأصلية، ومن المرجح أن يشاركوا في تصدير الخدمات، إذا كانوا مهرة، وفي تصدير السلع، إذا كانوا غير ماهرين. ومن المرجح أن يشارك المهاجرون في التجارة غير الرسمية نظراً إلى أن العوائق أمام الدخول في وجهاتهم الجديدة عادة ما تكون مكدسة ضدهم. ويمكن رؤية هذا الاتجاه بوضوح في وجهات مثل جنوب أفريقيا وساحل العاج ونيجيريا وغانا وكينيا، حيث تشكل التجارة غير الرسمية جزءاً هاماً من الاقتصاد



الاستراتيجيات الموصى بها

i..تقييم الاثار الايجابية والسلبية للهجرة على نتائج التنمية المحلية/ الوطنية/ الاقليمية

ii. تطوير آليات تسجيل نظامية في السفارات أو القنصليات لتسجيل عدد المواطنين المقيمين بالخارج من أجل تزويدهم بالمساعدة اللازمة

iii. ضمان إدماج الهجرة والتنمية في الأطر الإنمائية المحلية/ الوطنية/ الإقليمية، بغية الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة



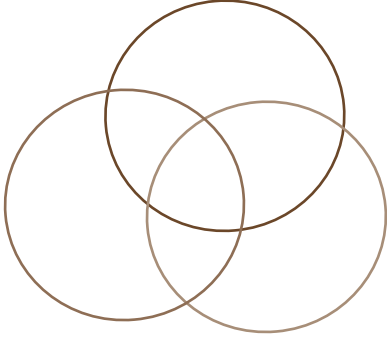
9.2 بيانات الهجرة والبحوث

9.2.1 جمع وتحليل بيانات الهجرة

تعتبر بيانات الهجرة عنصرا أساسيا في تعميم الهجرة في أطر السياسات والتخطيط ومبادرات التنمية، وهي ضرورية لوضع سياسات وبرامج فعالة للهجرة قائمة على أدلة. ويشكل الافتقار إلى بيانات موثوقة عن الهجرة مصنفة حسب نوع الجنس أحد العقبات الرئيسية التي تحول دون الإدارة الفعالة للهجرة والسياسات والتعاون. وكما هو الحال في معظم أنحاء العالم، لا تزال الحاجة المستمرة لجمع وتحليل وتبادل بيانات بشأن جميع جوانب الهجرة، بشكل منهجي وشامل، تشكل تحديا كبيرا داخل وبين الدول الأفريقية على حد سواء. الاستثمار في التكنولوجيا والقدرات ذات الصلة من أجل استرجاع البيانات وتحليلها ونشرها بدقة وفي الوقت المناسب؛ والحاجة إلى تعاريف متوافقة لفئات المهاجرين؛ والإرادة السياسية للمشاركة في تبادل المعلومات المتعلقة بالهجرة هي بعض عناصر نُظُم المعلومات الفعالة المتعلقة بالهجرة.

ويمكن لبيانات الهجرة أن توفر أساسا متينا لوضع نُظُم وطنية وإقليمية لإدارة الهجرة. وينبغي استخدام البيانات التي يتم جمعها من خلال نظام معلومات بيانات الهجرة الوطنية لتطوير (وتحديث) ملف الهجرة الوطني، الذي يستخدم في صياغة سياسة وطنية للهجرة. ويمكن وضع ملف إقليمي للهجرة على أساس الملامح الوطنية للهجرة، وينبغي أن يُستَرد بها في وضع السياسات والبرامج المتعلقة بالهجرة الإقليمية القائمة على الأدلة. وهناك حاجة إلى بيانات قابلة للمقارنة، بما في ذلك تعاريف منسقة لمتغيرات الهجرة وأساليب جمع البيانات لهذه العملية

ويحث الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة على ضرورة ... تعزيز وسائل تنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة، ويطلب في الهدف 17.18 أن يتم، بحلول عام 2020، تعزيز دعم بناء القدرات للبلدان النامية، بما في ذلك دعم أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، وزيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة وفي الوقت المناسب وموثوق بها، مصنفة حسب الدخل والجنس والعمر والعرق والانتماء الإثني وحالة الهجرة والاعاقة والموقع الجغرافي، وغير ذلك من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية



9. القضايا الشاملة ذات الصلة

9.1 الهجرة والتنمية

شكل النمو في الهجرة الدولية تحديات وفرصا على حد سواء لكل من البلدان المرسلة والبلدان المضيفة، والمهاجرين المعنيين. وهناك الآن أدلة وافرة على الصلات المعقدة بين الهجرة والتنمية، وفهم متزايد لهذه الروابط.

وفيما يتعلق بالبلدان المرسلة للمهاجرين، تشمل بعض السلبيات المحتملة المرتبطة بالهجرة ما يلي: (أ) فقدان العمال المَهْرَة (هجرة الأدمغة) وما يترتب على ذلك من أثر سلبي على نوعية تقديم الخدمات في الخدمات الأساسية وخفض النمو (ب) التضخم المحتمل في الاقتصاد المحلي بسبب التحويلات المالية. ومن ناحية أخرى، فإن الفرص التي تتيحها الهجرة تشمل تدفق التحويلات المالية التي تشكل مصدرا رئيسيا للعملة الأجنبية ولديها إمكانية لدعم ميزان المدفوعات الدولي، وتخفيف البطالة في البلدان المرسلة، والاستثمارات من المغتربين، وزيادة إمكانية تدفق التجارة بين البلدان المرسلة والبلدان المضيفة والأنشطة الخيرية للأفراد في المهجر و/أو جمعيات المدن التي يمكن أن تساعد في الإغاثة والتنمية.

أما بالنسبة للبلدان المستقبلة للمهاجرين، فإن الفوائد الأكثر وضوحا هي كسب الأدمغة، دون تكبد تكاليف التعليم والتدريب. ويمكن أن تكون كراهية الأجانب مشكلة في البلدان المستقبلة للمهاجرين، التي قد تنطوي في بعض الحالات على اعتداءات بدنية على غير المواطنين. وهذا لا يؤثر سلبا فقط على الاندماج الاجتماعي للمهاجرين، بل أيضا على التكامل الإقليمي والعلاقات بين الدول.

ولذلك، وبالنظر إلى أثر الهجرة على المشهد الاجتماعي والاقتصادي في البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة للمهاجرين على حد سواء، فإن من واجب الدول (والجماعات الاقتصادية الإقليمية) أن تقلل إلى أدنى حد من الأثر السلبي للهجرة مع تعظيم فوائدها من خلال التعميم المتعمد والتوعية لقضايا الهجرة في أطر التنمية.

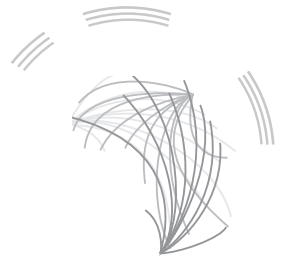
ويستتبع تعميم الهجرة في التخطيط للتنمية الاقتصادية تقييم آثار الهجرة على أهداف وغايات وأنشطة خطط التنمية الوطنية/ الإقليمية، بغية تحسين النتائج الإنمائية الشاملة. ويتطلب ذلك إدماج الشواغل المتعلقة بالهجرة في جميع مراحل التخطيط الإنمائي، بما في ذلك التصميم والتنفيذ والرصد والتقييم. وهذا يكفل النظر إلى الهجرة على أنها قضية تؤثر على جميع جوانب التنمية البشرية، وهي راسخة في الاستراتيجية الإنمائية الأوسع نطاقا، وبالتالي تعزز نهجا متماسكا بدلا من اتخاذ إجراءات مجزأة وغير منسقة. وتشكل هذه العملية، في جوهرها، الهجرة والتنمية



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. تعزيز السياسات والأطر القانونية الوطنية لضمان حماية حقوق المهاجرين من خلال إدراج الصكوك القانونية الرئيسية المتعلقة بحقوق المهاجرين وحقوق الإنسان، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية لعام 1990 الخاصة بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقيتي منظمة العمل الدولية 97 و 143، والاتفاقيات الإقليمية ذات الصلة بما في ذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
- ii. ضمان معاملة المهاجرين الذين تحتجزهم السلطات العامة معاملة إنسانية ونزيهة بصرف النظر عن وضعهم كمهاجرين أو جنسيتهم أو جنسهم أو أصلهم الإثني أو عرقهم أو غير ذلك، وإتاحة لهم جميع أشكال الحماية القانونية الواجبة التطبيق، بما في ذلك عند الاقتضاء، خدمات الترجمة الشفوية المؤهلة والمراعية للمنظور الجنساني، والوصول إلى قنصلياتهم، والحماية من الاحتجاز التعسفي، وفقا للقانون الدولي والقواعد والمعايير.
- iii. إنهاء احتجاز الأطفال المهاجرين وأسريهم لأسباب تتعلق بوضعهم كمهاجرين، وإقامة بدائل للاحتجاز تكون في صالح الطفل على أفضل وجه.
- iv. وضع معايير لمعاملة القُصّر غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم.
- v. تنفيذ بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا. وضمان حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك الأشخاص الذين يعانون من إعاقات ذهنية.
- vi. ضمان وصول جميع المهاجرين إلى المحاكم، والمحامين، والنظام القضائي، والهيئات الحكومية ذات الصلة، بما في ذلك فرصة الطعن في إجراءات الإعادة إلى الوطن/ الطرد بطريقة تتفق مع القانون الدولي والمعايير والقواعد. وتشمل السياسات الإنسانية العودة غير القسرية للمهاجر أو أسرته إلى دولته الأصلية بسبب المرض أو الإصابة التي لحقت به بعد دخول.
- vii. تهيئة بيئة مواتية لاستيفاء حقوق المهاجرين، بما في ذلك السماح للمهاجرين بالدفاع عن حقوقهم من خلال تزويد المهاجرين بدعم إداري كافٍ وحرٍ فيما يتعلق بالخدمات الحكومية. تكوين جمعيات للمهاجرين والقوانين الوطنية، بلغة يفهمونها تزويد جميع المهاجرين بإمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأساسية، بما في ذلك الصحة الإنجابية، ومضادات الفيروسات لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، والأدوية المتعلقة بالأمراض غير المزمنة وغيرها من الخدمات.
- viii.





الاستراتيجيات الموصى بها

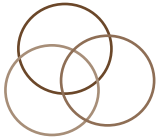
i. إنشاء/ تعزيز ترتيبات/ قدرات وطنية/ إقليمية / قارية من أجل بحوث الهجرة وجمع البيانات وتحليلها وتشاركتها، فضلا عن تبادل أفضل الممارسات في هذه المجالات

ii. إجراء بحوث قوية تراعي المنظور الجنساني وتعزيز تدابير جمع البيانات واكتسابها وتحليلها والمسائل في جميع مراحل الهجرة، بما في ذلك على الحدود وعند العودة، من أجل تسليط الضوء على مساهمات المرأة في الهجرة، ودوافع الهجرة الجنسانية، وحالة النساء المهاجرات وواقعهن في كل مرحلة من مراحل عملية الهجرة، بما في ذلك انتهاكات حقوق المرأة المهاجرة واستغلالها والاتجار بها. ويجب أن تكون البيانات مصنفة حسب نوع الجنس والعمر وحالة الهجرة (وعوامل التقاطع بما في ذلك العرق، الانتماء الاثني، والجنسية حيثما أمكن) من أجل تعزيز السياسات المراعية للمنظور الجنساني والسياسات المستندة إلى الأدلة، وإذكاء الوعي، والتصدي للمفاهيم السلبية ومنع الإساءات والاستغلال

iii. توليد التنسيق والتعاون بين الوزارات/ الوكالات الوطنية/ الإقليمية المسؤولة عن الهجرة ومؤسسات البحوث التي تجمع بيانات الهجرة، بما في ذلك إنشاء/ تعزيز وحدات إحصائية وطنية/ إقليمية للهجرة تتولى تنسيق جمع إحصاءات الهجرة

iv. مواءمة جمع بيانات الهجرة، بما في ذلك تعريفات متغيرات الهجرة (مثل تلك الواردة في توصيات الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية)، وأدوات جمع البيانات، والأساليب، والفواصل الزمنية، وما إلى ذلك) على المستويين القاري والإقليمي بحيث تكون البيانات قابلة للمقارنة عبر البلدان والمناطق

v. دعم تنفيذ مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (نيباد)، ولا سيما عملها المتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لتيسير جمع البيانات وتبادلها



9.3 حقوق الإنسان للمهاجرين

يشكل ضمان الحماية الفعالة لحقوق الإنسان للمهاجرين عنصرا أساسيا من عناصر نُظُم الإدارة الشاملة والمتوازنة للهجرة. ومن الناحية التاريخية، كثيرا ما يُحرم المهاجرون من حقوقهم ويتعرضون لإجراءات وسياسات تمييزية وعنصرية بما في ذلك كراهية الأجانب والاستغلال والطرْد الجماعي والاضطهاد وسوء المعاملة. وتنطوي صون حقوق الإنسان للمهاجرين على التطبيق الفعال للقواعد المكرسة في صكوك حقوق الإنسان ذات التطبيق العام، فضلا عن التصديق على الصكوك ذات الصلة تحديدا بمعاملة المهاجرين وإنفاذها

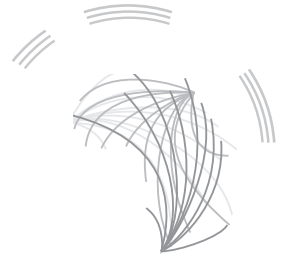
9.5 الهجرة والفقر والصراع

تعكس الحوارات الدولية والإقليمية والوطنية الجارية بشأن إدارة الهجرة إجماعاً على أن السياسات الشاملة لإدارة الهجرة تحتاج إلى معالجة الأسباب الجذرية للهجرة القسرية. فالصراعات وانعدام الأمن والتدهور البيئي والفقر هي أسباب جذرية هامة للهجرة الجماعية والنزوح القسري في أفريقيا. ولذلك فإن الأنشطة الرامية إلى منع نشوب الصراعات وإدارتها، وتعزيز الحكم الرشيد وسيادة القانون، والقضاء على الفقر، والتصدي للشواغل البيئية، هي أمور حاسمة لضمان النجاح المستقبلي لسياسات إدارة الهجرة على الصعيدين الوطني والإقليمي وفي عموم أفريقيا. الهدف الأول من أهداف التنمية المستدامة يدعو إلى ... القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان، ويسعى الهدف 1.5 إلى ... بناء قدرة الفقراء والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً ضعيفة على التكيف والحد من تعرضهم للظواهر المتطرفة المتعلقة بالمناخ، والصدمات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الأخرى ... بحلول عام 2030



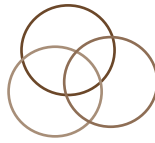
الاستراتيجيات الموصى بها

- i. وضع استراتيجيات تراعي الشباب والمنظور الجنساني تهدف الى الحد من الفقر وتحسين ظروف المعيشة والعمل، وخلق فرص العمل وتنمية المهارات التي يمكن أن تسهم في معالجة الأسباب الجذرية للهجرة.
- ii. إدراج الهجرة في صياغة أطر إنمائية قارية ، وإقليمية ، ووطنية بهدف دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمناطق (الريفية والحضرية) التي ينشأ منها المهاجرون من أجل معالجة الأسباب الجذرية للهجرة والحد من الفقر .
- iii. وضع سياسات موثوقة لحماية البيئة من أجل تفادي الكوارث الطبيعية، الزحف الصحراوي وانجراف التربة، وهما مصدران رئيسيان لنزوح السكان من بيئتهم الطبيعية.
- iv. إقامة الديمقراطية وتوطيدها في البلدان الأفريقية على أساس عمليات شفافة ومنتظمة وتشاركية، واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، ودعم مؤسسات ومبادرات عموم افريقيا التي تعكس هذه الأهداف، بما في ذلك تعزيز (APRM) أنشطة الآلية الافريقية لمراجعة الأقران التابعة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.
- v. تعزيز الآليات الأفريقية والإقليمية لمنع نشوب الصراعات وإدارتها وتسويتها من خلال جملة أمور منها تعزيز مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي وغير ذلك من الآليات الافريقية والاقليمية المعززة للأمن ونُظُم الإنذار المبكر.
- vi. دعم برامج نزع السلاح، والتسريح، وإزالة السموم وإعادة إدماج المقاتلين السابقين والمُسرَّحين مع إيلاء اهتمام خاص لمأزق تجنيد الأطفال.
- vii. دعم مشاركة المرأة في منع نشوب الصراعات وبناء السلام عن طريق إدراج منظور جنساني في هذه الأنشطة وتيسير المشاركة الفعالة للمرأة في مفاوضات السلام والمبادرات الدبلوماسية الأخرى.



9.4 مبادئ عدم التمييز

من الشواغل المتزايدة للدول ازدياد التمييز وكراهية الأجانب ضد المهاجرين. ويخلق التمييز ضد المهاجرين توترات اجتماعية في بلدان المنشأ والمقصد على السواء؛ ويُعوق نجاح إدماج المهاجرين في المجتمعات المضيفة؛ ويحول دون أعمال حقوق الإنسان للمهاجرين. ومن ثم فإن مكافحة العنصرية وكراهية الأجانب عنصر أساسي في سياسة وطنية شاملة للهجرة.



الاستراتيجيات الموصى بها

- ii. تنفيذ برنامج عمل المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية وكراهية الأجانب، الذي عقد في ديربان في عام 2001، من خلال اعتماد أطر تشريعية وسياسية وطنية، بما في ذلك تدابير لضمان معاملة المهاجرين معاملة عادلة وغير تمييزية، بصرف النظر عن وضعهم، مع إيلاء اهتمام خاص لمنع التمييز ضد النساء والأطفال والمسنين وأفراد الأقليات.
- ii. تشجيع الدول على وضع/ تعزيز التدريب في مجال حقوق الإنسان المناهض للعنصرية والمراعي للاعتبارات الجنسانية للموظفين العموميين، بمن فيهم الموظفون في مجال إقامة العدل، ولا سيما إنفاذ القانون، والمهن الإصلاحية والأمنية، وكذلك بين مقدمي الرعاية الصحية والمدارس وسلطات الهجرة.
- iii. تعزيز إدماج المهاجرين في المجتمعات المضيفة، بما في ذلك عن طريق الحملات الإعلامية والتثقيفية، من أجل منع كراهية الأجانب، وتعزيز القبول الثقافي المتبادل، وكفالة احترام حقوق المهاجرين وحمايتهم.
- iv. ضمان التزام المهاجرين أنفسهم بقوانين الدولة، وكذلك احترام ومعاملة أفراد المجتمع المضيف بطريقة غير تمييزية.
- v. تشجيع الوكالات الدولية التي تعالج قضايا الهجرة وحقوق الإنسان على تبادل المعلومات وتنسيق الأنشطة الرامية إلى التصدي للعنصرية والتمييز العنصري والجنساني وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضد المهاجرين، بمن فيهم العمال المهاجرون والنساء والأطفال والمسنين.
- vi. يتعين على الدول الأعضاء التي ترحب بعودة المهاجرين إلى دولهم الأصلية أن تنشئ لجانا للاستقبال تتألف من علماء نفسيين وموظفين من وزارات العمل والتعليم الوطني وغيرهم، من أجل ضمان الاستقبال الكافي والمتابعة والتوجيه.



vi. توفير إمكانية وصول المهاجرين إلى الخدمات الاجتماعية، والاحتياجات التغذوية للرُضع وأطفال المهاجرين بما يتماشى مع القانون الدولي والمعايير والقواعد، وضمان عدم تقييد هذا الوصول على أساس وضع الهجرة. توفير إمكانية الوصول إلى هذه الخدمة بطريقة مناسبة ثقافيا ولغويا دون الوصمة ومن خلال الدعوة وتوفير الوسطاء الثقافيين.

vii. الدعوة إلى إدراج قضايا الصحة الخاصة بالسكان المهاجرين والمتنقلين في البرامج والاستراتيجيات الصحية الوطنية والإقليمية.

viii. دعم إنشاء مكاتب للشؤون الصحية والاجتماعية على مستوى المجموعات الاقتصادية الإقليمية، من أجل مواءمة سياسات الهجرة والصحة ومعالجة المسائل المتصلة بالصحة العابرة للحدود فيما بين الدول الأعضاء المعنية.

ix. وضع استراتيجيات تسمح بالفحص والعلاج عند نقاط الدخول/ المراكز الحدودية في المناطق التي مزقتها الحروب والمناطق المعرضة لخطر الكوارث الطبيعية.

x. ضمان تدريب العاملين في مجال الرعاية الصحية في المناطق التي تستقبل أعدادا كبيرة من المهاجرين على توفير احتياجات الرعاية الصحية للمهاجرين.



9.7 الهجرة والبيئة

تلعب العوامل البيئية دورا في التسبب في تحركات السكان، وبالعكس، تؤثر الهجرة على البيئة. فعلى سبيل المثال، ترتبط الهجرة الداخلية، مثل عملية التحضر، أحيانا بالتدهور البيئي والكوارث البيئية التي تجبر المزارعين وسكان الريف الآخرين على الخروج من أراضيهم. كما أن وجود أعداد كبيرة من السكان النازحين في مخيمات اللاجئين والمناطق المستضيفة للأشخاص النازحين داخلها يمكن أن يكون له آثار سلبية على البيئات المحلية. ولذلك تلعب الاعتبارات البيئية دورا متزايد الأهمية في صياغة السياسات المتعلقة بالهجرة والنزوح القسري.

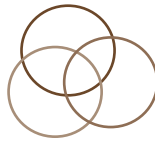
يسلط الهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة الضوء على الحاجة إلى ... جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وآمنة ومرنة ومستدامة، في حين يسعى الهدف 11.5 إلى ... الحد بشكل كبير من عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتضررين، وخفض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتعلقة بالنتائج المحلي والإجمالي العالمي الناجم عن الكوارث، بما في ذلك الكوارث المرتبطة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون أوضاعا ضعيفة بحلول عام 2030. ويبحث الهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة على العمل بشكل عاجل لمكافحة تغير المناخ وآثاره، في حين يسعى الهدف 13 إلى تعزيز المرونة والقدرة على التكيف مع الأخطار المتصلة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان.



9.6 الهجرة والصحة

أثيرت في الآونة الأخيرة الروابط بين الهجرة والشواغل الصحية في الخطاب الدولي بشأن الهجرة، ولا سيما في سياق انتشار الأمراض السارية مثل ، من بين أمور أخرى، إنفلونزا الطيور الجائحة، فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز ، السل والإيبولا. والمهاجرون معرضون بشكل خاص للمخاطر الصحية بسبب ظروفهم المُعرّضة للخطر، بما في ذلك تقييد وصولهم إلى الخدمات الصحية، سواء أثناء فترات التنقل أو بعدها. ونظرا للطبيعة المعقدة للعلاقة بين الهجرة والصحة، فإن وضع استراتيجيات شاملة تعالج المسائل الصحية سيتطلب بالضرورة مزيدا من البحث بشأن المشاكل الصحية الأساسية وأوجه الضعف لدى السكان المهاجرين، واعتبارات الحصول على الخدمات الصحية الأساسية واستحقاقها.

ومن الجدير بالذكر أن كراهية الأجانب تقوم اصلا بتهميش مجتمعات المهاجرين الضعيفة وتؤدي إلى تفاقم الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي يمكن أن تُسهم في استبعاد المهاجرين من الحصول على الخدمات الصحية، مما قد يؤدي إلى تفاقم انتشار الأمراض المعدية في كل من المجتمعات المُرسلة والمجتمعات المُضييفة للهجرة.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. إجراء تحليلات للحالات وتقييمات لاحتياجات صحة المهاجرين لأغراض التخطيط، بانخراط ومشاركة أشد الفئات ضعفا، بمن فيهم النساء والفتيات.
- ii. ضمان حصول المهاجرين على خدمات الرعاية الصحية بشكل كاف من خلال منحهم إمكانية الوصول إلى أنظمة وبرامج الرعاية الصحية الوطنية بما يضمن عدم حيول الحواجز الثقافية و/أو اللغوية دون سعي و/أو حصول المهاجرين على الرعاية ، وخاصة فيما يتعلق بحالات الحمل والأمراض المعدية مثل العدوى المنقولة جنسيا، والسل وفيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد.
- iii. ضمان الحد الأدنى من حزمة خدمات الرعاية الصحية للاجئين والسكان النازحين، بما في ذلك الوقاية والعلاج والتثقيف الصحي، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الفئات الضعيفة، وتعبئة الموارد اللازمة، عن طريق جملة أمور منها تعزيز التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، المنظمة الدولية للهجرة ، منظمة الصحة العالمية ، لجنة الصليب الأحمر الدولية ، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، صندوق الأمم المتحدة للسكان، برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز ، وغيرها من الوكالات ذات الصلة.
- iv. تعزيز المبادرات البحثية وجمع البيانات بشأن العلاقة بين الصحة والهجرة وتعزيز التعاون بين البلدان والوكالات ذات الصلة بما في ذلك منظمة الصحة العالمية ، برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز ، المنظمة الدولية للهجرة ، صندوق الأمم المتحدة للسكان ، ومنظمة العمل الدولية.
- v. دعم تنفيذ السياسات القارية والإقليمية، ولا سيما إعلان وخطة عمل أبوجا بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز، والسل والملاريا والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة؛ ودعوة أبوجا إلى تسريع الإجراءات الرامية إلى الوصول الشامل لخدمات مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، والسل والملاريا؛ والإطار التحفيزي الذي اعترف به، CM/Dec. 673 (LXXIV) لإنهاء فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، والسل والملاريا؛ والقرار بالدور الحيوي الذي تؤديه الموارد البشرية في تعزيز الصحة، ودعا الدول إلى وضع خطة واقعية لتنمية الموارد البشرية من أجل الصحة.

غير أن العديد من اللاجئين والمهاجرات يتعرضن لانتهاكات جسيمة لحقوقهن حيث يتعرضن للتمييز القائم على أساس نوع الجنس والعنف الجنسي والعنف الجنساني وغير ذلك من أشكال الإيذاء مع إمكانية محدودة أو معدومة للحصول على الحماية القانونية الفعالة. ويُسلط الضوء على حالات تعرض النساء والفتيات المهاجرات الى الاستغلال بسبب الظروف المنيئة في كثير من الأحيان التي يعملون تحت ظلها، ولا سيما في سياق الخدمة المنزلية والصناعات الجنسية التي يتورط فيها الاتجار بالبشر. وهن أيضا معرضات بشكل خاص للاستغلال والإيذاء على أيدي المهربين والمُتَجَرِّين على طول طرق الهجرة غير النظامية. ولذلك من المهم إيلاء اهتمام خاص لحماية حقوق النساء المهاجرات (حقوق العمل وحقوق الإنسان وما إلى ذلك) في سياق إدارة الهجرة، وتزويدهن بالحماية. وقد يتعرض الرجال والفتيان أيضا للاستغلال والعنف الجنساني أثناء عملية الهجرة، ومن المهم على حد سواء فهم تجاربهم ووضع تدابير الحماية اللازمة. الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة يحدد ... تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، ويدعو في الهدف 5.2 إلى ... القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار والاستغلال الجنسي وغيره من أشكال الاستغلال.



الاستراتيجيات الموصى بها

- i. إجراء البحوث من أجل التوصل إلى فهم أعمق للديناميات الجنسية للهجرة، مما يُمكن صانعي وممارسي السياسات من تلبية الاحتياجات الخاصة بالنساء والرجال المهاجرين، مما يعزز ما يلي: (أ) الفوائد التي يمكن أن تعود على المرأة والرجال، نتيجة لمشاركتهم في الهجرة؛ (ب) مساهمة النساء والرجال المهاجرين في رفع مستوى معيشة أسرهم والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان المضيفة/ المُرسلة ، وفي القارة عموماً. كما أنه سيدفع صانعي وممارسي السياسات إلى معالجة القضايا التي تؤثر سلباً على المهاجرين بسبب نوع الجنس.
- ii. تعزيز الاستجابات للاحتياجات الخاصة بالنساء والفتيات المهاجرات، ولا سيما ضمان احترام احتياجاتهن الصحية وحقوق العمل وحقوق الإنسان. وينبغي إدماج المنظور الجنساني في جميع سياسات واستراتيجيات وبرامج إدارة الهجرة على الصعيدين الوطني والإقليمي، والاعتراف بوكالة المرأة في مجال الهجرة، وتعزيز تمكينها. وقيادتها، والابتعاد عن النظر الى المهاجرات في المقام الأول من عدسة الضحايا
- iii. وضع سياسات الهجرة التي تسمح للنساء والرجال بالهجرة من أجل العمل من خلال قنوات آمنة ونظامية
- iv. التأكد من أن المبادرات والبرامج المتعلقة بإدارة الهجرة ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية في أفريقيا تسترشد بتحليل النوع الاجتماعي وتنفذ بطريقة تراعي الاعتبارات الجنسية
- v. تعزيز توليد المعرفة والتوعية بشأن الأبعاد الجنسية للهجرة في أفريقيا، بما في ذلك البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والأدلة المستجيبة للمنظور الجنساني وتحليل الاتجاهات الراهنة للهجرة في أفريقيا



الاستراتيجيات الموصى بها

i. إدماج الاعتبارات البيئية في صياغة سياسات وطنية وإقليمية لإدارة الهجرة من أجل معالجة الأسباب البيئية المرتبطة بحركات الهجرة على نحو أفضل، فضلا عن تأثير حركات الهجرة على البيئة - زيادة التعاون مع الوكالات الدولية ذات الصلة تحقيقا لهذه الغاية، بما في ذلك عن طريق تعزيز والبحوث وجمع البيانات وتبادلها بشأن العلاقة بين الهجرة والبيئة.

ii. مكافحة التدهور البيئي الناجم عن الوجود المطول للنازحين ، على سبيل المثال عن طريق تنفيذ برامج حماية البيئة ذات الصلة والمستهدفة، بما في ذلك الاستعراض الدوري لآثار النظم الإيكولوجية والتدابير العلاجية للتخفيف من حدة هذه الآثار؛ في حالات اللجوء التي طال أمدها ، ومطالبة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وبلدان اللجوء الأول بتحديد المجالات ذات الأولوية لإعادة التوطين استنادا إلى درجة التدهور البيئي المحتمل والحاجة إلى حماية النظم الإيكولوجية في منطقة معينة.

iii. تنفيذ الموقف الأفريقي المشترك بشأن تغير المناخ



9.8 الهجرة والنوع الاجتماعي

تعترف المساواة بين الجنسين والتنمية بأن المرأة والرجل، بحكم جنسهما وتنشئتهما الاجتماعية، ينظر إليهم بشكل مختلف في المجتمع؛ فليديهم تجارب مختلفة؛ ويؤدون أدوار مختلفة، لديهم احتياجات ومصالح مختلفة وقد تكون لديهم قدرات مختلفة للمساهمة والاستفادة من التنمية. من يُهاجر، ولماذا، وتجربتهم الخاصة بالهجرة تتأثر بأدوار ، وعلاقات وعدم المساواة بين الجنسين.²⁰ وعلى الرغم من أن بعض المحاولات قد بُذلت لفهم الأبعاد الجنسانية للهجرة في أفريقيا، فإن هذا المجال لا يزال غير مستكشفا إلى حد كبير، وبصورة عامة، هناك نقص في البحوث والتحليل والفهم الجنساني للخبرات المتنوعة للمرأة والرجل كمهاجرين. ومن شأن البحوث الجنسانية أن تساعد في وضع سياسات وبرامج للهجرة تستجيب للمنظور الجنساني، الأمر الذي من شأنه أن يكون أكثر فعالية في تلبية احتياجات المهاجرين من النساء والرجال وزيادة إسهامهم في التنمية.

وفي عام 2015، شكلت النساء المهاجرات 46 في المائة من المهاجرين الدوليين في أفريقيا.²¹ وتشكل النساء 49 في المائة من السكان المهاجرين الدوليين، وفي بعض البلدان يتراوح ما بين 70 و 80 في المائة. فالأنماط التقليدية للهجرة من وداخل أفريقيا ، التي يسيطر عليها الذكور، والطويلة الأجل، وبعيدة المدى، تزداد تأثينا. وتحرك النساء الأفريقيات بصورة مستقلة داخل بلدانهم وخارجها ، منها لأسباب اقتصادية، التعليم، التنمية المهنية، الزواج والحماية. وتزايد تأنيث الهجرة هو انعكاس للطلب المتغير على أنواع معينة من المهارات، بما في ذلك الطلب المتزايد في صناعات الخدمات، ولا سيما للعمال المنزليين والممرضين والمعلمين والعاملين في مجال الرعاية وغير ذلك من المهن التي تهيمن عليها الإناث عادة. ويؤثر تأنيث الهجرة على أدوار الجنسين ويساهم في بعض الحالات في تحقيق المساواة بين الجنسين، حيث تصبح المرأة قادرة اقتصاديا، وتكتسب مهارات جديدة وتضطلع بأدوار مختلفة في بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وقد يؤثر هجرة الرجال أيضا تأثيرا إيجابيا على أدوار الجنسين. لأن النساء اللواتي يبقين في الوطن يتحملن مسؤولية أكبر في الأسرة المعيشية ويزيدن من سلطة صنع القرار.

²⁰ www.bridge.ids.ac.uk/bridge-publications/cutting-edge-packs/gender-and-migration

²¹ UN, 2015. International Migration Report 2015, p.28.



الاستراتيجيات الموصى بها

i. ضمان حماية حقوق الأطفال والمراهقين والشباب المهاجرين بشكل فعال بموجب القوانين الوطنية عبر إدراج الصكوك الدولية ذات الصلة، ولا سيما الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، وميثاق الشباب الأفريقي، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها؛ واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمالة الأطفال.

ii. ضمان حصول الأطفال والمراهقين والشباب المهاجرين، من خلال السياسة التشريعية، على ما يكفي من الرعاية الصحية والتعليم والمأوى المراعية للمنظور الجنساني والمناسبة ثقافياً.

iii. ضمان ربط سياسات الهجرة الوطنية بالسياسات المتعلقة بالأسر ومواءمتها.

iv. الترويج لحملات إعلامية/ تثقيفية لزيادة الوعي بشأن البُعد الشبابي للهجرة بين المهاجرين، والمتضررين من الهجرة، وصانعي السياسات والموظفين المعنيين بالهجرة، ولا سيما في إدارة عملية الهجرة.

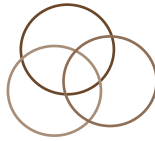
v. وضع سياسات تراعي المنظور الجنساني تُشجع وتُعزز الهجرة والرياضة.

vi. تعزيز التبادل بين الشباب والطلبة في أفريقيا، بغية تعزيز التكامل الأفريقي.



9.10 الهجرة وكبار السن

يهاجر المُسنين لأسباب مختلفة. وعلى الرغم من أن الدوافع غير الاقتصادية قد تهيمن على هجرة المسنين، فإن العوامل الاقتصادية يمكن أن تدفعها أيضاً. ولا بد من فهم محددات وعواقب هجرة المسنين بشكل صحيح من أجل تلبية احتياجات المهاجرين المسنين. وقد يتأثر كبار السن سلباً باقتلاعهم من بيئتهم وبصحتهم، وقد يتعرض الرفاه الاقتصادي للخطر.

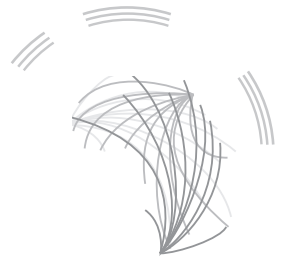


الاستراتيجيات الموصى بها

i. تنفيذ بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق كبار السن.

ii. ضمان استيفاء حقوق واحتياجات المهاجرين المسنين في جميع مراحل عملية الهجرة. الاعتراف بالاحتياجات الفردية والتحديات التي يواجهها المسنون من النساء والرجال المهاجرون، وأولئك الذين تُركوا وراءهم.





vi. دعم جمعيات وشبكات المهاجرات، وتعزيز أصواتهن في عمليات حوار السياسات على المستويات الوطنية والاقليمية والقارية والعالمية.

vii. اتخاذ خطوات فعالة لمكافحة الاتجار بالمهاجرين وتهريبهم، وغير ذلك من الممارسات غير المشروعة التي تستهدف على وجه التحديد النساء والرجال المهاجرين وجعلهم ضحايا

viii. ضمان المعاملة الكافية وإمكانية اللجوء إلى العدالة في سياق صكوك حقوق الإنسان الواجبة التطبيق، للنساء والرجال والأطفال ممن وقعوا ضحايا للاتجار والاسترقاق الجنسي

ix. الترويج لحملات إعلامية/ تثقيفية لزيادة الوعي بشأن البُعد الجنساني للهجرة بين المهاجرين ، والمتضررين من الهجرة، وصانعي السياسات والموظفين المعنيين بالهجرة، ولا سيما في إدارة عملية الهجرة

x. تنفيذ بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا

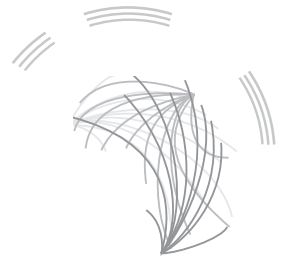


9.9 الهجرة والأطفال والمراهقون والشباب

تتجلى التركيبة العمرية المتغيرة لتدفقات المهاجرين في تزايد عدد الأطفال والمراهقين والشباب الذين يهاجرون بشكل مستقل عن الوالدين أو مقدمي الرعاية. وما إذا كانت الهجرة مجبرة، كما يتضح من النسبة المرتفعة جدا من الأطفال في مخيمات اللاجئين، أو الطوعية، ينبغي تلبية الاحتياجات الخاصة بالأطفال والمراهقين والشباب، وتشمل الرعاية الصحية الملائمة والتعليم والمأوى والحماية من انتهاكات الحقوق . وفي مناطق كثيرة من العالم، بما في ذلك بعض المناطق في أفريقيا، يُشكل الاتجار بالأطفال تحديا حاسما يجب التصدي له من زوايا مختلفة، بما في ذلك حملات الوقاية المستهدفة، وتوفير الحماية والمساعدة لضحايا الاتجار، وتدريب السلطات المعنية على كيفية التصدي للتحديات المتعلقة بالاتجار ومحاكمة المُتجَرِّين والمتواطئين معهم



III. المٌضي قُدُماً



iii. ضمان حصول المهاجرين المسنين على الرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الاجتماعية الكافية والمراعية للمنظور الجنساني.

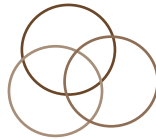
iv. حماية استحقاقات المهاجرين المسنين، بما في ذلك المعاشات التقاعدية وغيرها من أحكام الضمان الاجتماعي

v. ضمان أن تراعي البرامج المتعلقة بالتدريب وإعادة التوطين احتياجات المسنين، من حيث لَمْ شملهم مع أسرهم



9.11 التعاون فيما بين الدول وفيما بين الأقاليم

يُبرز العدد المتزايد باستمرار من المهاجرين وتعقيدات حركات الهجرة ، داخل المناطق وفيما بينها ، الحاجة إلى وضع نُهج مشتركة بين الدول وفيما بين الأقاليم لإدارة الهجرة في أفريقيا. ويمكن تعزيز هذا التعاون من خلال وضع أهداف واضحة، وتوفير الفرص لتبادل الخبرات والآراء وأفضل الممارسات، والعمل على التنفيذ المُنسق للسياسات والبرامج. إن الحاجة إلى التحدث بـ "لغة مشتركة" عند معالجة قضايا الهجرة والنزوح القسري هي خطوة حاسمة، وعملية مستمرة ومتطورة. وتقدم جهات فاعلة أخرى في المجتمع المدني والمجتمع الدولي مساهمات هامة في هذا الصدد. ويتوسع هذا التعاون والشراكات التعاونية في جميع أنحاء أفريقيا وخارجها، إلى دول وكيانات إقليمية أخرى مثل الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية



الاستراتيجيات الموصى بها

i. إدماج مسائل الهجرة والنزوح في جداول الأعمال الوطنية والإقليمية الخاصة بالتنمية والأمن والاستقرار

ii. الانخراط في وضع حوار وبرامج بشأن الهجرة والتنمية مع الهيئات الإقليمية والجهات الفاعلة في مجال التنمية، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي، الاتحاد الأوروبي ، جامعة الدول العربية ، الجماعات/ المجموعات الاقتصادية الإقليمية، البنك الدولي، صندوق النقد الدولي ، البنك الأفريقي للتنمية ، منظمة الصحة العالمية ، منظمة العمل الدولية ، المنظمة الدولية للهجرة ، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا ، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، صندوق الأمم المتحدة للطفولة، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وغيرها من المؤسسات المعنية الأخرى.



8. تُعتبر المنظمات الدولية شركاء في إدارة الهجرة عبر البلدان والمناطق. ونتيجة لذلك، من مصلحة الدول الأعضاء/ المجموعات الاقتصادية الإقليمية أن تعمل مع كُثب مع هذه المنظمات لتعزيز الحوار والتعاون فيما بين الدول/ الأقاليم من أجل الإدارة الفعالة للهجرة.
9. وتتطلب إدارة الهجرة القدرات والبنية التحتية الكافية. ولذلك، تُشجّع الدول الأعضاء على استثمار موارد كافية وإشراك المنظمات الدولية والشركاء التقنيين في بناء قدراتهم في مجال إدارة الهجرة.





الهجرة عملية ديناميكية ومتطورة، فضلا عن قضية شاملة، مع عواقب معقدة. ولذلك، تُحَثّ الدول على اعتماد النهج التالية، لضمان الإدارة المُتسقة للهجرة، بغية تحقيق أقصى قدر من منافعها والتقليل إلى أدنى حد من آثارها السلبية

1. ينبغي اعتماد نهج شامل لإدارة الهجرة - تُحَثّ الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية على تنفيذ مختلف التوصيات المقدمة في إطار سياسة الهجرة في افريقيا، وفقا لواقع الهجرة لكل منها وأهدافها الإنمائية. وعلاوة على ذلك، فإن اتساق السياسات بين مختلف مجالات القضايا المرتبطة بالهجرة أمر أساسي للإدارة الفعالة للهجرة. وفي حين تدفع الدول الأعضاء بعجلة وضع وتنفيذ القوانين والسياسات الوطنية التي تساعد على إدارة الهجرة بشكل فعال، فإن للمجموعات الاقتصادية الإفريقية دور في ضمان مواءمة القوانين والسياسات في جميع أنحاء المنطقة وتحفيز الحوار والتعاون الإقليميين بشأن الهجرة
2. تُشجّع الدول الأعضاء/ المجموعات الاقتصادية الإقليمية على سن قوانين وطنية/ إقليمية وصياغة سياسات تستند إلى بروتوكولات/ مبادئ دولية/ قارية/ إقليمية لإدارة الهجرة، وتكفل القدرات المؤسسية وآليات التنسيق على الصعيدين الوطني والإقليمي لإدارة الهجرة
3. تتطلب إدارة الهجرة المعلومات واستخدامها المنهجي. وينبغي للدول الأعضاء أن تشجع البحوث لتوليد المعلومات، وتحديد التحديات والفرص، ووضع استجابات واستراتيجيات ملائمة. ويُشكل رصد وتقييم استراتيجيات الهجرة وسياساتها واستجاباتها جزءا هاما من جمع هذه المعلومات وضمان أن تكون مبادرات إدارة الهجرة فعالة وتستجيب للواقع الراهن
4. الهجرة ظاهرة متعددة الأوجه تتطلب اتخاذ إجراءات من جانب أصحاب المصلحة المختلفين، ومن هنا حاجة الحكومات إلى تيسير وتشجيع مشاركة مختلف أصحاب المصلحة، مثل المنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المحلي، والمهاجرين (بما في ذلك الشباب والنساء والمغتربين)، والوكالات الحكومية وما إلى ذلك، في صياغة السياسات وتنفيذ البرامج
5. تُشجّع الدول الأعضاء على تيسير المشاركة الكاملة للمغتربين في مبادرات التنمية الوطنية من خلال وضع أطر السياسات المناسبة والهياكل المؤسسية اللازمة للوصول إلى موارد وشبكات المغتربين في جميع قطاعات النشاط الاجتماعي والاقتصادي، وتعبئتها وإشراكها
6. وبما أن الهجرة تشمل بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد، فإن التعاون فيما بين الدول وفيما بين الأقاليم يعد أمرا حاسما لإدارة الهجرة. ونتيجة لذلك، ينبغي أن تبحث الحكومات عن حلول جماعية للهجرة من خلال الاتفاقيات والحوارات الثنائية والمتعدد الأطراف والإقليمية وعلى مستوى المجموعات الاقتصادية الإقليمية، بما يعود بالنفع على جميع الأطراف المتأثرة بالهجرة: بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد والمهاجرين
7. وغالبا ما تؤدي الهجرة إلى نزاع بين الأمن القومي/ النزاهة وحقوق المهاجرين. وينبغي للدول الأعضاء أن تحلّ الصراعات عن طريق تحقيق التوازن بين الاثنين، من خلال جملة أمور منها مواءمة القوانين والسياسات الوطنية مع المعايير والقواعد الدولية

رؤية

إن رؤية خطة العمل الخاصة بإطار سياسة الهجرة في افريقيا التابع للاتحاد الأفريقي (2018 - 2027) تتضمن قارة تُدرك تحديات وفرص الهجرة لديها، ومستعدة وقادرة على مواجهة التحديات، والاستفادة من الفرص

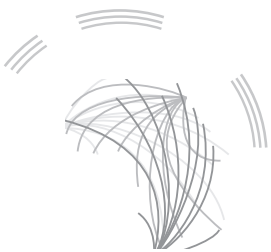
مقدمة

توثق خطة العمل الخاصة بإطار سياسة الهجرة في افريقيا التابع للاتحاد الأفريقي (2018 - 2027) الأنشطة التي ستضطلع بها مفوضية الاتحاد الأفريقي خلال فترة الخطة في محاولة لتسهيل الإدارة المتسقة للهجرة في القارة ، ضمن إطار الاتحاد الأفريقي (AU-MPFA) المنقح لسياسة الهجرة في افريقيا وهي تقوم بذلك من خلال التركيز على موضوعات أو جوانب محددة من المواضيع التي تم تحديدها في إطار الاتحاد الأفريقي لسياسة الهجرة في افريقيا ، وتأخذ في الاعتبار العمل الجاري بالفعل في القارة ، وتسعى إلى إقامة أوجه التآزر مع المؤسسات التي تعمل على الأنشطة المحددة. وتسعى أنشطة خطة العمل ، إلى حد كبير، إلى تزويد السلطات الحكومية المحلية، والدول الأعضاء، والجماعات الاقتصادية الإقليمية بظروف وعناصر مواتية لإدارة الهجرة



IV. اطار سياسة الهجرة في افريقيا :التابع للاتحاد الافريقي خطة العم (2018 – 2027)

الكيان المسؤول	مؤشرات لرصد التقدم المحرز	الاطار الزمني (بالسنوات)										المجال المواضيعي/ النشاط
		10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	
AUC-DSA (IOM)	عدد ورشات عمل تدريب المدرّبين وعدد المدرّبين الذين تم تدريبهم على حوكمة الهجرة، الهجرة والتنمية وصياغة سياسات الهجرة وتعميم الهجرة في أطر التنمية أطر للمدرّبين في مراكز التدريب الإقليمية		✓	✓		✓	✓		✓	✓		vii تدريب المدرّبين على حوكمة الهجرة، والهجرة والتنمية وصياغة سياسات الهجرة وتعميم أطر الهجرة في التنمية للمدرّبين في مراكز التدريب الإقليمية
مراكز التدريب الإقليمية (AUC-DSA, IOM)	عدد ورش العمل / المتابعات التي عقدت مع السلطات الحكومية المحلية/ الدول الأعضاء/ المجموعات الاقتصادية الإقليمية حول حوكمة الهجرة، الهجرة والتنمية وصياغة سياسة الهجرة	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓		viii تنظيم حلقات عمل (ومتابعة) للسلطات الحكومية المحلية/ الدول الأعضاء/ المجموعات الاقتصادية الإقليمية حول حوكمة الهجرة، الهجرة والتنمية وصياغة سياسات الهجرة
												4. حرية تنقل الأشخاص في القارة
AU-DPA (AUC-DSA, IOM)	اعتماد مسودة معاهدة أوجا بشأن حرية تنقل الأشخاص، حق الإقامة وحق التأسيس										✓	i عرض مسودة بروتوكول معاهدة أوجا بشأن حرية تنقل الأشخاص، حق الإقامة وحق التأسيس (PFMP) في مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي في يناير 2018 لاستعراضه واعتماده
AU-DPA (AUC-DSA, IOM)	وجود استراتيجية للدعوة والتواصل والتوعية حول بروتوكول معاهدة أوجا بشأن حرية تنقل الأشخاص، حق الإقامة وحق التأسيس										✓	ii وضع استراتيجية للدعوة والتواصل والتوعية بشأن بروتوكول معاهدة أوجا بشأن حرية تنقل الأشخاص، حق الإقامة وحق التأسيس (PFMP)
AU-DPA (AUC-DSA, IOM)	عدد المجموعات الاقتصادية الإقليمية/ الدول الأعضاء التي قامت باستيعاب على المستوى المحلي بروتوكول معاهدة أوجا بشأن حرية تنقل الأشخاص وحق الإقامة وحق التأسيس و تنفيذها	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	iii رفع مستوى الوعي والدعوة من أجل إضفاء الطابع المحلي على بروتوكول معاهدة أوجا بشأن حرية تنقل الأشخاص، حق الإقامة وحق التأسيس (PFMP) وتنفيذها بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية والدول الاعضاء

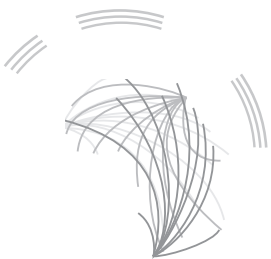


المجال الموضوعي/ النشاط	الاطار الزمني (بالسنوات)										مؤشرات لرصد التقدم	الكيان المسؤول ²¹
	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10		
1. اطار الرصد والتقييم												
i) وضع اطار للرصد والتقييم لخطة عمل اطار سياسة الهجرة في افريقيا	✓										وضع اطار الرصد والتقييم لخطة عمل اطار سياسة الهجرة في افريقيا	AUC-DSA
ii) الكشف عن وتعميم اطار للرصد والتقييم لخطة عمل اطار سياسة الهجرة في افريقيا												
2. رفع مستوى الوعي: اطار سياسة الهجرة في افريقيا												
iii) وضع استراتيجيات للتواصل والتوعية بشأن اطار سياسة الهجرة في افريقيا	✓										وجود استراتيجيات تواصل	AUC-DSA (IOM)
iv) نشر اطار سياسة الهجرة في افريقيا بين السلطات الحكومية المحلية / الدول الأعضاء / المجموعات الاقتصادية الإقليمية (تنفيذ استراتيجيات التواصل والتوعية الخاصة بـ اطار سياسة الهجرة في افريقيا مع السلطات الحكومية المحلية / الدول الأعضاء / المجموعات الاقتصادية الإقليمية) مع الإدارات الأخرى ذات الصلة في مفوضية الاتحاد الإفريقي.	✓	✓					✓				عُقدت عدد من ورش العمل مع السلطات الحكومية المحلية / الدول الأعضاء / المجموعات الاقتصادية الإقليمية لتعميم اطار سياسة الهجرة في افريقيا	AUC-DSA (IOM)
3. حوكمة الهجرة/ الهجرة والتنمية/ انساق السياسات												
v) تحديد واختيار مراكز التدريب (مراكز التدريب الإقليمية: واحدة لكل منطقة × 22) والمدربين الذين سيخبرون التدريب على حوكمة الهجرة، والهجرة والتنمية، وصياغة سياسات الهجرة وتعميم الهجرة في اطر التنمية لسلطات الحكومة المحلية/الدول الأعضاء/ المجموعات الاقتصادية الإقليمية.		✓									تم تحديد مؤسسات التدريب الإقليمية	AUC-DSA (IOM)
vi) إعداد كتيبات تدريبية حول حوكمة الهجرة، والهجرة والتنمية وصياغة سياسة الهجرة وتعميم الهجرة في اطر التنمية	✓	✓									كتيبات تدريبية حول حوكمة الهجرة والهجرة والتنمية، وصياغة سياسات الهجرة، وتعميم الهجرة في اطر التنمية	AUC-DSA (IOM)

²¹ يشير القوسان إلى الإدارات / المنظمات التي ستتعاون مع الإدارة التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ الأنشطة ذات الصلة

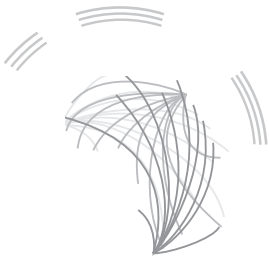
²² الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، الهيئة الحكومية للتنمية، جماعة شرق إفريقيا، المجموعة الاقتصادية لدول وسط إفريقيا، لجنة المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، اتحاد المغرب العربي، تجمع دول الساحل والصحراء

المجال الموضوعي/ النشاط	الاطار الزمني (بالسنوات)							مؤشرات لرصد التقدم		الكيان المسؤول
	1	2	3	4	5	6	7	8	9	
(vii) إعداد تقرير منظم عن إحصاءات هجرة اليد العاملة										
(viii) دعم وضع سياسات مستقاة بشأن هجرة اليد العاملة في المجموعات الاقتصادية الإقليمية واعتمادها وتنفيذها										
(ix) إنشاء ودعم آليات إقليمية للتشاور والتنسيق في مجال السياسات الثلاثية بشأن قضايا هجرة اليد العاملة وتيسير التشاور والتعاون التقني مع المناطق الأخرى										
(x) تنفيذ برنامج بحثي/ دراسي شامل بشأن هجرة اليد العاملة										
(xi) تقييم برنامج الهجرة العمالية المشترك										
6. التحويلات المالية										
أ. خلق الإدراك والتوعية										
i) وضع استراتيجية للتواصل والتوعية بشأن المؤسسة الأفريقية للتحويلات المالية (AIR)										استراتيجية التواصل بشأن المؤسسة الأفريقية للتحويلات المالية
ii) إنتاج وتوزيع منشورات مختلفة عن التحويلات المالية										عدد المنشورات التي تم إنتاجها وتوزيعها
iii) الترويج للموقع الإلكتروني الخاص بالمؤسسة الأفريقية للتحويلات المالية (AIR) www.au-air.org										عدد زوار الموقع
ب. اشراك مختلف اصحاب المصلحة										

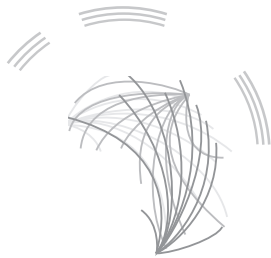


الكيان المسؤول	مؤشرات لرصد التقدم المحرز	الاطار الزمني (بالسنوات)										المجال المواضيعي/ النشاط
		10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	
AU-DPA (AUC-DSA, IOM)	تقارير الرصد											(iv) رصد عملية إضفاء الطابع المحلي على بروتوكول معاهدة أبوجا بشأن حرية تنقل الأشخاص، حق الإقامة وحق التأسيس وتنفيذها بين الجماعات الاقتصادية الإقليمية والدول الأعضاء
												5. هجرة اليد العاملة
												تنفيذ برنامج الهجرة العمالية المشترك (JEMP)
AUC-DSA (IOM, ILO, ECA)	تقارير اللجنة التوصيات التي تصدرها اللجنة عدد المجموعات الاقتصادية الإقليمية ذات الأنظمة والأليات المناسبة لتوسيع نطاق الوصول إلى الحماية الاجتماعية ونقلها للعمال المهاجرين											(i) تشغيل اللجنة الاستشارية التابعة للاتحاد الإفريقي المعنية بالهجرة العمالية
AUC-DSA (ILO, IOM, UNECA)												(ii) توسيع نطاق الوصول إلى الحماية الاجتماعية ونقلها للعمال المهاجرين
AUC-DSA (IOM, ILO, UNECA)	تم التحقق من خطط التدريب											(iii) وضع برنامج للتدريب وبناء القدرات لمؤسسات سوق العمل والشركاء الاجتماعيين بشأن إدارة هجرة اليد العاملة
AUC-DSA (IOM, ILO, UNECA)	عدد المدربين اللذين تم تدريبهم عدد الدورات التدريبية											(iv) تدريب المدربين على إدارة هجرة اليد العاملة
AUC-HRST (AUC-DSA, IOM, ILO, UNECA)	• تنفيذ برنامج محدد لبناء القدرات والتدريب • عدد الدورات الاستقصائية / التنبؤات التي تقوم بها المجموعات الاقتصادية الإقليمية / الدول الأعضاء											(v) بذل الجهود لحل أوجه النقص في المهارات وعدم التوافق في المهارات التعليمية ، مع زيادة الاعتراف بالمؤهلات المنسقة في جميع أنحاء أفريقيا
AU-DEA (AU-DSA)	توجد أدوات منسقة لجمع البيانات عن الهجرة الدولية البيانات عن الهجرة الدولية البيانات عن الهجرة الدولية											(vi) مواءمة المعايير والأدوات اللازمة لجمع البيانات عن الهجرة الدولية لليد العاملة في أفريقيا

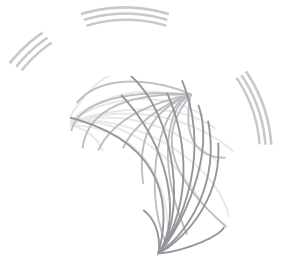
المجال الموضوعي/ النشاط	الاطار الزمني (بالسنوات)										مؤشرات لرصد التقدم		الكيان المسؤول
	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	المحرز		
iv) تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية في مجال محو الأمية المالية لمرسلي التحويلات المالية ومتلقيها		✓		✓		✓		✓		✓	عُقدت ورش عمل ودورات تدريبية	AUC-AIR	
v) تنظيم زيارات لتبادل الخبرات	✓		✓		✓		✓		✓		عُقدت زيارات لتبادل الخبرات	AUC-AIR	
7. انخراط المعتربين													
i) تنظيم ورش عمل تدريبية لبناء القدرات بشأن صياغة سياسات للمعتربين/ وضع برامج تنمية للدول الأعضاء	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عُقدت ورش عمل ودورات تدريبية لبناء القدرات	AUC-CIDO	
ii) القيام بمشروع رسم خرائط عن المعتربين في القارتين الأمريكيتين، والبحر الكاريبي، وأوروبا ومنطقة الخليج، ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ		✓	✓								تم الانتهاء من إعداد تقارير المشاريع البحثية وتوزيعها على أصحاب المصلحة المعتربين	AUC-CIDO	
iii) إنشاء وتشغيل شبكات مهنية وتجارية للمعتربين في جميع المناطق الرئيسية في العالم		✓	✓	✓	✓						تم إنشاء الشبكات وتشغيلها في جميع المناطق الخمس في القارة	AUC-CIDO	
iv) تنظيم ورش عمل فنية لدعم الدول الأعضاء بشأن الجنسية المزدوجة ومراكز التنسيق وفقا لخطة السنوات العشر الأولى من أجندة عام 2063		✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓			عُقدت ورش عمل ودورات تدريبية لبناء القدرات	AUC-CIDO	
v) استكمال تنفيذ المشاريع الموروثة للمعتربين المتبقية (صندوق الاستثمار الأفريقي للمعتربين، السوق العالمي للمعتربين الأفارقة، هيئة المتطوعين من المعتربين الأفارقة، وقاعدة بيانات المعتربين الأفارقة)		✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓			تم تنفيذ وتشغيل جميع المشاريع الأربعة المتبقية	AUC-CIDO	
v) إطلاق إصدارات جديدة من الموسوعة الأفريقية كمشروع عرضي في إطار العقد الدولي للمخترعين من أصول أفريقية التابع للأمم المتحدة		✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓			نشر ما لا يقل عن 4 مجلدات جديدة من الموسوعة الأفريقية بنهاية العقد في عام 2023	AUC-CDO أمانة مشروع الموسوعة الأفريقية	
8. حوكمة الحدود													
i) زيادة التعاون عبر الحدود الوطنية من خلال تعزيز التصديق على اتفاقية نيامي من قبل الدول الأعضاء	✓	✓									عدد التصديقات. تاريخ الدخول في حيز النفاذ.	AU-BP	



المجال الموضوعي/ النشاط	الاطار الزمني (بالسنوات)										الكيان المسؤول	مؤشرات لرصد التقدم المحرز
	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10		
i) تنظيم منتدى لاشراك المعتربين	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	عقدت ورش عمل وندوات تدريبية لبناء القدرات
ii) تنظيم حلقات عمل استشارية / تشاركية مع الجهات الفاعلة في القطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن المنتجات المالية المرتبطة بالتحويلات المالية من أجل الاستفادة من التحويلات المالية لغرض الشمول المالي والتنمية	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	عقدت ورش عمل وندوات تدريبية لبناء القدرات
ج. البحوث والدراسات الاستقصائية والدراسات المتعلقة بالتحويلات المالية												
i) اجراء تقييمات خط الأساس لأشواق التحويلات المالية في الدول الأعضاء بالاتحاد الأفريقي	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	تقارير تقييم خط الأساس
ii) اجراء البحوث، الدراسات، والدراسات الاستقصائية بشأن ممرات التحويلات المالية داخل أفريقيا	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	تقارير البحوث/ الدراسات الاستقصائية
iii) وضع إطار قانوني وتنظيمي نموذجي بشأن التحويلات المالية واستخدام التكنولوجيا المبتكرة بما في ذلك التحويلات عبر الهاتف النقال والإنترنت	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	وضع إطار قانوني وتنظيمي نموذجي
iv) وضع مقياس مبسط لبيانات التحويلات المالية وارشادات إعداد التقارير	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	وضعت المبادئ التوجيهية لقياس بيانات التحويلات المالية وإعداد التقارير
د. تقديم ورش عمل وندوات تدريبية في مجال المساعدة الفنية وبناء القدرات												
i) تقديم المساعدات الفنية إلى الدول الأعضاء بالاتحاد الأفريقي، ومرسلي التحويلات المالية، والمستلمين وغيرهم من أصحاب المصلحة بشأن القضايا المتعلقة بالتحويلات المالية	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	أجريت عدد من المساعدات الفنية
ii) تنظيم ورش عمل لبناء القدرات وندوات تدريبية للدول الأعضاء بشأن بيانات التحويلات المالية القياس وأعداد تقارير، فضلا عن السياسات والأطر التنظيمية المتعلقة بالتحويلات المالية واستخدامات التكنولوجيا المبتكرة	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	عقدت ورش عمل وندوات تدريبية لبناء القدرات
iii) تنظيم ورش عمل حول بناء القدرات وندوات تدريبية حول قاعدة بيانات أسعار الحوالات المالية للدول الأعضاء: إرسال الأموال في أفريقيا (SMA) www.sendmoneyafrica-airair.org	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	☒	AUC-AIR	عقدت ورش عمل وندوات تدريبية لبناء القدرات



المجال الموضوعي/ النشاط	الإطار الزمني (بالسنوات)										مؤشرات لرصد التقدم المحرز	الكيان المسؤول
	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10		
x) تقوم شبكة البحوث الأفريقية للهجرة/ مرصد الهجرة بإجراء بحوث/ جمع بيانات عن الهجرة					✓	✓	✓	✓	✓	✓	تقوم شبكة البحوث الأفريقية للهجرة/ مرصد الهجرة بجمع البيانات/ إجراء البحوث المتعلقة بالهجرة وذلك على أساس مستمر	AUC-DSA (AUC-DEA)
1.3. التعاون فيما بين الدول وفيما بين الأقاليم												
i) تقديم أداء العمليات التشاركية الإقليمية بشأن الهجرة					✓						تقرير التقييم	AUC-DSA
ii) إنشاء/ تعزيز العمليات التشاركية الإقليمية بشأن الهجرة			✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	توجد عمليات تشاركية إقليمية قوية بشأن الهجرة	AUC-DSA
iii) بدء حوار وتعاون بين العمليات التشاركية الإقليمية/ المجموعات الإقليمية الإقليمية بشأن معالجة قضايا الهجرة	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عقدت حوارات/ اجتماعات بين العمليات التشاركية الإقليمية/ المجموعات الإقليمية الإقليمية	AUC-DSA
iv) إجراء حوار ما بين القارات مع الاتحاد الأوروبي في سياق الحوار المشترك بين الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي/ خطة عمل فالينا المشتركة	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عقدت حوارات/ اجتماعات بين مفوضية الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي لمناقشة قضايا الهجرة	AUC-DSA
v) عقد حوار ما بين القارات مع جامعة الدول العربية في سياق لجنة التنسيق الفنية العربية الأفريقية المعنية بالهجرة	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	تعد لجنة التنسيق الفنية العربية الأفريقية المعنية بالهجرة اجتماعات لمناقشة قضايا الهجرة	AUC-DSA



ل وائل ا ق ح ل م ل ا :
ري ر ا ق ت ن ا ش ب ر ر ق م
ة ي ن ف ل ا ن ا ج ل ل ا
ة ص ص خ ت م ل ا

EX.CL/987(XXXII)

الملحق الأول: مقرر بشأن تقارير اللجان الفنية المتخصصة (EX.CL/987(XXXII))

إن المجلس التنفيذي

1. يحيط علماً بتقارير اللجان الفنية المتخصصة ويعتمد التوصيات الواردة في التقارير؛

باء: اللجنة الفنية المتخصصة للهجرة واللاجئين والنازحين داخلياً

ب) بشأن إطار سياسة الهجرة 2018-2030

5. يعتمد الإطار المنقح لسياسة الهجرة في أفريقيا وخطة العمل (2018-2030) المرفقة بإطار سياسة الهجرة

6. يشجع الدول الأعضاء على مواءمة سياساتها مع إطار سياسة الهجرة من أجل تسهيل إدارة الهجرة والحوكمة السليمة؛

7. بشأن إنشاء المركز الأفريقي للدراسات حول الهجرة (EX.CL/Dec.314 (IX) يؤكد من جديد مقرر المجلس التنفيذي ويطلب من المفوضية، بالتعاون مع حكومة جمهورية مالي، الإسراع بعملية إنشاء المركز بتقديم الآثار الإدارية والمالية والقانونية لإنشاء المركز إلى أجهزة الاتحاد الأفريقي ذات الصلة؛

8. يطلب من المفوضية إجراء تقييم منتصف المدة في عام 2024 وتقديم التقييم النهائي في عام 2030 لعملية تنفيذ إطار سياسة الهجرة.

